

2012

جامعة
الملكة أروى

بلدة
طيبة
ورب
غفور

1
9
9
6

Queen Arwa University

1
9
9
6



31 - 5 ! 1
 " f 1138 - 1084 # 532 - 477)

50 - 33 12

76 - 51 13

88 - 77 14

120 - 89 15

138 - 121 16

158 - 139 17

176 - 159 18

120 - 89 19

10 - Light and Scanning Electron Microscope Study of Morphology of Viny Advent
 Yemenensis Beetles «Basharatuleneby» (Coleoptera: Lycidae)
 Yahya M. Abboud 185 - 205

العدد التاسع - يوليو - ديسمبر 2012

4

جامعة الملكة أروى

السيدة بنت أحمد الصليحي حكمها لليمن
وعلاقتها بالخلافة الفاطمية بمصر
(477 - 532هـ/ 1084 - 1138م)

د. محمد قائد حسن الوجيه
أستاذ مساعد بقسم التاريخ
كلية التربية-المحويت- جامعة صنعاء

ملخص:

سيحوي البحث ثلاثة عناصر كالتالي:
أولاً: السيدة بنت أحمد الصليحي شخصيتها وممارستها للحكم في عهد زوجها
المكرم.
ثانياً: انفراد السيدة بنت أحمد بالحكم في اليمن وعلاقتها بالخلفاء
الفاطميين في مصر (477-524هـ/ 1084-1130م)؛
ثالثاً: خروج السيدة بنت أحمد عن التبعية للخليفة الحافظ الفاطمي
والخلافة، ودور ذلك في انشقاق إسماعيلية اليمن (524-532هـ/
1129-1137م)؛
مع توضيح كيفية الانقسام داخل الصف الإسماعيلي في اليمن (صليحيين
وزريعيين)، وكيف أدى هذا الخلاف بينهم في نهاية الأمر إلى أن يرث
الزريعيين كل معقل وحصون الصليحيين بعد وفاة السيدة بنت أحمد، الأمر
الذي أدى إلى ضعف الدعوة الطيبية الإسماعيلية التي كانت تتبناها الدولة
الصليحية في عهد السيدة، وانتقالها من اليمن إلى الهند.

المقدمة :

هدفت الدراسة إلى إيضاح دور السيدة بنت أحمد في حكم اليمن، ودورها في العلاقات السياسية والمذهبية بين اليمن والخلافة الفاطمية في مصر، وكيف أن السفارات والوفود بين الطرفين كان لها أهمية بالغة في رعاية الخلفاء الفاطميين لدعاتهم من الصليحيين في اليمن سواء في حالة السلم أو الحرب، حيث كانوا يطلعونهم بكل الأحداث في اليمن أولاً بأول لأخذ المشورة وتنفيذها حتى في حالة الانقسام الداخلي بين الصليحيين عن طريق المراسلات بين الطرفين، وسيحوي البحث العناصر التالية :

أولاً: السيدة بنت أحمد الصليحي شخصيتها وممارستها للحكم في عهد زوجها المكرم.

ثانياً: انفراد السيدة بنت أحمد بالحكم في اليمن وعلاقتها بالخلفاء الفاطميين في مصر (477-524هـ/1084-1130م)؛

ثالثاً: خروج السيدة بنت أحمد عن التبعية للخليفة الحافظ الفاطمي والخلافة، ودور ذلك في انشقاق إسماعيلية اليمن (524-532هـ/1129-1137م)؛

مع توضيح كيفية الانقسام داخل الصف الإسماعيلي في اليمن (صليحيين وزريعيين)، وكيف أدى هذا الخلاف بينهم في نهاية الأمر إلى أن يرث الزريعيين كل معاقل وحصون الصليحيين بعد وفاة السيدة بنت أحمد، الأمر الذي أدى إلى ضعف الدعوة الطيبية الإسماعيلية التي كانت تتبناها الدولة الصليحية في عهد السيدة، وانتقالها من اليمن إلى الهند.

يُعد هذا البحث من البحوث الهامة في الجانب الصليحي الإسماعيلي، ويتناول دور السيدة بنت أحمد الصليحي في الحكم في اليمن وعلاقتها بالخلافة الفاطمية في مصر، ولما كانت الكتابات عن هذا الموضوع قليلة بالنسبة لما كُتِبَ عن الإسماعيلية بصفة عامة سواء في اليمن أو في مصر، أو بلاد المغرب، فقد تناولت هذه الكتابات العلاقات بين الطرفين بصفة عامة، ولم تفرّد علاقة السيدة بنت أحمد مع الخلفاء الفاطميين بدراسة مستقلة - حسب ما أعلم-.

كلمات مفتاحية: السفارات، الوفود، السيدة بنت أحمد، الصليحيين، اليمن، الخلافة الفاطمية، مصر.

وكان اختياري لهذا الموضوع لعدة أسباب:

أهمية هذا البحث كونه يُسلط الضوء على الروابط المتينة بين إسماعيلية اليمن ومصر خلال عهد السيدة بنت أحمد، وكيفية انفصالها عنهم، بعد ظهور دعوتين إسماعيليتين في اليمن (الطيبية والتي تبناها الصليحيون وعلى رأسهم السيدة بنت أحمد في جيلة، وحافظية وتبناها الزريعيون في عدن)، ليدخل إسماعيلية اليمن في نزاع فيما بينهم بعد ذلك، وليحوّل الخلفاء الفاطميون أنظارهم عن الصليحيين في مدينة جيلة إلى بني زريع في عدن.

التعرض لأهم السفارات والوفود بين الجانبين، مع توضيح لأبرز مهام السفارات بين الطرفين، وكيف أنها حققت للخلافة الفاطمية مناصراً قوياً في اليمن دون حرب أو قتال، وكما عملت الخلافة الفاطمية على جعل اليمن من أكبر أنصارها في الجزيرة العربية، فقد عملت على شق صفهم حين انضمت للزريعيين على حساب الصليحيين.

حاول الباحث التعرض لهذا الموضوع دون تحيز أو تعصب، معتمداً على المصادر الأصلية التي كانت قريبة من فترة الدراسة، ومعتمداً على المنهج التاريخي، في محاولة لإظهار جوانب القوة والضعف عند هذه الفرقة، وقد لاقى الباحث صعوبات عدة، منها: ضرورة الرجوع أحياناً إلى المصادر التي تناولت هذه الفترة، أو استنباط الحقائق وتمحيصها.

وسيتّم تناول هذا الموضوع في ثلاثة مباحث وخاتمة كالتالي:

أولاً: السيدة بنت أحمد الصليحي شخصيتها وممارستها للحكم في عهد زوجها:

اختلفت المصادر حول اسمها، فذهب البعض إلى تسميتها بـ: سيدة بنت أحمد الصليحي (1) ورأى آخرون أن اسمها أروى بنت أحمد الصليحي (2)، ويبدو أن اسمها السيدة الحرة الملكة أروى بنت أحمد الصليحي، ولكن لكثرة استخدام أهل اليمن لقب سيدة أصبحت كلمة سيدة اسماً لها، فحل اللقب محل الاسم الأصلي لكثرة استخدامه (3)

ويدل على ذلك ما ذكره الداعي إدريس من أنها قالت عندما أرسل لها الخليفة الحافظ الفاطمي بتوليته الخلافة: «أنا أروى بنت أحمد، بالأمس ولي عهد المسلمين، واليوم أمير المؤمنين، لقد جرى في غير ميدانه». (4) وقد جرت مكاتبات بين القاضي الاكوع وعارف تامر، تناقش اسمها، ملخصها: أن الاكوع يذكر أن اسمها سيدة، مستنداً على ما سمتها المصادر اليمنية، بينما يذكر عارف تامر أن اسمها أروى، مستنداً على تسميتها من صاحب عيون الأخبار. (5)

ورغم أن السجلات المستنصرية تورد اسمها بالسيدة الحرة - كما سيرد لاحقاً - إلا أن عدم ورود ذكر اسمها صراحةً لم يقتصر على أروى الصليحي بل شمل نساء البلاط الفاطمي اللاتي أرسلن سجلات لنساء الصليحيين في اليمن، فلم يرد غير ألقابهن، سواء في مصر أو في اليمن. ففي السجل الذي أرسل من قبل أم المستنصر للسيدة الحرة جاء فيه: «من السيدة الملكة والدة المستنصر بالله أمير المؤمنين..» (6)

وفي السجل المرسل من ابنة الظاهر إلى الحرة السيدة جاء فيه: «من السيدة الطاهرة الشريفة الملكة الكريمة، الرؤف، الرحيمة، ابنة الإمام الظاهر لإعزاز دين الله أمير المؤمنين، إلى الحرة الملكة السيدة السديدة المخلصة. المكينة». (7)

وهكذا نجد عدم ذكر أسماء النساء صراحة في هذه السجلات، والاكتفاء بألقابهن، ففي السجلات المرسلة من الخليفة المستنصر لأسماء بنت شهاب، أو لأروى يكتفى بذكر ألقابهن دون أي ذكر للأسماء، ففي سجلاته لأسماء بنت شهاب يقول: «من .. أمير المؤمنين إلى الحرة الزكية التقية الفاضلة، كافلة المؤمنين، الساعية في مصالح الدين، أم الأمراء المنتجبين». (8)

(ب)- مشاركتها في الأمور السياسية للدولة في حياة زوجها المكرم:

اشتد مرض المكرم الذي أصيب به في زبيد عندما حاول إطلاق سراح أمه من الأسر في دار شحار، حيث أصيب بمرض الفالج (وهو ريح ارتعش لها جلده وبشرة وجهه) مما أثر على نشاطه السياسي، نلاحظ ذلك بعد وفاة أمه السيدة أسماء بنت شهاب سنة 476هـ/1074م، حيث كان أول ظهور لزوجته السيدة بنت أحمد الصليحي في النشاط السياسي، وضح ذلك ابن الديبع بأنه لما «ماتت أسماء بنت شهاب أم المكرم .. ضعف المكرم عن تدبير الملك لما أصابه من الاختلاج والضعف، وكل الملك إلى امرأته السيدة بنت أحمد». (9)

ورغم إشارة بعض المؤرخين من أن المكرم في هذه الفترة فوّض لزوجته كافة السلطات في دولته، حيث يقول يحيى بن الحسين: «رجع المكرم إلى صنعاء، ففوض جميع أعماله إلى زوجته الحرة السيدة بنت أحمد» (10) إلا أن هذا التفويض لم يكن كذلك، بل كان نوع من المشاركة له في الحكم في بداية الأمر، حيث كانت تحكم معه (11) كما أن قرار نقل عاصمة الدولة إلى ذي جبلة كان من المكرم بمشورتها، فسنجدها تبذل قصارى جهدها لإقناعه بذلك.

يرى بعض المؤرخين أن هذا التفويض قد أدى بالسيدة الحرة إلى الاستبداد بالسلطة دون زوجها المكرم

الذي أخذ إلى الراحة والاستمتاع بالغناء والشراب، وعدم الاكتراث بالأموال السياسية لدولته (12) لذلك طلبت منه زوجته عدم معاشرتها لتتفرغ لمهمة إدارة الدولة، فيذكر عمارة ذلك بقوله: «يقال أنها استعفتة في نفسها، وقالت له: إن امرأة تُراد للفراش لا تصلح لتدبير أمر فدعني وما أنا بصدده فلم يفعل». (13)

والواقع أن هذا الكلام غير معقول، إلا إذا اعتبرنا أن ذلك القول يخص زوجها الثاني من سبأ بن أحمد الصليحي، بعد موت المكرم، فيمكن تصديق ذلك، أما بالنسبة للمكرم فلا يمكن أن نصدقه وذلك للأتي:
أولاً: لورود كلمة "يقال" أي أن عمارة غير متأكد من هذا القول.
ثانياً: لورود كلمة "لم يفعل" أي أن المكرم لم يقبل ذلك الطلب.

ثالثاً: أن المكرم لما مات سنة 477هـ/1084م كان لديه أربعة أولاد (على ومحمد وفاطمة وأم همدان) بعضهم كانوا في سن الطفولة مما يدل دلالة واضحة على عدم صحة ذلك الخبر في عهد المكرم. (14)
بعد موت أسماء بنت شهاب، ومشاركت السيدة الحرة لزوجها في الأمور السياسية لإدارة الدولة، عملت على تحرير زوجها على الانتقال إلى ذي جبلة لجعلها عاصمة له، نتيجة لحدة الصراع القبلي حول صنعاء، والذي كاد أن يهدد صنعاء بالسقوط. (15) ويبدو أنها لم تجد استجابة من المكرم مما دفعها للرحيل من صنعاء لوجودها بجيش كبير توجهت به إلى ذي جبلة. (16)

إلا أنها عادت إلى صنعاء لإقناع المكرم بالانتقال إلى ذي جبلة، مستخدمة لذلك أسلوب عملي، فطلبت من المكرم أن يدعو أهل صنعاء للاجتماع، فعمل برأيها وجمعهم، فطلبت منه النظر إليهم «فلم يقع طرفه إلا على بروق السيوف، ولع البيض والأسنة، ثم لما توجهت إلى ذي جبلة قالت له: احشد أهل ذي جبلة ومن حولها، فلما اجتمعوا.. قالت: "أشرف يامولانا.. فلم يقع بصره إلا على رجل يجركبشاً، أو يحمل ظرفاً سمناً، أو عسلاً، فقالت له: العيش بين هؤلاء أصلح" (17) فقال المكرم: «صدقت» ثم سكننا جبلة جميعاً، واستخلف على صنعاء، عمران بن الفضل الهمداني، وأسد بن شهاب. (18)

وعلى الرغم من نقل المكرم لعاصمته إلى ذي جبلة، فقد «كان يطلع صنعاء يقضي بها أشهر ثم ينزل» (19) بهدف المحافظة على حكمه في تلك المناطق، لأن خروجه من صنعاء «كان خروج كراهية لا خروج استيلاء» (20) بسبب هجوم القبائل المتكرر عليها.
استمر المكرم في دار العز (21) حتى اشتد عليه مرض الفالج، فأشار عليه الأطباء بالاحتجاب عن الناس، فترك ذي الجبله وطلع حصن التعكر (22) وظل به حتى وفاته.

ثانياً: انفراد السيدة بنت أحمد الصليحي بالحكم وعلاقتها بالخلفاء الفاطميين في مصر (477-524هـ / 1084-1130م)؛

- وفاة المكرم وانفراد السيدة بنت أحمد بالحكم:

اختلف المؤرخون حول السنة التي مات فيها المكرم فذهب البعض أنها في سنة 484هـ/1091م (23)، وجعلها آخرون في سنة 479 أو 480هـ/1086 أو 1087م (24)، وذهب فريق ثالث إلى أنها في سنة 477هـ/1084م (25)، وهي الأرجح لورود سجل من الخليفة المستنصر في ربيع الآخر سنة ثمان وسبعين وأربعمائة للسيدة الحرة يقول فيه: «وما اطلع أمير المؤمنين على ما قضاه الله تعالى عليه من محتوم قضاءه الذي وكل إليه مجيب الداعي.. ألم.. لفقده..» (26).

وفي سجل آخر مرسل في ربيع الآخر لسنة 278هـ للسيدة الحرة يقول فيه: «وقد كان أمير المؤمنين لما

اطلع على وفاة الأجل، المكرم وانتقاله إلى داررضوانه، أتبعه ببركات الرحمة .. ووجم لفقده» (27) ومن ذلك فالأرجح وفاة المكرم سنة 477هـ/1084م، وقد أوصى بالحكم لزوجته وبأمور الدعوة إلى ابن عمه سبأ بن أحمد بن المظفر الصليحي.

- علاقة السيدة بنت أحمد بالخلفاء الفاطميين في مصر وأبرز مهام السفارات بين الجانبين : 1 - إبراز الألقاب المتعددة لتوثيق العلاقات بين الطرفين :

يبدو أن الخلافة الفاطمية كانت تهب الألقاب الكثيرة لتعزيز علاقتها مع دعائها في المناطق المختلفة ومنها الدعوة الإسماعيلية في اليمن، فقد خاطب الخليفة المستنصر السيدة بنت أحمد الصليحي بألقاب عدة ومتدرجة، ففي السجل المؤرخ في شوال 472هـ/1079م جاء فيه : «الحرّة المخلصة، المكيّنة، السديّدة، ذخيّرة الدين، عمدة المؤمنين، كهف المستجيبين، وليّة أمير المؤمنين» (28) ثم زيد في ألقابها، فقد ورد في سجل مرسل للسيدة الحرّة في ربيع الأول سنة 480هـ/1087م : «الحرّة، الملكة، السيدة، السديّدة، المخلصة، المكيّنة، ذخيّرة الدين، عمدة المؤمنين، كهف المستجيبين وليّة أمير المؤمنين، وكافلة أوليائنا» (29) عمدة الإسلام، وحيدة الزمن، سيّدة ملوك اليمن. (30)

وبذلك يمكن ترجيح اسمها الكامل وهو: الحرّة الملكة السيدة، أروى بنت أحمد بن محمد بن القاسم الصليحي (31) ولدت في 440هـ/1048م (32) أما أبوها فهو أحمد بن محمد بن القاسم الصليحي، وقد أرسله على الصليحي في وفد إلى الخليفة المستنصر في مصر، يطلب منه الأذن لعلّى الصليحي بإظهار الدعوة الإسماعيلية في اليمن وعند عودته إلى اليمن عمل نائباً لعلّى الصليحي في عدن بجانب حكامها بنى معن فتوفى بها. (33)

أما أمها فهي الرّداح بنت الفارح بن موسى الصليحي، تزوجت بعد موت زوجها الأول أحمد بن محمد الصليحي بزواج آخر اسمه عامر بن سليمان الزواحي، فأنجبت له ولداً سمى سليمان بن عامر الزواحي، وهو أخو السيدة لأمها. (34)

تولت أسماء بنت شهاب زوجة على الصليحي تربية السيدة بنت أحمد وتنشئتها، وذلك لاهتمام على الصليحي بها، فكان كثيراً ما يقول لأسماء : «أكرميهما فهي ولله كافلة ذارينا، وحافضة هذا الأمر على من بقى منا» (35)

أما صفاتها الخلقية، فكانت بيضاء اللون مشربة بحمرة مديدة القامة، تميل إلى السمنة، كاملة المحاسن جهورية الصوت (36) وأما صفاتها العقلية والأدبية فقد كانت راجحة العقل، حسنة التدبير حتى لقبت ببليقيس الصغرى (37) قارئة كاتبة، تحفظ الأخبار، وتروى الأشعار. (38)

2 - محاولة إشراك الخلافة الفاطمية في حل المشاكل التي تواجهها السيدة من قبل المنشقين عليها من داخل الصف الصليحي الإسماعيلي :

تزوجت السيدة بأحمد المكرم في عهد أبيه على الصليحي سنة 458هـ/1066م (39) وكان عمرها 18 سنة (40) وقد أصدقها على الصليحي في هذا الزواج مائة عدن، التي كانت تقدر بمائة ألف دينار سنوياً - كما مر سابقاً - وظل هذا المبلغ يدفع إلى السيدة الحرّة سنوياً لفترة طويلة، حتى استقل بنوزريع في عدن، وعندما فوض لها المكرم شؤون الدولة عملت على نقل العاصمة إلى ذي جبلة، وقد استطاعت إقناع المكرم بذلك. اعتكف المكرم بحصن التعكر حين اشتد عليه مرض الفالج فقامت بإدارة شؤون الدولة حتى وفاته،

وأوصى بالدعوة إلى ابن عمه السلطان سبأ بن أحمد المظفر الصليحي. (41)

غير أن السيدة الحرة أرادت أن تنصب ابنها الصغير مقام أبيه المكرم. (42) فأرسلت إلى المستنصر الفاطمي تطلب منه منح ابنها التقليد بالدعوة الإسماعيلية، وتوليته الأمور السياسية باليمن (43) فجاءت موافقة الخليفة المستنصر الفاطمي بتقليد على بن المكرم الدعوة والسلطة في اليمن، ففى السجل المؤرخ في غرة شهر ربيع الأول سنة 478هـ/ يونيو 1085م المرسل لعل بن المكرم (عبد المستنصر) يقلده فيه أمور الدعوة في اليمن «وأمره أن يقلدك النظر فيما كان أبوك تقلده من الدعوة الهادية، والأحكام في اليمن وسائر الأعمال المضافة إليه برأ ويحراً، وسهلاً ووعراً، ونازحاً ودانياً، وقريباً ونائباً .. خصك من ملابس الإمامة بشريف الحباء، ونعتك بالنعوت التي كان والدك بها». (44)

ثم دعا المستنصر الفاطمي جميع أنصار الدعوة الإسماعيلية في اليمن إلى طاعة على بن المكرم قائلاً لهم: «.. أن يجمع كلمتهم على الاتفاق في نصرتك، والجهاد قدامك، والتبرؤ من المارقين الذين يبدون الشنآن لك، وأن يسالموا من سالمته، ويعادوا من عاديت، ويحاربوا من حاربت». (45)

كما أرسل المستنصر الفاطمي سجلاً آخر في نفس الشهر من عام 478هـ/ 1085م إلى السيدة بنت أحمد يشرح فيه توريث ابنها الدعوة ويقلده أمر اليمن (46) ثم أرسل سجلاً ثالث في شهر ربيع الآخر سنة 478هـ/ يوليو، 1085م يحوى نفس المعنى «وقلده ما كان قلده من الدعوة الهادية والأحكام والمظالم في سائر أعمال اليمن» (47) على أن هذه التولية لعبد المستنصر الطفل الصغير لشئون الدعوة والدولة في اليمن لم يرضى عنها جماعة من الصليحيين وعلى رأسهم السلطان سبأ بن أحمد الصليحي، الذي رأى أنه أحق بالدعوة منه، لأن المكرم عهد إليه بذلك، ولأن على بن المكرم لازال طفلاً غير قادر على تحمل أعباء الدعوة والدولة.

بينما وقف بجانب السيدة بنت أحمد وابنها الزواحيين، وعلى رأسهم سليمان بن عامر الزواحي، أخو السيدة بنت أحمد لأمها، والذين رأوا في أحقية عبد المستنصر على بن المكرم بتولى الدعوة، لأن الخليفة الفاطمي المستنصر عهد إليه بذلك، ولأنه في نظرهم يجوز تولية الأطفال الدعوة والسلطة، فشب النزاع بين الفريقين حول ذلك. (48)

استمر هذا النزاع منذ نهاية 478هـ/ 1085م، حتى بداية سنة 480هـ/ 1087م، وخلال هذه الفترة قامت السيدة الحرة بإرسال عدة مكاتبات إلى الخلافة الفاطمية، عن طريق عدة رسل هم نعيم الشاعر الهلالي، وسعد الله ورفيقه الشيرازي، وكاتبها أبي نصر سلامة بن الحسن، وضحت خلالها صراع الزواحيين والصليحيين حول تولي الدعوة والسلطة في اليمن، وطلبت من الخلافة الفاطمية الوقوف بجانبها وتدعيم تولية ولدها أمر الدعوة والسلطة في اليمن. (49)

حاول المستنصر الفاطمي فض هذا النزاع فأرسل سجلاً لعل بن المكرم حث فيه القوى المتصارعه على الاتحاد، وطاعة الملكة بنت أحمد وابنها، ومما جاء فيه: «... وأمره أن يحض سائر السلاطين والأولياء .. على الاستمرار على مضافرتك، وأن يقودهم إلى .. مناصرتك ومناجرتك .. وإعلام الكبير والصغير أن من أطاعك وأطاع والدتك الحرة الملكة .. أطاع أمير المؤمنين .. ومن أضمر في صدره علة لكما .. فقد عصى أمير المؤمنين» (50) استجابة الأطراف المتنازعة لنداء الخليفة المستنصر، وتم عقد الصلح فعلاً بين أبي حمير سبأ بن أحمد الصليحي، وسليمان بن عامر الزواحي، وأرسلت الملكة بنت أحمد تخبر الخليفة المستنصر بانتهاء النزاع بين الطرفين، وقد سر الخليفة الفاطمي لذلك وعبر عن فرحته (51) في سجل بعث به إلى كافة السلاطين الصليحيين والزواحيين في ربيع الأول سنة 480هـ/ يونيو 1087م. (52)

لم يلبث أن عاد النزاع مرة أخرى بين سبأ الصليحي وبين السيدة بنت أحمد عندما تقدم لخطبتها «فكرهت ذلك، فجمع العساكر وسار من أشيخ، يريد حربها بذى جبلة، فجمعت جنوداً أعظم من جنوده، وتصاف العسكران، وشبَّ الحرب بينهما أياماً» (53) إلى أن أشار عليه سليمان بن عامر الزواحي أنها لا تجيبه إلى طلبه إلا بأمر المستنصر الفاطمي، فترك قتالها ورجع إلى أشيخ. (54)

أرسل سبأ الصليحي رسولين من قبله إلى المستنصر الفاطمي هما: القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل الاصبهاني، وأبو عبد الله الطيب (55)، يطلب موافقته على زواجه من السيدة بنت أحمد لفض النزاع بينهما.

عمل المستنصر الفاطمي على جذب الفريقين المتنازعين، بموافقته على هذا الزواج، فأرسل للسيدة الحرّة أستاذاً له يعرف بحامل الدواة، دخل عليها في ذى جبلة، وقال لها فيما قال: «... وقد زوجك مولانا أمير المؤمنين من الداعي .. أبي حمير سبأ بن أحمد ... على ما حضر من المال وهو مائة ألف دينار عيناً. وخمسين ألف أصناً من تحف وألطف ...». (56)

رضخت السيدة بنت أحمد لما أمرها به المستنصر، بعد أن استشارة الحاضرين، الذين لاطفوها حتى أجابتهم، فقدم سبأ إلى ذى جبلة، وأقيمت الاحتفالات لمدة شهرًا كامل، أنفقت السيدة من مالها مثل ما قدمه سبأ إليها من المهر. (57)

ومع أن السيدة بنت أحمد تزوجت مكرهة فإن هذا الزواج يدل على مدى تأخير الخليفة المستنصر في دعوة اليمن، ومكانته لدى أتباعها، رغم أن البعض يشير إلى أنه زواجاً شكلياً فقط، حيث لم يدخل سبأ بن أحمد بالسيدة الحرّة، وإنما بعثت إليه جارية من جواريتها شبيهة بها، فرحل سبأ صبيحة ذلك اليوم إلى أشيخ. (58)

ظل الداعي سبأ في حصنه أشيخ مناصراً للسيدة أروى، فدخل في حرب مع أبناء نجاح في تهامة، وظلت الدولة الصليحية به مرهوبة الجانب، حتى توفي في 491هـ/1097م. (59)

وبانتهاء هذه المشكلة السياسية بقبول السيدة بنت أحمد بالزواج من سبأ، وقبول الأخير طاعة ابنها عبد المستنصر على بن المكرم، استمر الخليفة الفاطمي المستنصر في إرسال السجلات للسيدة بنت أحمد وابنها، مؤكدة دعمه لهما فقد أرسل سجلاً إلى عبد المستنصر مؤرخ بتاريخ العشر الأواخر من ذى القعدة سنة 481هـ/يناير 1089م، جاء فيه: «ولا يزال أمير المؤمنين شاداً لأواخيك، فصدر أوامره إلى السلاطين وكافة المؤمنين -كثرهم الله- باتباع أوامرك ونواهيك، وبالطاعة لك وللحرّة والدتك». (60)

ثم يعرض فيه لانتهاج المشكلة والشجار بين سبأ الصليحي وسليمان بن عامر الزواحي فيقول: «... وكمل بورود أوامر أمير المؤمنين تمامه، من زوال ما كان شجر بين سبأ بن أحمد الصليحي، وسليمان بن عامر الزواحي، وانقضاء ما كان غشى أمير المؤمنين بذلك من الضباب .. وعود الأمر بينهما إلى أجمل عوائد الاتفاق». (61)

أصبحت السيدة بنت أحمد صاحبة النفوذ والسلطة في اليمن لذلك لم تعهد إليها الخلافة الفاطمية بأمر الدعوة الإسماعيلية في اليمن فحسب، بل تركت لها أمر تولية الدعاة في الهند (62) وعمان والإشراف عليهما، ففى سجل المستنصر الفاطمي المرسل إليها في ذى القعدة من سنة 481هـ/1089م جاء فيه:

«... فإنه عرض بحضرة أمير المؤمنين كتابك المضمن كتاب وفاة داعيه بالهند .. وأنه خلف ولدين ذوى دين وتقية .. إلى غير ذلك مما وقف أمير المؤمنين عليه، وأحمد لك تنبهك على هذه المصالح، وتفقدك أحوال الدعوة والدعاة في ذلك الأطراف والنواحي .. وأنت فقد جعل إليك أمير المؤمنين النظر في تلك البلاد والأعمال، ومراعاة دعواتها .. ويجب أن تتدبى من تخيرتيه للتوجه إلى هناك، وإنفاذ كتبك بما تطيب به النفوس .. وأن

تواصلت تفقدك تلك الأعمال وتسديدها». (63)

ظلت السيدة بنت أحمد تحكم إلى جانب ابنها على بن المكرم، الذي لم تطل به الحياة، إذ سرعان ما توفي سنة 484هـ/1091م، أما أخوه الأصغر محمد بن المكرم فقد توفي قبل أخيه في سنة 480هـ/1087م (64) فحكمت السيدة بنت أحمد اليمن بمفردها بعد وفاتها، مستعينة بعدد من القادة اليمنيين، وأهمهم سليمان بن عامر الزواحي وسبأ بن أحمد الصليحي، والمفضل بن أبي البركات، وغيرهم لما مات المفضل بن أبي البركات الحميري قائد السيدة بنت أحمد سنة 504هـ/1110م بعد أن ثار الفقهاء واستولوا على حصن التعكر، المثل على مدينتها ذي جبلة، اتجهت السيدة الحرة لحل مشكلة ثوة الفقهاء، وانزالهم من ذلك الحصن، فتقدمت بجيوشها إلى الربادى، ثم أخذت بمراسلة الفقهاء، وملاطفتهم، وعرضت عليهم أن يقترحوا ما شاءوا، فاشترطوا عليها شروطاً وقت لهم بها (65) فنزلوا عن الحصن، وتولاه للسيدة الحرة مولاهم فتح بن مفتاح، غير أنه يخرج على السيدة الحرة، وتخرج كثيراً من الجهات اليمنية عليها، مع ازدياد نفوذ بنى الزر الخولاني، مما حدا بالسيدة الحرة طلب المساعدة في حل هذه المشاكل من الخلافة الفاطمية في مصر.

3 - محاولة إشراك الخلافة الفاطمية في حل المشاكل التي تواجهها السيدة من قبل المنسقين عليها من خارج الصف الصليحي الإسماعيلي:

تعرضت الدولة الصليحية الإسماعيلية لضربات قوية أضعفتها بعد أن فقدت أبرز قادتها ودعاتها فبعد موت سبأ بن أحمد الصليحي سنة 491هـ/1098م، وسليمان بن عامر الزواحي 492هـ/1099م، استقلت صنعاء عن حكم الصليحيين (66) وحكمتها ثلاث أسر همدانية فيما بين 492هـ/1099م وحتى 590هـ/1194م، هي آل الغشيم، وآل القبيب، وآل حاتم اليامي. (67)

وبموت المفضل بن أبي البركات الحميري استقر بنو نجاح في تهامة، دون أى منافسة صليحية، وإن كانت الدولة النجاشية قد دخلت في مرحلة نفوذ الوزراء، وتحكمهم بالسلطة، كما سيحاول بنو زريع منع خراج عدن، بعد أن كانوا يدفعونه للسيدة الحرة سنوياً، محاولين الاستقلال.

كما عملت القبائل الخولانية التي قدمت إلى مخلاف جعفر قبل موت المفضل بفترة قصيرة، مثل بنو بحر، وبنو منبه، وبنو رازح، وشعب، وبنو جماعة، على التجمع والظهور بمظهر القوة، حتى أصبحت خولان مستظهرة ولهم صولة وكلمة. (68)

حاولت السيدة بنت أحمد الحد من سطوة وسيطرة القبائل الخولانية على مناطقها، فاستعانة بقبائل أخرى مثل قبيلة جنب، بقيادة عمرو بن عرفطة الجنبى، الذى به استطاعت السيدة بنت أحمد الحد من ازدياد نفوذ قبيلة بنى الزر الخولانى وطغيانها، ومحاولتها السيطرة على ذى جبلة، فكلما رأت السيدة الحرة منهم ذلك «أرسلت إلى عمرو بن عرفطة الجنبى سطرراً أو سطررين بخطها، فيقبض على بلاد بنى الزر بجيشه من العساكر الفارس والراجل» (69)

عندما رأت السيدة الحرة بنت أحمد تسلط خولان على ذى جبلة وما حولها وصعوبة الاستعانة بالقبائل الأخرى ضدهم، وعدم قيام قائدها أسعد بن أبى الفتوح بالانتقال إلى ذى جبلة ومنع قبائل خولان من التسلط على الرعايا، وتفضيله البقاء في تعز (70) إضافة لضعف الدولة الصليحية الإسماعيلية وتدهورها بعد وفاة قادتها الأقوياء، وانكماش رقعة الدولة باستقلال البلدان عنها (71) أرسلت إلى الخلافة الفاطمية بمصر تطلب منها مساعدتها في تدبير شؤون دولتها في اليمن (72) فأرسل الخليفة الأمر بأحكام الله ووزيره الأفضل بن بدر

الجمالى سنة 513هـ/1119م (73) على بن إبراهيم القلند الفاطمي ابن نجيب الدولة، وبصحبه عشرون فارساً مختارة منتقاة إلى بلاد اليمن (74) ويلاحظ من هذا العدد أن السيدة بنت أحمد كانت بحاجة إلى قيادة عسكرية وليس إلى جيش، لذلك أرسلت الخلافة الفاطمية القائد ابن نجيب مع عدد قليل من الأفراد. (75)

كان ابن نجيب يعمل «في خزانة الكتب الأفضلية وكان عزيز الحفظ مستبصراً في المذهب الإسماعيلي» (76) وقد لقبته الخلافة الفاطمية «الأمير المنتجب عز الخلافة، فخر الدولة، الموفق في الدين داعى أمير المؤمنين» (77) وقد استطاع معرفة الكثير من أخبار اليمن وقبائله أثناء لقاءه مع محمد بن أبى العرب، الداعى فى جزيرة دهلك (78) أثناء توجهه إلى اليمن.

وصل ابن نجيب الدولة إلى ذى جبله، فجعلته «السيدة على بابها حافظاً لها» (79) فعمل من البداية على الضغط على القبائل الخولانية التى استبدت بالأمر، إلا أنه لم يحسن التصرف، فقد ضرب بالعصا أحد رجال بنى الزر الخولانى «حتى أحدث فى ثيابه» (80) ثم قام بسجنه واسمه سليمان بن عبيد، مما أغضب خولان فتقدمت لحرب ابن نجيب، ولم ترجع عن جبله إلا بتدخل أحمد بن سليمان الزواحى، الذى أخذ الخولانى بالقوة من ابن نجيب وأرضاه بالخلع وأرسله إلى قومه فهذأت خولان وتوقفت عن الزحف إلى ذى جبله. (81)

قويت شوكت ابن نجيب الدولة بعد أن انضم إليه جيشاً من همدان يقدر بأربعة آلاف فارس، قدم عليهم الطوق الهمدانى (82) واستطاع بهم إضعاف جانب الخولانيين، «فطردهم عن جبله ونواحيها» (83) ثم اتجه بعد ذلك لإخضاع القبائل القريبة من ذى جبله، فأخضع ميتم وأهل السهلة والشوافى. (84)

أدت هذه الحملات التى قام بها ابن نجيب الدولة إلى تقوية وتعزيز جانب السيدة، فكف أهل اليمن عن الطمع فى أطراف بلادها، وأقام الحدود، ونشر العدل «فأمنت البلاد ورخصت الأسعار» (85).

ازداد نفوذ ابن نجيب الدولة بعد وفاة الوزير الأفضل الفاطمى سنة 515هـ/1121م، وتولى الوزارة الفاطمية المأمون البطائحي، الذى حرص على مؤازرة ابن نجيب، وكتب له بالتفويض وبسط يده ولسانه، ثم أرسل إليه أربعمائة فارس من الأرمن وسبعمائة من السود. (86)

أدى وصول التفويض والجند من الخلافة الفاطمية إلى ابن نجيب إلى ازدياد قوته، فأمرته السيدة بنت أحمد أن يسكن فى منطقة الجند بقواته، «لأنها وطيفة الحافر متوسطة فى الأعمال، فضاقت الأمر على سلاطين الوقت، وهم: سليمان وعمران ابنا الزر، ومنصور بن المفضل بن أبى البركات، وسبأ بن أبى السعود، ومفضل بن زريع». (87)

اغتر ابن نجيب لكثرة جيوشه، فتقدم لإخضاع بنى نجاح فى زبيد فى سنة 518هـ/1124م، ولما وصل إلى باب القرتب فى زبيد انتقته القوات النجاشية بقيادة الوزير من الله الفاتكى، فهزمته بسبب انضمام عشرة رماة من أصحابه للجيش النجاشى، وفى أثناء المعركة رمى أحدهم بسهم فرس ابن نجيب، فشبَّ الفرس وارتفعت مقدمته إلى أعلى مما أدى إلى سقوط ابن نجيب على الأرض، فانهزم جيشه على إثر سقوطه، وقتل عدد كبير منهم. وكاد ابن نجيب أن يقتل لولا «أن قاتلت عنه همدان أشد القتال». (88)

تقدم ابن نجيب الدولة بعد أربعة أشهر من وقعة زبيد إلى ذى جبله، فغزا بلاد سليمان بن الزر الخولانى، مما يدل على أن علاقة السيدة بنت أحمد ببني الزر قد ساءت آنذاك.

لم يكتفى ابن نجيب الدولة بهزيمته فى زبيد أمام بنى نجاح، بل تقدم بعدها لقتال بنى زريع فى عدن لإجبارهم على طاعة السيدة، ولكنه هزم أيضاً أمام قوات بنى زريع بقيادة المفضل بن زريع، حيث التقى الطرفان فى منطقة الجوة، فى أماكن بنى سلمة، فى دمنة خدير. (89)

أدت هذه الهزائم إلى استيلاء السيدة، فلامة ابن نجيب على تصرفاته، مما أدى إلى استيلاء العلاقة بينهما، وهو ما دفع ابن نجيب الدولة إلى إعلان الثورة عليها، واتهامها بالخرف، حيث قال عنها: «قد خرفت واستحقت عندي أن يحجر عليها». (90)

عملت السيدة بنت أحمد على تأديب ابن نجيب الدولة لخروجه عن طاعتها فسلطت عليه العديد من سلاطين اليمن، ومنهم: سليمان وعمران ابنا الزر الخولاني، وسبأ بن أبي السعود، وأبو الغارات، وأسعد بن أبي الفتوح، والمنصور بن المفضل بن أبي البركات، وكان هؤلاء السلاطين يكونون العداء لابن نجيب الدولة، فاتجهوا نحوه إلى الجند، في سنة 519هـ/1125م، وأحكموا الحصار عليه. (91)

تختلف المصادر في عدد قوات السلاطين اليمنيين الذين حاصروا ابن نجيب الدولة في الجند، فذهب البعض إلى أنها بلغت ثلاثة آلاف فارس وثلاثين ألف راجل (92) بينما ذهب الجندى إلى أنهم نيفاً وعشرون ألفاً ما بين فارس وراجل (93) وجعلها عمارة ثلاثة آلاف فارس وثلاثة آلاف راجل ورغم هذا الاختلاف إلا أن هذه المصادر تجمع على أن قوة ابن نجيب الدولة لم تتجاوز أربع مائة فارس منتقاة، فكيف استطاع ابن نجيب الدولة الصمود أمام حصار هذه الجيوش بهذا العدد القليل؟

لما اشتد حصار ابن نجيب الدولة استغاث بالسيدة، ففرقت بين وجوه القبائل عشرة آلاف دينار مصرية، وأشاعت بين رجالهم أنها من ابن نجيب الدولة، فطلبوا بدورهم الأموال من رؤسائهم، فمطلوهم وارتحلوا عنهم، فأصبحت الحشود من كل بلد بلا رئيس، فانفضوا عن الجند، «وقيل لابن نجيب الدولة هذا تدبير الذي قلت أنها قد خرفت، فركب إليها، إلى ذي جبلة، وتصل واعتذر». (94)

لم يلبث الخليفة الفاطمي الأمر أن أرسل رسولاً آخر في أواخر وزارة المأمون البطائحي، لم تذكر المصادر السبب في إرساله، غير أنها ذكرت باسم الأمير الكذاب، فاجتمع بابن نجيب الدولة الذي لم يحسن استقباله وأهانته في مجلس حافل بأهل اليمن، فاستغل ذلك الحدث رؤساء القبائل اليمنية الناقمون على ابن نجيب الدولة، وقدموا الهدايا والتحف للرسول الكذاب، وحرصوه على ابن نجيب، فضمن لهم هلاكه. (95)

طلب الرسول الكذاب من رؤساء القبائل اليمنية أن يكتبوا معه رسالة للخليفة الأمر يشكون ابن نجيب، ويدعون أنه دعاهم إلى الفرقة النزارية، ويضربوا سكة نزارية دليلاً على صدق كلامهم، فأوصلها للخليفة الأمر. (96)

عندما وصلت شكوى أهل اليمن مع السكة النزارية إلى الخليفة الأمر، أرسل أحد رجاله المسمى الموفق بن خياط مع مائة فارس إلى اليمن للقبض على ابن نجيب الدولة، فرفضت السيدة بنت أحمد تسليمه وقالت لرسول الخليفة: «أنت حامل كتاب.. فخذ جوابه، وإلا فاقعد حتى أكتب إلى مولانا، ويعود الجواب» (97) فخوفها وزرائها سوء السمعة بالنزارية، وظلوا يحاولون إقناعها حتى اقتنعت بتسليم ابن نجيب الدولة، بعد أن استوثقت له بعهود من ابن الخياط بعدم إيذائه، وكتبت للخليفة الأمر تطلب منه العفو عن ابن نجيب الدولة، وأرسلت إليه بهدية قيمة مع كاتبها محمد بن الأزدي. (98)

غادر ابن الخياط ذي جبلة ومعه ابن نجيب الدولة، ولما صار هو وجنده خارجاً قيدوا ابن نجيب وشتموه، وأهانوه، وسفروه من عدن إلى مصر في مراكب سواكنية، أما كاتب السيدة الحرة فقد سفروه بعده بخمسة عشر يوماً، ففرق في باب المنذب. (99)

ولت السيدة بنت أحمد مكان ابن نجيب الدولة على بن عبد الله الصليحي، ووصلت سجلات من الإمام الأمر بإقامته لدفع المعاندين، وحماية أطراف دولة السيدة، ونعته بفخر الخلافة (100) لكننا لا نعرف شيئاً عما

قام به من الأعمال، لأن المصادر التي بين أيدينا لا تذكر شيئاً عنه، ولكن يظهر أن الدولة الصليحية الإسماعيلية أخذت في الانهيار، والتدهور، وازدياد نفوذ السلاطين، فأظهروا الاستقلال.

4 - موقف السيدة بنت أحمد من الدعوة المستعلية والأميرية الفاطمية :

لما توفي الخليفة المستنصر الفاطمي سنة 487هـ/1094م انقسمت الإسماعيلية على نفسها إلى نزارية ومستعلية (101)، وقد استطاع الوزير الأفضل بن بدر الجمالي خلال هذا النزاع أن يثبت دعائم الخلافة المستعلية بتوليبتها للمستعلي دون أخيه الأكبر نزار (102) غير أن ما يهمننا في هذا النزاع موقف الحركة الإسماعيلية اليمنية، ومع أي طرف وقفت على حساب الطرف الآخر.

لم يتأثر دعاة الإسماعيلية في اليمن بهذا النزاع حول السلطة في مصر، فقد وقفت السيدة الحرة بجانب المستعلي الذي ولى الخلافة بعد المستنصر الفاطمي، حيث لم ترَ في هذا الخلاف ما يجعلها تتخذ لنفسها سياسة مستقلة عن الدولة الفاطمية، فظلت تقيم له الدعوة وتدين له بالولاء (103). حرصت الخلافة الفاطمية بقيادة المستعلي احتواء إسماعيلية اليمن، وضمان ولاءهم له، فوردت سجلات للسيدة بنت أحمد تبين أحقية المستعلي في الإمامة بعد أبيه، وتشير إلى ثورة نزار والقائد أفتكين في الإسكندرية وفشلها.

فقد جاء في السجل المؤرخ في صفر سنة 489هـ/1096م، والمرسل من أم المستعلي للسيدة أروى: «... وقد اشتهر بين كافة المؤمنين أن الإمام المستنصر.. كان يشير بها إلى ولده المستعلي.. ثم أفصح ويعرض بوجودها له، ثم صرح.. بنقل الأمر إليه.. فأدرك الحسد - أخاه نزار الأكبر سناً - واستنذله الشيطان، فأخرجه مما كان فيه من جنات أمير المؤمنين» (104) ثم تشرح فشل ثورة نزار. ثم أرسل المستعلي سجلاً آخر للسيدة بنت أحمد مؤرخ في الثالث من صفر سنة 489هـ/1096م، يتضمن وصفاً لثورة أخيه نزار بالإسكندرية، وكيف تغلب وزيره الأفضل عليه نهائياً (105).

بهذه الصلة المباشرة، وبفضل قوة شخصية السيدة، لم تتأثر إسماعيلية اليمن بهذا النزاع، ووقفت إلى جانب المستعلي، وأقامت له الدعوة والخطبة، وحافظت على الدعوة المستعلية حتى بعد وفاة الخليفة الأمر سنة 524هـ (106).

ثالثاً: خروج السيدة بنت أحمد عن التبعية للخليفة الحافظ الفاطمي والخلافة، ودور ذلك في انشقاق إسماعيلية اليمن (524-532هـ/1129-1137م) :

(أ) بلوغ السيدة بنت أحمد مرتبة حجة في التنظيم الإسماعيلي :

تولت السيدة بنت أحمد أمور الدولة والدعوة الإسماعيلية في اليمن في عهد المستعلي والأمر الفاطميين حتى بلغت أعلى مراتب الدعوة الإسماعيلية، وهي مرتبة حجة في عهد الخليفة الأمر الفاطمي، يقول الهمداني: «فرفعت بذلك عن حدود الدعاة إلى مقامات الحجج، وكفلت كافة المؤمنين والدعاة الميامين» (107) فهل تلقت السيدة بنت أحمد التعاليم الإسماعيلية العقيدية؟ وهل مرت بمراتب الدعوة حتى وصلت إلى حجة الإمام؟

لا شك أنها المرأة الإسماعيلية الوحيدة التي تولت الرئاسة الإسماعيلية السياسية والدعوية في آن واحد في الأقاليم الإسلامية المختلفة، كما يبدو أيضاً أنها تدرجت في مراتب الدعوة الإسماعيلية، فيذكر الداعي

إدريس أن المستنصر أرسل إليها أجل أبواب دعائه، فأفادها من علم إمامها وحكمته الذي ورثه عن آباءه، ورفعها من حدود الدعاة إلى مقامات الحجج. (108) لذلك امتازت علاقة السيدة بنت أحمد بالخلفاء الفاطميين، بأنها علاقة طيبة وحميمة، ففى عهد الخليفة الأمر أصبح يطلق عليها (حجة الإمام الأمر). (109)

(ب) شخصية الطيب بن الأمر التاريخية وموقف السيدة الصليحية منه :

رأى الخليفة الأمر أن السيدة بنت أحمد من خيرة أعوانه بعد أن تبين له إخلاصها فى نشر الدعوة الإسماعيلية، لذلك حرص على أن تظل موالية لأبنائه من بعده، فلما رزق ابنه أبا القاسم الطيب، فى ربيع الأول سنة 524هـ/1129م، وجعله ولى عهده كتب إلى السيدة الحرة يبشرها بمولده، ويعرفها أنه ولى عهده، ويأمرها أن تذبح هذا الخبر بين أهالى بلاد اليمن. (110)

ومما جاء فى سجل أرسله الأمر للسيدة الحرة بهذا الخصوص : «أما بعد فإن نعم الله عند أمير المؤمنين لا يحصى لها عد .. ومن أشرفها لديه قدراً .. بأن رزقه مولوداً زكياً رضىاً .. وذلك فى الليلة المصباحة بيوم الأحد الرابع من شهر ربيع الآخر سنة أربع وعشرون وخمسمائة، أسماء الطيب .. وكناه أبا القاسم .. ولكانك من حضرة أمير المؤمنين المكين .. أشعرك هذه البشرى .. لتأخذى من المسرة بها». (111)

أذاعت السيدة الحرة بشرى المولود (112) فى جميع أنحاء مملكتها، وقامت هى والدؤيب بن موسى الوادعى، بأخذ البيعة والعهد للطيب، والدعوة له «وقامت ناشرة ما أنعم عليها به، وأولاهها، ودعت إلى الإمام الطيب .. بغير خوف ولا تقيّة». (113)

أرسل الخليفة الأمر بمنديل سمل للسيدة بنت أحمد فقالت: إن مولانا قد أعلمنى أنها قد دنت نقلته، وأتت غيبته، ونعى إلى نفسه» (114)، ولم يلبث أن قتل الخليفة فى ذى القعدة سنة 524هـ/1129م على يد النزارية (115) وتولى بعده الخلافة ابن عمه الحافظ عبد المجيد محمد بن المستنصر.

انقسمت الدعوة الإسماعيلية فى مصر إلى فرقتين، أحدهما الفرقة الطيبية، نسبة إلى الطيب بن الأمر (116) والتي جعلت من الإسكندرية مقراً لها، والأخرى الحافظية، نسبة إلى الخليفة الحافظ، والتي جعلت من القاهرة مركزاً لها، وبعد صراع قصير تغلبت الحافظية على الطيبية، وأصبح الخليفة الحافظ صاحب السيادة بمصر (117).

ويبدو أن هذا الخلاف حول الإمامة عند الإسماعيلية يرجع لقولهم بأن الإمامة فى الأعقاب، ولا ترجع القهقرى، ولا ينتقل النص من أخ إلى أخ، بعد الحسن والحسين، وبذلك أولوا الآية القرآنية «وجعلها كلمة باقية فى عقبه» بأن النص لا يكون إلا فى الأعقاب (118) ورغم هذا المبدأ الأساسى لفرقة الإسماعيلية نرى المعز لدين الله يخالف هذا المبدأ بأن جعل النص أولاً إلى عبد الله ثم ينقله بعد وفاة عبد الله إلى العزيز، وبذلك يكون الشرط الوحيد اللازم توافره فى شخص الإمام عند الإسماعيلية هو «الوصية» أى «النص» عليه من الإمام السابق، وبالتالي لا يتطلب الإسماعيليون توافر شروط خاصة فى الإمام أو الخليفة، مثل الشروط التى يتطلبها أهل السنة فى شخص الخليفة، أو الزيدية فى شخص الإمام الزيدى. (119)

فما موقف إسماعيلية اليمن من خلافة الحافظ؟

زعمت إسماعيلية اليمن بأن الأمر عندما قتل كانت إحدى زوجاته حاملاً، ثم وضعت طفلاً ذكراً أسموه الطيب، فالإمامة على هذه الصورة لهذا الوليد الذى تمكن أحد دعائهم فى القاهرة من إخفائه عن الحافظ، وإرساله إلى السيدة بنت أحمد فى اليمن، التى سترته وجعلت نفسها كفيلى عليه، وناثبة عنه فى تولى أمور

الدعوة المستعلية، وسمت نفسها «كفيلة الإمام المستور الطيب بن الأمر». (120)

لكن ما هو السبب الذي دفع السيدة بنت أحمد إلى ستر الإمام الطيب بعد أن تم نقله إلى مكان آمن في كنفها باليمن؟ وما الذي دفع الدعوة الطيبية للدخول في مرحلة الستر من جديد؟ وإذا كان الستر الإسماعيلي يأتي في مرحلة عدم وجود دولة، فما الذي دفع الصليحيون وهم أصحاب الدولة والسلطان في أيديهم أن يدخلوا إمامهم الستر؟ ولماذا قاموا بإخفائه ماداموا يدعون له، ويعلنون طاعته وإمامته؟

باختفاء الإمام الطيب دخلت الدعوة الإسماعيلية في اليمن دوراً جديداً يعرف بدور الدعوة الطيبية، وانضلت الدعوة الإسماعيلية اليمنية عن مصر والخلافة الفاطمية نهائياً (121)، وتظهر النصوص الإسماعيلية اليمنية معرفتها لمكان اختفاء الطيب بن الأمر، كما يظهر من تقليد السيدة بنت أحمد للسلطان أحمد بن أبي الحسين بن إبراهيم بن عمر الصليحي إذا وافقتها المنية أن يوصل كل ما جاء في وصيتها من مجوهراتها ومصوغاتها على باب الإمام الطيب، وأن يأخذ عليها الخط الشريف الأمامي بوصول ذلك. (122)

بينما يذهب البعض إلى اعتبار الطيب بن الأمر شخصية وهمية، وضعها الصليحيون في اليمن ودعاتهم، فيذكر الدكتور محمد كامل حسين أن: «قصة الطيب هذه أقرب إلى الأساطير الخيالية منها إلى الواقع التاريخي، فإن أحداً من المؤرخين لم يذكر وجود الطيب بن الأمر، إلا ما نراه في كتب دعائه، والصليحيون ودعاة الدعوة الطيبية بعدهم، هم فقط الذين تحدثوا عن الطيب بن الأمر، بينما سكت المؤرخون عنه، ولم يذكروا حتى اسمه في كتبهم .. يخيل إلى أن الصليحيين وضعوا قصة الطيب هذه حتى يتخذوها ذريعة للانفصال عن سلطان الفاطميين الديني، وأن يستقلوا بالنفوذ السياسي والديني معاً، وأوحى دهاء السيدة، وذكاؤها الشديد وحرصها على أن تجمع في يدها السلطتين السياسية والدينية إلى أن تقول بأنها كافل للأمام المستور، وحجته الكبرى .. وسار على نهجها كل داع مطلق في الدعوة إلى الآن». (123)

(ج) موقف السيدة الصليحية من الحافظ الفاطمي:

رفضت السيدة بنت أحمد الاعتراف بإمامة الحافظ الفاطمي، فلم تكن راضية عن الطريقة التي وصل بها إلى عرش الخلافة فحسب، بل كانت تعتبر إمامته باطلة. (124) لذلك اتخذت موقفاً مخالفاً لإمامة القاهرة بالدعوة للطيب بن الأمر بقولها: «حسب بنى الصليحي ما علموه من أمر مولانا الطيب» (125) مما يدل على الاكتفاء عن موالاته الفاطميين والدعوة الحافظية.

حاول الخليفة الحافظ الفاطمي مراسلة السيدة بنت أحمد بهدف إبقاء تبعيتها له، ولكن السيدة بنت أحمد رفضت ذلك، أوضح هذا الموقف إدريس بقوله: «وكان عبد المجيد يكاتب الحرة الملكة ابنة أحمد، حجة الأئمة في الجزيرة اليمنية ذات الرتبة السنية، من ولى عهد المسلمين، وابن عم أمير المؤمنين»

ثم كتب إليها «من أمير المؤمنين» فاستنكرت السيدة الحرة ذلك وقالت: «أنا أروى بنت أحمد، بالأمس ولى عهد المسلمين، واليوم أمير المؤمنين، لقد جرى في غير ميدانه، وادعى أمراً يبعد عن مكانه» (126)

والتساؤل الذي يطرح نفسه: لماذا أقدمت السيدة الحرة على الخروج من الدائرة المركزية للدعوة الإسماعيلية؟

هل لأنها أدركت باستحالة قيام الإمبراطورية الإسماعيلية في الشمال الإفريقي والشرق العربي، وبالتالي فليس ثمة داع قوى يجعلها ترتبط بأحلام يرفضها واقع الحال، خاصة وأنها تسمع الأخبار الآتية من مصر عن المؤامرات التي تحاك في الدولة الأم، وما آل إليه حالها من تنافس الأمراء على السلطة، دون الاهتمام

بأمر الدعوة الإسماعيلية، أم أنها رأت أن الدعوة الإسماعيلية في اليمن زرعت في أرض سبخة، وبالتالي فالأمل في الإنبات فيها كالأمل في الأمطار من سحب الصيف؟. (127)

غير أن القول بأن السيدة بنت أحمد انفصلت عن سلطة القاهرة حتى تجمع في يدها السلطتين السياسية والدينية، متخذةً من شخص الطيب ستاراً لذلك، قول يجانب الواقع، لأن دولة السيدة بنت أحمد كانت تعيش في مرحلة الضعف، وبالتالي فإن قبولها الدعوة الحافظ عبد المجيد سوف يساعدها على استرجاع بعض نفوذها، ويساعدها كذلك في تقوية سلطتها السياسية إلى حد كبير، لأن الخلافة الفاطمية في عهد الحافظ لا زالت تمثل قوة كبيرة (128) وهو ما سيصنعه بنو زريع في عدن كما سنعرف لاحقاً.

اتخذت السيدة بنت أحمد قراراً بفصل الدعوة الإسماعيلية عن الدولة الصليحية نتيجة لضعف الدعوة الإسماعيلية في اليمن، أي فصل الجانب الدعوى عن الجانب السياسي، فضلت هيئة الدعوة كلية عن إدارة الدولة، فأصبح يقوم بأعباء هذا النظام الثنائي رؤساء مختارون لإدارة شئون الدولة وآخرون للدعوة (129) أمثال ملك بن مالك، وابنه يحيى بن ملك، والذؤيب بن موسى الوادعي، وإبراهيم بن الحسين الحامدي، وحاتم بن إبراهيم بن الحسين الحامدي، (130) وغيرهم.

(د) انشقاق إسماعيلية اليمن؛

ظلت جباية عدن وماليتها تدفع للسيدة الحرة بمقدار مائة ألف دينار سنوياً طوال عهد المكرم، والسلطان سبأ بن أحمد الصليحي، ولما مات سبأ الصليحي سنة 491هـ/1098م امتنع زريع بن العباس اليامي وعمه المسعود عن دفع ماليتها عدن إلى السيدة الحرة، فأرسلت إليهما قائدها المفضل بن أبي البركات، فحاربهما، وقد انتهت هذه الحرب بالمصالحة على دفع نصف المبلغ السابق خمسين ألف دينار. (131)

ويبدو أن السبب في رفض بنو الكرم الياميين دفع المبلغ إلى السيدة الحرة ومصالحة المكرم لهما بالنصف، هو ضعف النشاط التجاري آنذاك، وقلة الواردات المالية نتيجة الصراع العسكري بين النجاشيين والصليحيين، والذي أضر على القوافل التجارية العابرة من عدن وإليها عبر تهامة. (132)

وعندما قررت السيدة بنت أحمد إعادة المنصور بن الفاتك النجاشي إلى حكم زبيد، كتبت إلى حكام عدن سنة 503هـ/1109م، وهما زريع بن العباس وعمه المسعود، تطلب منهما أن يلقيا المفضل بجيشيهما في زبيد، وبالفعل لبيا طلبها، فسارا إلى زبيد وقاتلا مع المفضل، وانتهت المعركة بقتلهما على باب زبيد في نفس السنة التي قدما فيها. (133)

أدت وفاة المفضل سنة 504هـ/1110م إلى خروج بنو زريع مرة أخرى على السيدة أروى، فقد امتنع أبو السعود بن زريع، وأبو الغارات بن المسعود بعد مقتل أبيويهما في زبيد دفع الخمسين ألف دينار المقررة سنوياً للسيدة، فأرسلت إليهما قائدها أسعد بن أبي الفتوح الحميري، فحاربهما، ثم اصطالحا على دفع خمسة وعشرين ألف دينار. (134)

استغل بنو زريع في عدن فرصة استيلاء بنو الزر الخولاني على حصن التعكر في ذي جبلة سنة 509هـ/1115م فعمل سبأ بن أبي السعود ومحمد بن أبي الغارات على الاستقلال عن حكم السيدة، حيث امتنعا عن دفع الخمسة والعشرين ألف المخصصة لها، ولم تتمكن السيدة بنت أحمد من إرسال جيش إليهما بسبب ضعف قواتها، واستيلاء بنو الزر على حصن التعكر بذي جبلة (135) وبذلك استقل بنو زريع عن الصليحيين، ولم يستطع ابن نجيب الدولة إعادتهم لطاعة السيدة بنت أحمد مرة أخرى عندما تقدم لقتالهم، لكنه تعرض للهزيمة في

منطقة الجوة - كما سبق ذكره.

وهكذا أدى امتناع السيدة بنت أحمد عن طاعة الحافظ الفاطمي إلى تحول الدعوة الحافظية إلى بنى زريع، حيث تركت السيدة الحرة بعد وفاتها في سنة 532هـ/1137م أمر الدعوة الحافظية إلى سبأ بن أبي السعود بن زريع (136) وبالفعل عمل سبأ على القيام بالدعوة الحافظية بعد أن أوكل إليه الخليفة الحافظ الفاطمي أمرها، ولقبه بعدة ألقاب هي (الداعي الأوحده، المظفر، مجد الملك، وشرف الخلافة، عضد الدولة، سيف الإمام، تاج العرب، ومقدمها داعي أمير المؤمنين سبأ بن أبي السعود بن زريع، (137).

أدى ذلك إلى انشقاق إسماعيلية اليمن إلى طائفتين، إحداهما تؤيد الدعوة الطيبية، وعلى رأسها السيدة بنت أحمد في جبلة، والأخرى تناصر الخليفة الحافظ، ويتزعمها آل زريع في عدن. (138) إلا أن بنى زريع سيدخلون في نزاع فيما بينهم تمثل بين شخصيتين زريعتين هما سبأ بن أبي السعود الزريعي، وعلى بن أبي الغارات، وينتهي لصالح سبأ بن زريع الذي يستقر في عدن ويتخذها عاصمة له، غير أنه لم يعمر طويلاً فيموت بعد سبعة أشهر من انتصاره سنة 533هـ/1138م (139) فولى بعده ابنه على الأخر، ولكن حكمه لم يدم طويلاً، فقد مات متأثراً بمرض السل في سنة 534هـ/1139م، تاركاً أربعة أبناء لم يبلغوا الحلم (140).

تولى محمد بن سبأ السلطة في عدن بناءً على مساندة من الوزير بلال بن جرير (141) لسوء العلاقة التي كانت بين بلال وبين على الأعز (142) وفي ذلك الوقت قدم من مصر مبعوثاً من الخلافة الفاطمية هو الرشيد بن الزبير الأسواني، لتقليد على الأعز بن سبأ أمر الدعوة الإسماعيلية الحافظية، فلما وصل إلى عدن وجد الأعز قد مات وتولى أخوه محمد بن سبأ الحكم، فقلده الرشيد أمر الدعوة الإسماعيلية الحافظية (143) ونعته (بالمعظم المتوج المكين، سيف أمير المؤمنين) (144)، كما نعت وزيره بلال بن جرير المحمدي بالشيخ السعيد الموفق السديد (145)، وبذلك كسب محمد بن سبأ الصفة الشرعية في تولية أمر الإسماعيلية في اليمن، وأصبح موالياً للفاطميين مذهبياً.

لم تلبث السيدة الحرة أن توفت في شعبان سنة 532هـ/أبريل 1138م (146) بعد أن حكمت لأكثر من خمسين عاماً، وعمر بلغ الاثنتين والتسعين عاماً (147)، وبانتهائها انتهت الدولة الصليحية في اليمن، ولعل من أهم الأسباب التي أدت إلى نهايتها:

عدم إتاحة الفرصة للقادة الصليحيين من قبل السيدة بنت أحمد في تولي السلطة في اليمن، فضلاً عن محاولة السيدة بنت أحمد الحد من سيطرة القادة وازدياد قوتهم بالاستعانة ضدهم بالقادة الآخرين (148) فقد استعانة بسليمان بن عامر الزواحي، ثم بالفضل بن أبي البركات الحميري ضد سبأ بن أحمد الصليحي، واستعانتها بعمرو بن عرفطه الجنبى ضد بنى الزر الخولاني، ووجهت سلاطين اليمن ضد ابن نجيب الدولة، كما أن انفصالها عن الخلافة الفاطمية كان عاملاً هاماً في ضعف الدولة الصليحية ونهايتها.

بعد موت السيدة بنت أحمد انتقل ما تحت يدها من المدن والحصون والبلاد إلى منصور بن المفضل بن أبي البركات الحميري (149) الذي لم يستطع الوقوف أمام توسع محمد بن سبأ الزريعي، حيث عادت دولة بنى زريع إلى قوتها فأعادت السيطرة على أملاكها السابقة في عدن ولحج والدملوة، إذ تولى محمد بن سبأ «كل ما كان تحت طاعة أبيه من أهل السهل والجيل» (150).

كما عمل على توسيع نطاق نفوذه ففي سنة 547هـ/1152م اشترى من منصور بن المفضل الحميري جميع المعقل والحصون والمدن التي ورثها من بنى الصليحي بمبلغ مائة ألف دينار، وهي ثمانية وعشرون حصناً

ومدائن، منها مدينة ذى جبلة. (151)

ويرجع كثير من المؤرخين سبب بيع هذه الحصون لكبر سن منصور، وحبه للسكون والدعة (152) بالإضافة إلى ذلك فهناك سبب آخر في بيع هذه الحصون، هو المحافظة على تبعية هذه المناطق للفكر الإسماعيلي، كون الداعي محمد بن سبأ متولياً لأمر الدعوة الإسماعيلية في اليمن بتفويض من الخلافة الفاطمية المتزعمة لهذا الفكر، كما يبدو أن منصور كان موالياً لمحمد بن سبأ مذهبياً وسياسياً، لذلك باع له هذه الحصون. (153) ونزل إلى حصن تعز وصبر، وظل فيه حتى وفاته. (154)

بشراء محمد بن سبأ لهذه الحصون والمدن اتسع سلطانه فشمّل معظم اليمن الأسفل، حيث توجه نحو مخلاف جعفر، فسكن ذى جبلة وتزوج بامرأة منصور بن المفضل (155) ولم يلبث أن توفي في سنة 548هـ (156) وخلفه ابنه عمران.

أما الدعوة الطيبية فقد استمرت في بعض مناطق غرب صنعاء، إذ سيحكم صنعاء في هذه الفترة السلطان علي بن حاتم من أسرة اليامين، ورغم أنه من أحد قادة الإسماعيلية في اليمن، إلا أنه سيدخل في صراع مع دعاةهم (157) ففي سنة 561هـ/1166م حدث صراع بين السلطان علي بن حاتم، والداعي لإسماعيلي حاتم بن إبراهيم الحامدي، الذي تولى أمر الدعوة الإسماعيلية الطيبية في اليمن سنة 557هـ/1162م خلفاً لأبيه، وكان مقبياً في شبام حراز.

أما عن سبب الصراع بين الطرفين فكان نتيجة لتخلي السلطان علي بن حاتم عن مناصرة الإسماعيلية، أو تقاعس عن تأييدهم، وقد حاول حاتم الحامدي الاستعانة بسبأ بن يوسف اليعبري في حراز ضد علي بن حاتم، ولما رأى عدم جدوى ذلك تقدم من حراز إلى ريعان، مما دفع علي بن حاتم إلى مطاردته إلى حصن كوكبان (158) غير أن انقسام همدان على نفسها في تأييد كل طرف منهما على حساب الآخر، جعلت أمر انتصار أحدهم صعباً للغاية، وإن كانت الدعوة الطيبية ستتحول من دور الظهور إلى الدور السري.

بعد انتشار الدعوة الحافظية على يد بني زريع في أنحاء اليمن، «حتى في معاقل الدعوة الطيبية، في حراز ونجران واليمن الأسفل» (159) والتي ستتحول للاستتار، وتتحول إلى دعوة دينية محضة لا شأن لها بالأمور السياسية ثم تنتقل إلى بلاد الهند (160)، وعرفة باسم البهرة. (161)

الختامة : توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها :

قامت العلاقات بين إسماعيلية اليمن وأئمة الإسماعيلية منذ وقت مبكر، في عهد ابن حوشب وابن الفضل، وحتى بعد موتها، لكنها كانت أكثر تميزاً في عهد الصليحيين الذين ربطتهم علاقات حسنة مع الخلفاء الفاطميين في مصر، سواء في عهد علي الصليحي أو المكرم أو السيدة بنت أحمد.

حاولت السيدة بنت أحمد إشراك الخلافة الفاطمية في كل الأحداث في اليمن سواء السلمية منها بالاستشارة وأخذ الرأي، أو الحربية منها بطلب المساعدة حتى ولو كانت رمزية، كما حدث عند استعانتها بابن نجيب الدولة، حيث أرسلتها الخلافة الفاطمية قائداً ولم ترسل لها جنوداً، مما يعني أنها تحتاج للقادة لا للجنود، وقد استطاعت بمساعدة الفاطميين في مصر القضاء على ثورة القبائل عليها مثل ثورة قبائل بني النزر من خولان.

أدى تبادل السفارات والوفود على استمرار العلاقة الحسنة بين السيدة بنت أحمد في اليمن والخلفاء الفاطميين في مصر، وعلى تبادل الهدايا وأخذ رأي الخلافة في الأمور الداخلية للصليحيين أو الخارجية منها، واحترام ما يأتي

من الخلافة وتنفيذه، وقد تبين ذلك بوضوح في رأي الخليفة المستنصر بزواج السيدة بنت أحمد من سبأ الصليحي للقضاء على النزاع فيما بينهما.

لم تلبث الاسماعيلية في اليمن أن انقسمت على نفسها إلى طيبيه صليحية وحافظية زريعية، وضعف شأنها، لتغادر الأولى إلى بلاد الهند، ولتنتهي الثانية بدخول الأيوبيين إلى اليمن، إلا أن العامل الاقتصادي لعب دوراً فاعلاً في العلاقات بين الفاطميين واسماعيلية اليمن، سواءً مع الصليحيين أو مع الزريعيين فيما بعد، كما كان له دور في الصراع الصليحي النجاشي أيضاً حول مناطق تهامة التي تدرّ دخلاً كبيراً لمن يسيطر عليها. (162) حيث تشرف على الطرق التجارية (تجارة المرور) في البحر الأحمر مع مصر، بالإضافة لذلك فقد كانت تهامة «تمتلك مناطق زراعية ورعوية وفيرة». (163)

(الهوامش):

1) عمار اليمني: تاريخ اليمن، تحقيق: محمد زينهم محمد عزب، دار الجيل، بيروت، ط1، 1992، ص45، ابن الديبع، عبد الرحمن الشيباني: قرة العيون في أخبار اليمن الميمون، المكتبة السلفية، القاهرة، 1374هـ، ص261، الفضل المزيد على بغية المستفيد في أخبار مدينة زبيد، تحقيق: يوسف شلحد، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء، ط1، 1979م، ص60، الخزرجي: العسجد المسبوك فيمن ولي اليمن من الملوك، ورقة 78، الرسولي: فاكهة الزمن ومفاكهة ذوي الآداب والفضن في أخبار من ملك اليمن، ورقة 140، يحيى بن الحسين: غاية الأمان في أخبار القطر اليمني، القسم الأول، تحقيق: سعيد عبد الفتاح عاشور، دار الكتاب العربي، القاهرة، 1968م، ج1، ص260، عماد الدين إدريس الحمزي: تاريخ اليمن من كتاب كنز الأخبار في معرفة السير والأخبار، تحقيق: عبد الله المحسن مدعج المدعج، الشراع العربي، الكويت، ط1، 1992م، ص80، احسين أحمد العرشى: بلوغ المرام في شرح مسك الختام في من تولى ملك اليمن من ملك وإمام، مطبعة البرتيري، القاهرة، 1939م، ص26، د. أيمن فؤاد سيد: المذاهب الدينية في اليمن، ص65، Moncelon. Lada>w fatimid.www.univ- aix.1995.10.p

2) عبد الرحمن الوصابي: تاريخ وصاب المسمى الاعتبار في التواريخ والآثار، ص38، محمد بن إسماعيل الكبسي: اللطائف السنوية في أخبار الممالك اليمنية، مطبعة السعادة، القاهرة، 1984م، ص36، عبد الله عبد الكريم الجرافى: المقتطف من تاريخ اليمن، دار الكتاب الحديث، بيروت، ط2، 1984م، ص80، حسين الهمداني: الصليحيون والحركة الفاطمية في اليمن، ص142، عارف تامر: بنت أحمد ملكة اليمن، ص30، دار الأضواء، بيروت، ط1، 1998م.

3) الهمداني: الصليحيون، ص142، هامش1، د. محمد عبده السروري: الحياة السياسية ومظاهر الحضارة في اليمن في عهد الدويلات المستقلة، ص146.

4) الهمداني: الصليحيون، ص142، هامش1، ص191، نقلاً عن إدريس: عيون، السبع السابع، ص203، 207.

5) القاضي إسماعيل بن علي الأكوغ: الملكة الصليحية والاسم لصحيح لها، صفحات 109-133، مجلة الإكليل، العدد الأول، السنة الخامسة، وزارة الإعلام والثقافة، صنعاء، 1407هـ/1987م، حيث أورد المقال ردأ على د. فضيلة الشامي، وعارف تامر.

6) السجلات المستنصرية، سجلات الإمام المستنصر بالله أمير المؤمنين إلى دعاة اليمن وغيرهم، سجل رقم 51، ص169.

- (7) المسجلات، سجل رقم 52، ص 171.
- (8) المسجلات، سجلات رقم 55، ورقم 65، صفحات: 180، 208، 209.
- (9) الفضل المزيد: ص 59، 60، إدريس عماد الدين: نزهة الأفكار الأفكار وروضة الأخبار في ذكر من قام باليمن من الملوك الكبار والدعاة الأخيار، ورقة 24، لوحة ب، الوصابي: تاريخ وصاب، ص 39، د. محمد عيسى الحريري: دراسات وبحوث في تاريخ اليمن الإسلامي، عالم الكتب، بيروت، ط 1، 1988م، ص 205، د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص 141، 142.
- (10) غاية الأمانى: ج 1، ص 260، الكبسى: اللطائف، ص 36.
- (11) الجرافى: المقتطف، ص 80، د. عبد المنعم ماجد: الإمام المستنصر بالله الفاطمي، ص 107، ظهور خلافة الفاطميين وسقوطها في مصر، التاريخ السياسي، دار المعارف، الاسكندرية، 1968م، ص 206.
- (12) عبد الملك الصنعاني: اتحاف ذوى الفطن بمختصر أنباء الزمن، ملحق مجلة كلية الآداب، جامعة صنعاء، العدد الثالث، مارس 1981م، ص 23، يحيى بن الحسين: غاية الأمانى، ج 1، ص 261، الحمزى: كنز، ص 80، د. محمد جمال الدين سرور: سياسة الفاطميين الخارجية، مكتبة النهضة، القاهرة، د.ت، ص 85، سلطان ناجى: تاريخ اليمن الإسلامية 6، الدولة الصليحية، مجلة الحكمة، السنة الثالثة، العدد 27، مارس 1974، ص 7
- (13) تاريخ اليمن: ص 46، ابن الديبع: قرة العيون، ص 261.
- (14) د. السرورى: الحياة السياسية، ص 151.
- (15) د. السرورى: الحياة السياسية، ص 152.
- (16) عمارة: تاريخ اليمن، ص 46، ابن الديبع: قرة العيون، ص 261، الخزرجى: العسجد، ورقة 79، الملك الأشف إسماعيل بن العباس لرسولى: فاكهة الزمن ومفاهمة، ورقة 142، الوصابي: الاعتبار، ص 39، العرشى: بلوغ المرام، ص 26، الحمزى: كنز، ص 80، ومدينة ذى جبلة: اختطها عبد الله بن محمد الصليحي سنة 458هـ/1066م، وهى مدينة بين نهرين جاريتين فى الصيف والشتاء، يقال أنها تسمت باسم يهودياً كان يبيع الفخار. انظر: (عمارة: تاريخ اليمن، ص 46، اعبد الرحمن بن محمد بن خلدون: العبر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1992م، ج 4، ص 257، ابن الديبع: قرة العيون، ص 261، الفضل المزيد، ص 60، الصنعاني: اتحاف ذوى الفطن، ص 23).
- (17) عمارة: تاريخ اليمن، ص 46، 47، ابن الديبع: قرة العيون، ص 263، الفضل المزيد، ص 60، يحيى بن الحسين: غاية الأمانى، ج 1، ص 271، الحمزى: كنز، ص 80، الهمداني: الصليحيون، ص 136.
- (18) الخزرجى: العسجد، ورقة 79، 80، الرسولى: فاكهة، ورقة 143، 144، الوصابي: الاعتبار، ص 39، محمد يحيى الحداد: تاريخ اليمن السياسي، دار الهناء، ط 3، 1976م، ص 208.
- (19) الحمزى: كنز، ص 80، د. السرورى: الحياة السياسية، ص 153.
- (20) العرشى: بلوغ المرام، ص 37.
- (21) عندما انتقلت السيدة الحرة إلى ذى جبلة أمرت ببناء الدار الأولى مسجداً جامعاً، وهو المسجد الجامع الثانى، أما المكرم فقد بنى بها داراً أخرى سميت بدار العز الكبيرة، هذا بينما بنى دار العز الأولى عبد الله الصليحي سنة 458هـ حين اختط ذى جبلة. (د. السرورى: الحياة السياسية، ص 136، 137).
- (22) الهمداني: الصليحيون، ص 137، حسن سليمان: اليمن السياسي، ص 192، مصطفى غالب: مقدمة كنز

- الولد، ص 25، تامر: الإسماعيلية، ج 3، ص 176.
- (23) ابن عبد المجيد اليماني: تاريخ اليمن المسمى بهجة الزمن في تاريخ اليمن، تحقيق: مصطفى حجازي، دار الكلمة، صنعاء، ط 2، 1985م، ص 58، الجندي: السلوك في طبقات العلماء والملوك، ج 2، ص 491، ابن الديبع: قرّة العيون، ص 265، يحيى بن الحسين: غاية، ج 1، ص 274، الخزرجي: العسجد، ورقة 80، الرسولي: فاكهة، ورقة 145، الكبسي: اللطائف، ص 40، الحمزي: كنز، ص 80، العرشى: بلوغ المرام، ص 27، الجرافي: المقتطف، ص 80.
- (24) عمر بن علي ابن سمرة الجعدي: طبقات فقهاء اليمن، تحقيق: فؤاد سيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 1981م، ص 122، 123.
- (25) عمارة: تاريخ اليمن، ص 48، إدريس: نزهة الأفكار، ورقة 25، لوحة أ، الهمداني: الصليحيون، ص 141، تامر: الإسماعيلية، ج 3، ص 176، د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص 144، حسن سليمان: تاريخ اليمن السياسي في العصر الإسلامي، ص 192، مصطفى غالب: مقدمة كنز الولد، ص 25، الحداد: تاريخ اليمن، ص 209. Moncelon. Lada'w fatimid aix.1995.10. p www.univFarhad Daftary The Isma'ilis. p. 276.
- (26) السجلات، سجل رقم 48، ص 162، 163.
- (27) السجلات، سجل رقم 46، ص 157، كما أرسل المستنصر غذاءه الشخصي مع أبي الحسن جوهر المستنصر، في السجل السابق الذكر.
- (28) السجلات، سجلات رقم (20، 44، 46، 48، 51) صفحات (76، 156، 152، 157، 162، 169).
- (29) السجلات، سجلات رقم (36، 45، 47، 49، 50، 52) صفحات: (118، 154، 160، 165، 167، 168، 171).
- (30) الهمداني: الصليحيون، ص 215، نقلاً عن إدريس: عيون، السبع السابع، ص 143.
- (31) غالب: أعلام الإسماعيلية، ص 143، د. السروري: الحياة السياسية، ص 146، حسن سليمان: اليمن السياسي، ص 193، 207. Farhad Daftary The Isma'ilis. p.
- (32) عمارة: تاريخ اليمن، ص 45، الوصابي: الاعتبار، ص 38، الهمداني: الصليحيون، ص 142، حسن سليمان: اليمن السياسي، ص 193، بينما يذكر الخزرجي والرسولي أن مولدها 444هـ. (العسجد: ورقة 78، فاكهة الزمن، ورقة 141).
- (33) الجندي: السلوك، ج 2، ص 493، الهمداني: الصليحيون، ص 142، حسن سليمان: اليمن السياسي، ص 193، د. السروري: الحياة السياسية، ص 147.
- (34) عمارة: تاريخ اليمن، ص 45، الخزرجي: العسجد، ورقة 78، الرسولي: فاكهة الزمن، ورقة 140، 141، الوصابي: الاعتبار، ص 38، الهمداني: الصليحيون، ص 142، د. السروري: الحياة السياسية، ص 147، عارف تامر: الإسماعيلية، ج 3، ص 177، حسن سليمان: اليمن السياسي، ص 193.
- (35) الجندي: السلوك، ج 1، ص 492، ابن الديبع: قرّة العيون، ص 261، الحمزي: كنز، ص 80، د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص 150، مصطفى غالب: أعلام، ص 144.
- (36) عمارة: تاريخ اليمن، ص 45، ابن الديبع: قرّة العيون، ص 261، الوصابي: الاعتبار، ص 38، الهمداني: الصليحيون، ص 143.

- (37) الرجندي: السلوك، ج2، ص493، يحيى بن الحسين: غاية، ج1، ص260. الكبيسي: اللطائف، ص36، أحمد حسين: اليمن عبر التاريخ ط2، 1964م، ص202، هامش 1.
- (38) عمارة: تاريخ اليمن، ص45، ابن الديبع: قرة العيون، ص261، الوصابي: الاعتبار، ص38، مصطفى غالب: أعلام الإسماعيلية، ص144.
- (39) عمارة: تاريخ اليمن، ص45.
- (40) الهمداني: الصليحيون، ص147، د. السروري: الحياة السياسية، ص150.
- (41) عمارة: تاريخ اليمن، ص48، ابن خلدون: العبر، ج4، ص257، ابن الديبع: قرة، ص267، الفضل المزيد، ص59، الوصابي: الاعتبار، ص40، يحيى بن الحسين: غاية، ج1، ص274، الحبشي: معجم النساء اليمنيات، دارا لحكمة اليمانية، صنعاء، ط1، 1988م، ص11.
- (42) يذكر البعض أن السيدة بنت أحمد كتبت وفاة زوجها المكرم إلى أن جاءها سجل المستنصر الفاطمي بإقامة ابنها الصغير مقام أبيه في الدعوة والدولة، (إدريس: نزهة الأفكار، ورقة 25، لوحة أ، الهمداني: الصليحيون، ص148، سليمان: اليمن السياسي، ص197، مصطفى غالب: أعلام الإسماعيلية، ص149، 150.
- (43) د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص145، د. السروري: الحياة السياسية، ص155.
- (44) السجلات، سجل رقم 14، ص61.
- (45) السجلات، سجل رقم 14، ص62.
- (46) السجلات، سجل رقم 48، ص163.
- (47) السجلات، سجل رقم 46، ص158.
- (48) حسن سليمان: اليمن السياسي، ص198، د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص151، عارف تامر: أروى، ص73، د. السروري: الحياة السياسية، ص164، 165.
- (49) د. السروري: الحياة السياسية، ص158.
- (50) السجلات، سجل رقم 37، ص126، 127.
- (51) د. عصام الدين الفقي: اليمن في ظل الإسلام، دار الفكر العربي، ط1، 1982م، ص170، د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص151.
- (52) السجلات، سجل رقم 38، ص128، 129.
- (53) عمارة: تاريخ اليمن، ص51، ابن الديبع: قرة العيون، ص267، الوصابي: الاعتبار، ص40، يحيى بن الحسين: غاية الأمان، ج1، ص276.
- (54) عمارة: تاريخ اليمن، ص51، الهمداني: الصليحيون، ص157، د. سرور: سياسية الفاطميين، ص90، د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص152، عارف تامر: الإسماعيلية، ج3، ص179.
- (55) عمارة: تاريخ اليمن، ص51، مصطفى غالب: أعلام الإسماعيلية، ص150، د. سرور: سياسية الفاطميين، ص90.
- (56) عمارة: تاريخ اليمن، ص51، ابن خلدون: العبر، ج4، ص257، ابن عبد المجيد: بهجة الزمن، ص60، ابن الديبع: قرة العيون، ص268، يحيى بن الحسين: غاية، ج1، ص276، الحمزي: كنز، ص81، د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص153.
- (57) ابن عبد المجيد: بهجة الزمن، ص60، يحيى بن الحسين: غاية، ج1، ص277، الحداد: تاريخ اليمن،

- ص210، الوصابي: الاعتبار، ص41، الحمزي: كنز، ص81.
- (58) عمارة: تاريخ اليمن، ص52، ابن خلدون: العبر، ج4، ص257، إدريس: نزهة الأفكار، ورقة27، لوحة ب، ابن الديبع: قرة العيون، ص268، يحيى بن الحسين: غاية، ج1، ص277، الحمزي: كنز، ص81.
- (59) إدريس: نزهة الأفكار، ورقة27، لوحة ب، الهمداني: الصليحيون، ص161، حسن سليمان: اليمن السياسي، ص199، عارف تامر: الإسماعيلية، ج3، ص180، بينما يذكر آخرون أن وفاته في سنة 492هـ (أحمد حسين: اليمن عبر التاريخ، ص202، هامش2، الحبشي: معجم النساء، ص11، د. ماجد: ظهور خلافة الفاطميين، ص209).
- (60) السجلات، سجل رقم22، ص80.
- (61) السجلات، سجل رقم22، ص81، 82.
- (62) Moncelon. Lada'w fatimid. www.univ-aix.1995.10.p(62.
- (63) السجلات، سجل رقم50، ص168، 169.
- (64) د. السروري: الحياة السياسية، ص168.
- (65) عمارة: تاريخ اليمن، ص56، ابن خلدون: العبر، ج4، ص258، الجندي: السلوك، ج2، ص498، ابن الديبع: قرة العيون، ص273، 274، إدريس: نزهة، ورقة28، لوحة أ، الوصابي: الاعتبار، ص87.
- (66) د. السروري: الحياة السياسية، ص203، د. الفقي: اليمن، ص159، العرشى: بلوغ المرام، 29، الكبسي: اللطائف، ص41، ابن الديبع: قرة العيون، ص268.
- (67) د. السروري: الحياة السياسية، ص203.
- (68) عمارة: تاريخ اليمن، ص56.
- (69) عمارة: تاريخ اليمن، ص57، الهمداني: الصليحيون، ص167.
- (70) د. السروري: الحياة السياسية، ص184.
- (71) د. الفقي: اليمن، ص160.
- (72) الهمداني: الصليحيون، ص168، حسن سليمان: اليمن السياسي، ص200.
- (73) عمارة: تاريخ اليمن، ص57، إدريس: نزهة، ورقة28، لوحة أ، الوصابي: الاعتبار، ص45، محمد المناوي: الوزارة والوزراء في العصر الفاطمي، المعارف، القاهرة، 1970م، ص215، د. ماجد: ظهور خلافة الفاطميين، ص209، Farhad Daftary The Isma'ilis. p.285.
- (74) الجندي: السلوك، ج2، ص494، 498، إدريس: نزهة، ورقة28، لوحة أ، الهمداني: الصليحيون، ص168، غالب: أعلام، ص152.
- (75) د. السروري: الحياة السياسية، ص185.
- (76) عمارة: تاريخ اليمن، ص57، الجندي: السلوك، ج2، ص498، الخزرجي: المسجد، ورقة87، الرسولي: فاكهة، ورقة159.
- (77) عمارة: تاريخ اليمن، ص58، إدريس: نزهة، ورقة28، لوحة أ، الهمداني: الصليحيون، ص168.
- (78) عمارة: تاريخ اليمن، ص58، الهمداني: الصليحيون، ص168، 169، د. سرور: سياسية الفاطميين، ص97، د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص161.
- (79) الخزرجي: المسجد، ورقة88، الرسولي: فاكهة، ورقة159.

- (80) عمارة: تاريخ اليمن، ص58، د. السروري: الحياة السياسية، ص185.
- (81) السابق: نفس الصفحات.
- (82) الهمداني: الصليحيون، ص169.
- (83) الجندی: السلوك، ج2، ص498، د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص161، حسن سليمان: اليمن السياسي، ص200.
- (84) عمارة: تاريخ اليمن، ص58، د. السروري: الحياة السياسية، ص185، 186.
- (85) الخزرجي: المسجد، ورقة 88، الرسولي: فاكهة، ورقة 159. الهمداني: الصليحيون، ص169.
- (86) عمارة: تاريخ اليمن، ص58، إدريس: نزهة، ورقة 28، لوحة ب، الهمداني: الصليحيون، ص170، المناوي: الوزارة والوزراء، ص21، د. الفقى: اليمن، ص161.
- (87) عمارة: تاريخ اليمن، ص58، الخزرجي: المسجد، ورقة 88، الرسولي: فاكهة، ورقة 160، ابن الديبع: قرة العيون، ص275، د. السروري: الحياة السياسية، ص186.
- (88) عمارة: تاريخ اليمن، ص59، إدريس: نزهة، ورقة 28، لوحة ب، الهمداني: الصليحيون، ص170، د. الحريري: دراسات، ص219، د. السروري: الحياة السياسية، ص186، 187.
- (89) المراجع السابقة، نفس الصفحات، د. محمد أمين: بنو معن ثم آل زريع في عدن، ص327.
- (90) الجندی: السلوك، ج2، ص499، د. ماجد: ظهور خلافة الفاطميين، ص209، د. الفقى: اليمن، ص162، تامر: الإسماعيلية، ج3، ص181، الحداد: تاريخ اليمن، ص213، د. السروري: الحياة السياسية، ص187.
- (91) عمارة: تاريخ اليمن، ص59، 60، إدريس: نزهة، ورقة 29، لوحة أ، ابن الديبع: قرة العيون، ص275، 276.
- (92) ابن الديبع: قرة العيون، ص276، إدريس: نزهة، ورقة 29، لوحة أ، الخزرجي: المسجد، ورقة 89، الرسولي: فاكهة الزمن، ورقة 161.
- (93) السلوك، ج2، ص499، أحمد حسين: اليمن عبر التاريخ، ص203.
- (94) تاريخ اليمن، ص60، بينما يورد الوصابي، والهمداني عددهم بألفى فارس وثلاثة آلاف راجل. (الاعتبار، ص45، الصليحيون، ص171).
- (95) عمارة: تاريخ اليمن، ص60، الخزرجي: المسجد، ورقة 89، الرسولي: فاكهة: ورقة 162، د. سرور: سياسية الفاطميين، ص98، د. أيمن فؤاد: الاتجاهات، ص162، 163، المناوي: الوزارة والوزراء، ص215.
- (96) عمارة: تاريخ اليمن، ص61، الجندی: السلوك، ج2، ص499، ابن الديبع: قرة العيون، ص276، 277، يحيى بن الحسين: غاية، ج1، ص286، الحمزي: كنز، ص83، Farhad Daftary The Isma'ilis، ص285..
- (97) عمارة: تاريخ اليمن، ص61، ابن الديبع: قرة العيون، ص277.
- (98) عمارة: تاريخ اليمن، ص61، الوصابي: الاعتبار، ص46، يحيى بن الحسين: غاية الأمانى، ج1، ص287، الهمداني: الصليحيون، ص172، 173، د. سرور: سياسية الفاطميين، ص99، د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص163.
- (99) عمارة: تاريخ اليمن، ص62، الخزرجي: المسجد، ورقة 90، الرسولي: فاكهة الزمن، ورقة 163، 164، ابن الديبع: قرة العيون، ص277، د. السروري: الحياة السياسية، ص190. واختلف المؤرخون حول نهاية ابن نجيب الدولة، فذكر إدريس أنه غرق في البحر مع ابن الأزدي. (نزهة الأفكار، ورقة 30، لوحة أ، Farhad)

- Daftary The Isma'ilis, p.285. وهناك رأى ثانى مفاده أن ابن نجيب قتل فى القاهرة سنة 521هـ/1127م. (د. سرور: سياسية الفاطميين، ص99، مصطفى غالب: أعلام، ص153). أما الرأى الثالث فىرى أنه سجن فى القاهرة وأعدم سنة 522هـ/1128م. (د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص164، د. السرورى: الحياة السياسية، ص190) وفى رأى رابع: أنه لم يقتل بل شهر به فى القاهرة سنة 524هـ/1130م. (الهمدانى: الصليحيون، ص173، عارف تامر: الإسماعيلية، ج3، ص182). والمرجح أنه سجن ثم تم قتله. (100 إدريس: نزهة، ورقة 30، لوحة أ، الهمدانى: الصليحيون، ص174، د. أيمن فؤاد: المذاهب الدينية، ص164، كما أقامت مكان ابن نجيب فى الجانب الدعوى إبراهيم بن الحسين الحامدى. ، Kay ، Yemen ، Its Early Mediaeval History p.298
- (101 Moncelon. Lada>w fatimid. www.univ-aix.1995.10.p
- (102 عبد المنعم الحفنى: موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب ص60، مكتبة مدبولى، القاهرة، ط1999، ص2، مصطفى غالب: أعلام الإسماعيلية، ص152، مقدمة كنز الولد، ص10.
- (103 د. سرور: سياسة الفاطميين، ص96، د. حسن إبراهيم: تاريخ الإسلام السياسى، ج4، ص197، غالب: أعلام، ص152،
- ..The now Encyclopaedia Britannica vol.6.Inc 1998.p.415
- Jean MONCELON. La Da'wa Fatimide AU YEMEN. www.univ-aix. fr/cfey/chronic /moncelon.html 1995. 10p
- (104 السجلات، سجل رقم 35، ص111، 112.
- (105 السجلات، سجل رقم 43، صفحات 145-152.
- (106 د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص156.
- (107 الصليحيون، ص180، نقلاً عن إدريس: عيون، السبع السابع، ص141.
- (108 د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص150،
- (109 د. السرورى: الحياة السياسية، ص195، كما يذهب حون مونسون بأنها حصلت على لقب حجة بعد وفاة زوجها المكرم، من قبل الخليفة المستنصر الفاطمى. (www.univ-aix.1995.10.p Lada>w fatimid. www.univ-
- يبدو أن المنصب الدينى للملكة قد أثار عدداً من المعارضين بأن النساء لا يستحقن رتبة الحجة مما دعا أحد كبار الدعاة وهو السلطان الخطاب أبى الحفاز الحجورى (ت533هـ) إلى الرد على هؤلاء فى كتاب غاية الموائد يبين فيه أن الأشكال الجسمانية للرجل أو المرأة لا تعنى شيئاً، بل المهم ما سيظهر عنها من أفعال خيرة. (الهمدانى: الصليحيون، ص144).
- (110 د. سرور: سياسة الفاطميين، ص100.
- (111 ملحق رقم 6، الصليحيون، ص321، عن إدريس: عيون الأخبار، السبع السابع، ص192-193، حسن سليمان: الملكة أروى سيدة ملوك اليمن، ، ص70، 71، دار الثناء، القاهرة، د. ت.، د. السرورى: الحياة السياسية، ص195.
- (112 يقول د. سرور نقلاً عن ابن ميسر، تاريخ مصر، ص72: «زينت مصر والقاهرة، وعملت الملاهى فى الأسواق، وبأبواب القصور، ولبست العساكر، وزينت القصور، وأخرج الأمر من خزائنه وذخائره قماشاً ومصاغاً ما بين آلات وأوانى ذهب وفضة، فزين بها وعلق الأيوان جميعه بالستور والسلاح، فأقام الرجال كذلك أربعة عشر

- يوماً .. وأحضر المولود، فشرف قاضي القضاة ابن ميسر بحمله، ونثرت الدنانير على رؤس الناس، وعملت الأسمطة وكتبت إلى الفيوم والشرقية والقلوبية بإحضار الفواكه ..» (سياسة الفاطميين الخارجية، ص100، هامش1، تاريخ الدولة الفاطمية في مصر سياستها الداخلية ومظاهر الحضارة في عهدها، الفكر العربي، القاهرة، 1974، ص259، هامش3).
- (113) إدريس: زهر المعاني، ص264، 265، الهمداني: الصليحيون، ص183، حسن سليمان: الملكة أروى، ص71.
- (114) إدريس: زهر المعاني، ص265، غالب: مقدمة كنز الولد، ص13.
- 115 الهمداني: الصليحيون، ص184، حسن سليمان: اليمن السياسي، ص226، الملكة أروى، ص71. - السروري: الحياة السياسية، ص195.
- (116) يذهب بعض المؤرخين إلى أن الأمر رزق بنتاً وليس ذكراً، وحول ذلك المعنى يقول جمال الدين أبي المحاسن بن تغرى بردى (ت874): «وكان قبل ولاية الحافظ هذا اضطراب أمر الديار المصرية، لأن الأمر قتل ولم يخلف ولداً ذكراً، وترك امرأة حامل، فماج أهل مصر وقالوا: لا يموت أحد من أهل البيت إلا ويخلف ولداً ذكراً منصوباً عليه الإمامة، وكان الأمر قد نص على الحمل قبل موته، فوضعت الحامل بنتاً، فعدلوا إلى الحافظ هذا وانقطع النسل من الأمر وأولاده». (النجوم الزاهرة في أخبار مصر والقاهرة، وزارة الثقافة، المؤسسة المصرية العامة، القاهرة، د.ت، ج5، ص238، 237).
- (117) د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص171، د. السروري: الحياة السياسية، ص195.
- (118) الجوذري: سيرة الأستاذ جوذر، در الفكر العربي، القاهرة، 1954م، ص23، 24.
- (119) ابن الطوير، أبو محمد المرتضى عبد السلام بن الحسين القيسرائي (ت524-617هـ/1130-1220م): نزهة المقلتين في أخبار الدولتين، تحقيق: أيمن فؤاد سيد، فرانتس شتاتيرشتوتفارت، 1992م، ص36، 37.
- (120) مصطفى غالب: مقدمة كنز الولد، ص11.
- Simon ettacalderini, Cosmology and Authorit in medieval, Ismilism() 121
.Diskus. vol.4. no.1(1996) London, p. 61
- (122) ملحق رقم 9 الصليحيون، ص323-330، إدريس: عيون الأخبار، السبع السابع، ص209-220، الهمداني: الصليحيون، ص74، 75.
- (123) الهمداني: الصليحيون، ص186، حسن سليمان: الملكة أروى، ص75.
- (124) محمد سرور: تاريخ الدولة الفاطمية، ص261. 277. Farhad Daftary The Isma'ilis. p.
- (125) الجندى: السلوك، ج2، ص494، الهمداني: الصليحيون، ص189، حسن سليمان: أروى، ص81، د. السروري: الحياة السياسية، ص223.
- (126) الهمداني: الصليحيون، ص191، نقلاً عن إدريس: عيون الأخبار، ص207، نزهة الأفكار، ورقة 31، لوحة أ، حسن سليمان: الملكة أروى، ص84، د. السروري: الحياة السياسية، ص196. ورد في زهر المعاني: «أنا ابنة أحمد، بالأمس ولى عهد المسلمين، واليوم أمير المؤمنين، إن ذلك للضلال المبين» (إدريس: زهر المعاني، ص265).
- (127) أحمد عارف: الاتجاهات الفكرية، ص112، 113.

- (128) الهمداني: الصليحيون، ص189، حسن سليمان، الملكة أروى، ص80، 81.
- (129) الهمداني: الصليحيون، ص181، مصطفى غالب: أعلام، ص606.
- (130) لعب ملك بن مالك الحمادي لهمداني، دوراً هاماً في تاريخ الدعوة الإسماعيلية اليمنية، فقد عاصر على الصليحي، والمكرم، والسيدة أروى، وكان تلقيه للعلوم الإسماعيلية على يد المؤيد في الدين الشيرازي في القاهرة أثناء سفارته إليها خلال السنوات 454-459هـ. (د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص131)، وتولى بعده ابنه يحيى بن ملك، واستمر في منصب قاضي قضاة الإسماعيلية حتى وفاته في 28 جمادى الآخرة سنة 520هـ/يوليو 1126م. (د. السروري: الحياة السياسية، ص192) وولى هذا المنصب بعده الذؤيب بن موسى الوادعي الهمداني، والذي يعتبر أول الدعاة المطلقين في دور الستر، وقام بعده اثنا وعشرون داعياً في اليمن، كان أولهم إبراهيم بن الحسين الحمادي وابنه حاتم. (مصطفى غالب: أعلام الإسماعيلية، ص293).
- (131) عمارة: تاريخ اليمن، ص63، 64، الجندی: السلوك، ج2، ص493، 494، ابن الديبع: قرة العيون، ص305، الوصابي: الاعتبار، ص38، د. محمد أمين: بنو معن، ص326، د. السروري: الحياة السياسية، ص177، ..Farhad Daftary The Isma'ilis. p.277، 221.
- (132) د. السروري: الحياة السياسية، ص221، حكم بنوزريع في عدن، مجلة دراسات يمنية، صنعاء، العدد 62، 63، ديسمبر، 2000م، ص327.
- (133) عمارة: تاريخ اليمن، ص63، الخزرجي: العسجد، ورقة 106، ابن الديبع: قرة العيون، ص305، حسن سليمان: اليمن السياسي، ص223، د. السروري: حكم بنو زريع في عدن، ص327.
- (134) عمارة: تاريخ اليمن، ص64، ابن الديبع: قرة العيون، ص305، الوصابي: الاعتبار، ص38، يحيى بن الحسين: غاية، ج1، ص284، د. السروري: بنو زريع، ص327، حسن صالح شهاب: عدن فرضة اليمن، مركز الدراسات والبحوث، صنعاء، ط1، 1990م، ص112، ..Farhad Daftary The Isma'ilis. p.277، 221.
- (135) عمارة: تاريخ اليمن، ص64، الوصابي: الاعتبار، ص38، 39، د. محمد أمين: بنو معن، ص326، د. السروري: الحياة السياسية، ص223، بنوزريع، ص328، يذكر ابن سمرة الجعدي أن سيطرت بنو الزرع على التعكر كان في سنة 515هـ. (طبقات فقهاء اليمن، ص184).
- (136) ابن الديبع: قرة العيون، ص278، الهمداني: الصليحيون، ص192، د. السروري: بنو زريع، ص328، حسن سليمان: الملكة أروى، ص85.
- (137) عمارة: تاريخ اليمن، ص65، د. السروري: الحياة السياسية، ص224، محمد أمين: بنو معن، ص327، 328.
- (138) سرور: سياسية الفاطميين، ص104، المناوي: الوزارة والوزراء، ص216.
- (139) عمارة: تاريخ اليمن، ص70، الجندی: السلوك، ج2، ص502، الحمزى: كنز، ص85، بينما ذهب البعض إلى أن وفاته سنة 532هـ. (ابن الديبع: قرة العيون، ص309، يحيى بن الحسين: غاية، ج1، ص295، الخزرجي: العسجد، ورقة 109) ومن المحتمل أنه مرض في ذي الحجة سنة 532هـ/1137م، ومات في أوائل سنة 533هـ/1138م، أو أن مرضه في 532هـ وموته في سنة 533هـ. (د. السروري: الحياة السياسية، ص227).
- (140) ابن الديبع: قبرة العيون، ص309، الخزرجي: العسجد، ورقة 109، الحمزى: كنز، ص85.
- (141) هو بلال بن جرير المحمدي، وكنيته أبو الوليد، تولى وزارة عدن للداعي سبأ، ثم لأبنته على، وهو الذي

- ملك محمد بن سبأ عدن، وأنكحه ابنته، وكان حاله مع آل زريع أعلى من حال البرامكة مع هارون الرشيد وقت ولايتهم. (الوصابي: الاعتبار، ص69).
- 142) د. السروري: الحياة السياسية، ص228.
- 143) عمارة: تاريخ اليمن، ص71، ابن الديبع: قررة العيون، ص309، 310، د. السروري: بنى زريع، ص333. محمد عبد العال: الأيوبيون في اليمن، الهيئة المصرية، الاسكندرية، 1980م، ص55، Farhad Daftary The Isma'ilis. p.277 ..
- 144) ابن خلدون: العبر، ج4، ص261، د. سرور: سياسة الفاطميين، ص104، د. ماجد: ظهور خلافة الفاطميين، ص210.
- 145) عمارة: تاريخ اليمن، ص71، الجندي: السلوك، ج2، ص503، د. السروري: الحياة السياسية، ص299.
- 146) الجندي: السلوك، ج2، ص494، الوصابي: الاعتبار، ص39، العرشى: بلوغ المرام، ص27، عبد الله محمد الحبشى: معجم النساء اليمنيات، ص11.
- Mocelon. Lada>w fatimid. www.univ-aix.1995.10.p ، Farhad Daftary The Isma>ilis. p207
- 147) يرى بعض المؤرخين أنها توفت وعمرها 88 سنة، أى أن ميلادها سنة 444هـ. (ابن الديبع: قررة العيون، ص278، الخزرجي: المسجد، ورقة 90، الكبسى: اللطائف، ص45، الصنعاني: إتحاف ذوى الفطن، ص25) وهذا مخالف لقول معظم المؤرخين من أنها توفت وعمرها 92 سنة، أى أن مولدها سنة 440هـ، وهو الأرجح.
- 148) د. السروري: الحياة السياسية، ص199.
- 149) الوصابي: الاعتبار، ص44، يحيى بن الحسين: غاية الأمانى، ج1، ص295، الحمزى: كنز، ص85، الكبسى: اللطائف، ص45، الجرافى: المقتطف، ص80، 81، الهمداني: الصليحيون، ص240، يذكر ابن سمرة الجعدى أنه تولى بعد السيدة بنت أحمد على بن عبد الله بن محمد الصليحي دون السنة، ثم مات سنة 533هـ، وتولى بعده زوجته أسماء بنت محمد الصليحي، وتولت مدة قصيرة، وانضم إليها كحيل واسمه عبد الله بن محمد. (طبقات فقهاء اليمن، ص123).
- 150) الجندي: السلوك، ج2، ص503، ابن الديبع: قررة العيون، ص309، الحداد: اليمن، ص220، د. محمد أمين: بنو معن، ص336.
- 151) عمارة: تاريخ اليمن، ص72، ابن الديبع: قررة العيون، ص314، الوصابي: الاعتبار، ص68.
- 152) الجندي: السلوك، ج2، ص500، يحيى بن الحسين: غاية، ج1، ص295، الكبسى: اللطائف، ص45، الهمداني: الصليحيون، ص240.
- 153) د. السروري: بنى زريع، ص334.
- 154) الجندي: السلوك، ج2، ص500، ابن الديبع: قررة العيون، ص283، حسن سليمان: اليمن السياسي، ص219، الحداد: تاريخ اليمن، ص214.
- 155) عمارة: تاريخ اليمن، ص72، ابن خلدون: العبر، ج4، ص262، د. السروري: الحياة السياسية، ص230.
- 156) عمارة: تاريخ اليمن، ص73، الوصابي: الاعتبار، ص69.
- 157) د. السروري: الحياة السياسية، ص209.

- 158) د. السروري: الحياة السياسية، ص210، الحداد: تاريخ اليمن، ص226.
- 159) الهمداني: الصليحيون، ص270.
- Oxford illustraeeted ، Encyclopedia volume 7، oxford University Press (160
.New york Melbourne. 1993.p.168
- 161) حسن سليمان: الملكة أروى، ص89، مصطفى غالب: مقدمة كنز الولد، ص28، د. حسن إبراهيم: عبيد
الله المهدي، ص278، هامش3، د. أيمن فؤاد: المذاهب، ص137، البهرة: هم إسماعيلية الهند واليمن، وهؤلاء
ليست لهم اتجاهات سياسية، وانصرفوا للتجارة، واسم البهرة يعنى بالهندية التجار، وقد استطاعوا جذب
كثير من الهندوس لتحلتهم في بومباي وما حولها. (عبد المنعم الحفنى: موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب،
ص157، 158).
- 162) د. الحريري: دراسات، ص207، هامش1، وكان لهذا الطريق التجارى دور فى استقرار كثير من تجار مصر
فى مدن اليمن، كبنى الخطاب، وكان ثغر عدن أهم موانئ لتجارة اليمنى للمصريين، كما كان عيذاب فى الوقت
نفسه مرسى للتجارة الواردة من عدن عن طريق البحر الأحمر «القلزم» حتى أن ناصر خسرو ذكر أنه تابعاً
اليمن. (د. عبد المنعم ماجد: الإمام المستنصر، ص110، ظهور خلافة الفاطميين، ص212).
- 163) د. الحريري: دراسات، ص211، يذكر فارهاد ديفترى، خزانة سبأ أثريت عن طريق التجارة المزدهرة بين
الفاطميين والهند والتي عبرت خلال البحر الأحمر وميناء عدن. Farhad Daftary The Isma'ilis.
p.277

الجزءات في القانون الدولي

د. نبيل غالب حيدر الزعيتري

أستاذ القانون الدولي العام المساعد- جامعة الحديدة

مقدمة :

على الرغم من كون العقوبات إجراء قانوني ، يتخذ في مواجهة الدول التي تنتهك قواعد القانون الدولي بصفة عامة . والانظمة الحاكمة بصفة خاصة ، إلا أن من الملاحظ عدم جدواها في كثير من الحالات ، لأن أثرها على الأنظمة السياسية محدود ، بينما الضرر الأكبر يقع على شعوب هذه الأنظمة .

أما فيما يتعلق بالتدابير الانفرادية المتضمنة فرض العقوبات ، من طرف دولة ضد دولة أخرى أو على أفراد أو مؤسسات ، فإنها تعتبر غير قانونية . وتمثل خرقاً واضحاً لقواعد القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة . ومن الأهمية القانونية تسليط الأضواء على مدى مشروعية هذه الإجراءات ، والمرجعية القانونية لها في ضوء القانون الدولي . مع التطرق لأثارها السلبية على شعوب هذه الأنظمة المفروض عليها العقوبات ، وما تمثله من انتهاكات لحقوق الانسان ، تصل إلى حد ارتكاب جرائم دولية موصوفة . وعليه سيتم تناول موضوع العقوبات - الجزاءات - في مبحثين اثنين .

المبحث الأول: التعريف بنظام الحظر والجزاءات الدولية في القانون الدولي.

المبحث الثاني : العقوبات الدولية وآثارها .

المبحث الأول التعريف بنظام الحظر والجزاءات الدولية في القانون الدولي

عرفت موسوعة الأمم المتحدة الحظر (Embargo) بأنه مصطلح دولي للمقاطعة الاقتصادية لبلد جزئياً أو كلياً بمنع التجارة في بعض المواد ، ويعتبر شكلاً من العدوان الاقتصادي المخالف للقانون الدولي إذا لم يكن بصيغة الدفاع الشرعي ضد عدوان اجنبي .

وجاء في الموسوعة أيضاً حول كلمة (Sanctions) أن مصطلح - الجزاءات أو العقوبات- كان قد أدرج في معاهدة فرساي للدلالة على ممارسة الضغط بموجب المادة (16) من العهد ، وعلى معاقبة مجرمي الحرب بموجب المادتين (227 و 230) . وتنص المادة (16) في فقرتها الأولى ، بأنه إذا لجأت إحدى دول العصبة إلى الحرب خلافاً لالتزاماتها ، تعتبر حكماً بأنها ارتكبت عمل الحرب ضد جميع أعضاء العصبة ، وعليه تلتزم الدول الأعضاء بقطع علاقاتها التجارية والمالية ومنع الاتصال بين مواطني دولهم والدولة التي فرضت عليها العقوبات ، بما فيها الاتصالات المالية والتجارية والشخصية مع مواطني هذه الدولة ، سواء أكانت عضواً في العصبة أو لم تكن . وقد فسرت المادة (16) من قبل مؤسسي العصبة بأنها تعني العقوبات العسكرية ، وأنها ذات طبيعة غير الزامية للدول (1) .

والعقوبات ، هي إجراء قانوني ، وقد يكون غير قانوني - تعسفي- تتخذه منظمة دولية أو اقليمية ، أو مجموعة من الدول أو دولة واحدة بصورة انفرادية ، ضد دولة أو مجموعة من الدول أو اشخاص أو تنظيمات . الغرض منه انصياع الطرف المتخذ ضده هذا الاجراء - العقوبات- لطلب الطرف الآخر . وتصنف العقوبات بحسب وضعها العام ، وكذا بحسب وضعها القانوني - المرجعية القانونية- فمن الناحية الأولى تصنف إلى عقوبات داخلية - محلية - واخرى دولية ، ومن الناحية الثانية تصنف إلى عقوبات احادية واخرى جماعية (×) .

المطلب الاول

الوضع العام للعقوبات

وضع العقوبات العام يستند إلى الجهة التي تتخذها ، وعليه تقسم العقوبات إلى داخلية ودولية .

أولاً : العقوبات الداخلية (المحلية)

هي تدابير واجراءات قانونية تتخذها الدولة تجاه اشخاصها الطبيعيين أو الاعتباريين . تجاه الاشخاص الطبيعيين - الافراد - قد تأخذ هذه الاجراءات شكل منع من السفر خارج اقليم الدولة أو تجريد

(1) باسيل يوسف بلك : مدى مشروعية العقوبات الامريكية والأوروبية على سوريا في ضوء القانون الدولي ، المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2011/11 ، العدد 393 ، ص 39-40 .

(×) فرضت العقوبات الالزامية على جنوب افريقيا عام 1977 ، غير أنها اقتصرت على التزويد بالأسلحة . وفرضت العقوبات الاقتصادية الالزامية على روديسيا عام 1966 ، غير أن روديسيا لم تكن تتمتع بالاعتراف الدولي ولم تكن دولة عضو في الأمم المتحدة . وفرض حصار الزامي للأسلحة على الصومال عام 1992 ، إلا أن هذا الحصار استهدف على نحو رئيسي تقييد تجهيز الاسلحة للقادة العسكريين الصوماليين وليس لإحداث تغيير في سياسات الحكومة الصومالية (التي لم يكن لها وجود في حينه) . للمزيد انظر ، د . تيم نبلوك : العقوبات والمنبوذون في الشرق الاوسط ، العراق - ليبيا - السودان ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2001 ، ص 14 .

مبالغ مالية أو ودائع بنكية . وكذا الحال بالنسبة للشخصية الاعتبارية ، قد تأخذ شكل هذه الاجراءات ، تجريد النشاط التجاري أو الارصدة المالية أو الودائع البنكية أو وضع الاموال غير المنقولة تحت الحراسة . أو منع تعامل الشركات المحلية مع مثيلاتها الاجنبية ، أو مع دول بعينها . كما يمكن أن ترد العقوبات المحلية مترافقة مع عقوبات دولية ، مثال لذلك ، إعلان الرئيس الامريكى الاسبق ريجان في مؤتمر صحفي في يناير 1986 ، عن فرض عقوبات اقتصادية على ليبيا ، تشمل على (منع المواطنين الامريكيين من العمل في ليبيا وحظر المعاملات الاقتصادية بين المواطنين الامريكيين والحكومة الليبية ، ومنع المعاملات المتعلقة بالسفر بين البلدين) (2) .
واعتماد الكونجرس الامريكى عام 1966 ، قانونا يدعى (قانون هيلمز بيرتون) الذي وضع قيودا اضافية على المواطنين الامريكيين للأعمال التجارية في كوبا (3) .

ثانيا : العقوبات الدولية

هي اجراءات قانونية ، تتضمن حزمة من التدابير ، تتخذ في مواجهة دولة عضو في المنظمة الدولية للأمم المتحدة أو من خارجها ، لمخالفتها قواعد القانون الدولي .
قد تكون دولة أو مجموعة من الدول أو تنظيمات تشكل تهديدا للأمن والسلم الدوليين ، من وجهة نظر مجلس الامن الدولي . أو قيادات بعض الانظمة . مثال على ذلك ، العقوبات الدولية على النظام الايراني ، العقوبات الدولية على النظام السوداني ، والعقوبات الدولية على النظام العراقي السابق .

المطلب الثاني : الوضع القانوني للعقوبات

بحسب المرجعية القانونية ، تصنف العقوبات الى احادية - وفق قرار انفرادي - وأخرى جماعية - وفق قرار دولي . -

أولا : العقوبات الاحادية

وهي العقوبات التي تتخذها دولة في مواجهة دولة اخرى ، أو ضد نظام الحكم القائم فيها ، وفق قرار انفرادي ، يتضمن مجموعة من الاجراءات والتدابير . وهي في مجملها غير قانونية ، لأنها تفرض في مخالفة صريحة لقواعد القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة والعهود والمواثيق ذات الصلة . ولأنها صادرة عن دولة خارج اطار ميثاق الامم المتحدة ولا تتسم بالمشروعية . حيث لا تدخل التدابير الانفرادية المتضمنة فرض عقوبات ضمن صلاحيات السلطة التشريعية للدول . لأن سلطة هذه الدول مقيدة بالقانون الدولي . كما استقر ذلك المفهوم في الفقه والاجتهاد الدوليين . والامثلة على ذلك كثيرة وخاصة منها العقوبات الامريكية على كلا من كوبا وكوريا الشمالية والنظام الايراني والسوداني والعراقي السابق ، وحاليا العقوبات الامريكية على النظام الليبي والسوري . فيما يسمى بربيع الثورات العربية .

ثانيا : العقوبات الجماعية (x)

هي حزمة الاجراءات القانونية التي تتخذها منظمة دولية أو اقليمية ، وفق قرار دولي أو بصورة جماعية ، في مواجهة دولة أو مجموعة من الدول أو أنظمة الحكم القائمة فيها ، أو ضد بعض التنظيمات

(2) للمزيد انظر ، د . تيم نيلوك : المرجع السابق ، ص-156 157 .

(3) باسيل يوسف بلك : المرجع السابق ، ص 43 .

والحركات.

والامثلة على ذلك كثيرة جدا ، منها - ما يتواءم والعقوبات الامريكية السابقة الذكر والتي فرضتها ضد العديد من الانظمة - العقوبات الدولية على النظام الايراني والسوداني والعراقي السابق ، والعقوبات الدولية ضد هايتي ويوغسلافيا سابقا ، وكذا العقوبات الدولية على النظامين الليبي والسوري ، وكذا العقوبات الاوروبية على النظام السوري مؤخرا والتي تشمل حظر استيراد النفط السوري من قبل دول الاتحاد الاوربي . والعقوبات الدولية ضد حركة طالبان الافغانية وتنظيم القاعدة وضد حركة حماس .

وكذا إقرار الجامعة العربية أواخر نوفمبر 2011 ، حزمة من التدابير الاقتصادية - عقوبات - ضد النظام السوري ، والتي وضعت تحت عنوان أنها البديل لعقوبات يمكن أن يفرضها مجلس الأمن . وقد تضمنت العقوبات تجميد أرصدة الحكومة السورية ، ومنع سفر المسؤولين السوريين إلى الدول العربية وفق قائمة محددة ، وتعليق الرحلات الجوية ،

(×) إن دول العالم الثالث ، كانت ترى أن العقوبات الاقتصادية المنسقة يمكنها أن تضع قاعدة للتغيير وأن الامم المتحدة هي القناة المناسبة التي يمكن عبرها تنفيذ ذلك . وردت الدول الغربية عموما بالشك . ورأت أن الخبرة الدولية اظهرت أن العقوبات غير فعالة (في اشارة دائمة إلى عقوبات ما قبل الحرب العالمية الثانية على ايطاليا ، ردا على غزوها الحبشة) . وانها ستؤذي الشعوب أكثر من الحكومات . واحتجت احيانا بأن فرض العقوبات في بعض الحالات ينتهك ميثاق الامم المتحدة في التدخل في السيادة الوطنية . للمزيد انظر ، د . تيم نبلوك : المرجع السابق ، ص 28.

ووقف المعاملات المالية مع الحكومة والبنك المركزي السوري ووقف تمويل مشاريع عربية في سوريا (4) . وبشكل عام تتخذ العقوبات - حزمة الاجراءات القانونية - صور واشكال متعددة ، منها تجميد أرصدة مالية أو ودائع بنكية أو حصار اقتصادي أو حصار بحري أو حظر جوي ، أو قطع العلاقات الدبلوماسية أو تجميدها أو خفض مستوى التمثيل الدبلوماسي .

الحظر الجوي

يقصد به منع تحليق الطائرات التابعة لدولة ما في مجالها الجوي أو في اجواء بعض من اقليمها البري . حيث تقوم الجهة فارضة الحظر بمراقبة دائمة للأجواء من قبل الطيران الحربي التابع لها لرصد أي خرق لذلك الحظر . ويكون في الغالب فرض هكذا عقوبات - حظر جوي - وفق قرار دولي ، كما هو حال القرار الدولي رقم (1973) الصادر من مجلس الامن الدولي بفرض حظر جوي على النظام الليبي ، بفرض حماية المدنيين الليبيين . ويكون بطريقة غير قانونية من طرف واحد ، في اساءة تصرف وخرق واضح للقانون الدولي ، كما هي حالة الحظر الذي فرض على النظام العراقي السابق ، من قبل الولايات المتحدة وبريطانيا ، اللتان استغلتا وضعية القرار الصادر من مجلس الامن الدولي ضد النظام العراقي السابق رقم (688) ، رغم عدم نص القرار على فرض مثل هكذا حظر جوي (×) .

الحالة العراقية

(4) للمزيد انظر ، المشاهد السياسي : سوريا ، دوران في الحلقة المفرغة ، ميديا وورلد سيرفيسز ليمتد ، لندن ، 2011/12 ، العدد 817 ، ص 21 .
(×) لقد سمحت مناطق حظر الطيران وعمليات التنفيس على السلاح معا للولايات المتحدة وحلفائها بقصف العراق كينما شأوا على مدى 13 عاما في مرحلة ما قبل الغزو .

صدر القرار الدولي رقم (688)، من سلسلة العقوبات الدولية ضد النظام العراقي السابق، في 1991/4/5 وتناول الظروف الداخلية في العراق «قمع السكان المدنيين العراقيين في ارجاء كثيرة من العراق، بما فيها المناطق التي يقطنها الاكراذ مؤخرا، والتي تعرض السلم والامن الدوليين للخطر في المنطقة» وطالب بأن يقوم العراق «فورا بوقف هذا القمع». ودعا القرار إلى (اجراء حوار مفتوح لضمان احترام حقوق الانسان والحقوق السياسية للمواطنين العراقيين كافة، وأصر على أن يسمح العراق للمنظمات الانسانية الدولية بالوصول إلى كل الذين يحتاجون للمساعدة في ارجاء العراق كافة وأن يقدم كل التسهيلات الضرورية لعملياتها) . لم يتم تبني القرار رقم (688) ، بموجب الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة وهكذا لم يتضمن عقوبة عسكرية أو اقتصادية.

على الرغم من عدم وجود أية عقوبة مخول بها في القرار استخدمت الولايات المتحدة وبريطانيا القرار رقم (688) ، كقاعدة لإقامة منطقتي حظر طيران في العراق هما المنطقة الشمالية وتشمل الاراضي فوق خط العرض 36 وتمنع فيها الطلعات الجوية العراقية وقد اعلنت في 1991/6/6 ، والمنطقة الثانية التي تغطي الاراضي جنوب خط العرض 32 وقد اعلنت في 1992/8/8 . وقد اعترض العراق بشدة على مناطق الحظر الجوي(5). لأنه يشكل خرق واضح للقانون الدولي ولا يستند على أية مرجعية قانونية .

الحالة الليبية

صدر القرار الدولي رقم (1973) ، من ضمن مجموعة القرارات الدولية المتضمنة فرض عقوبات دولية ضد النظام الليبي . في 2011/3/17 ونص القرار على فرض منطقة حظر طيران فوق ليبيا . وينص على : إن مجلس الامن، إذ يذكر بقراره رقم (1970) ، الصادر في 2011/2/2، وإذ يأسف بشدة لإخفاق السلطات الليبية في الامتثال للقرار 1970/2011، وإذ يعبر عن قلقه البالغ من تدهور الوضع وتصاعد العنف والخسائر البشرية الكبيرة ، وإذ يكرر مسؤولية السلطات الليبية في حماية السكان الليبيين ويشدد على أن اطراف النزاع المسلح يتحملون المسؤولية المبدئية لاتخاذ كل الخطوات المجدية لحماية المدنيين ، وإذ يندد بالانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الانسان، بما في ذلك الاعتقالات التعسفية، والاختفاءات القسرية والاعدامات، ويندد أكثر بأعمال العنف والتهريب التي ترتكبها السلطات الليبية ضد الصحفيين والعاملين في الاعلام والموظفين المرتبطين بها ويحضها على الامتثال لواجباتها بموجب القانون الانساني الدولي كما حددت في القرار 1738/2006 ، وإذ يعتبر أن الهجمات الواسعة والمنهجية الواقعة حالياً في الجماهيرية العربية الليبية على السكان المدنيين يمكن أن ترقى إلى جرائم ضد الانسانية ، وإذ يذكر بالفقرة السادسة من القرار 1970/2011، التي عبر فيها المجلس عن استعداده لدرس اتخاذ اجراءات مناسبة أخرى ، بحسب الضرورة لتسهيل ودعم عودة الوكالات الإنسانية وتوفير المعونة الإنسانية وما يرتبط بها في الجماهيرية العربية الليبية ، وإذ يعبر عن تصميمه على ضمان حماية المدنيين والمناطق الأهلة بالمدنيين وممر سريع غير معوق للمساعدة الإنسانية وسلامة الموظفين العاملين في المجال الإنساني، وإذ يذكر بتتديد جامعة الدول العربية والاتحاد الأفريقي والأمن العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي الموجود والذي تلتزم به الجماهيرية العربية

5 = وباسم مناطق حظر الطيران ، قامت الولايات المتحدة وحلفائها بقصف البنية التحتية وخطوط الاتصال والمنشآت الدفاعية والكثير من الاهداف غير العسكرية ، تحت زعم حماية السكان المدنيين . للمزيد انظر، د . ايان دوغلاس: الولايات المتحدة في العراق ، جريمة ابادة جماعية ، المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2008/4 ، العدد 350 ، ص 42-43 .
(د . تيم نبلوك : المرجع السابق ، ص -39 38.

الليبية، وإذ يأخذ علما بالبيان الختامي لمنظمة المؤتمر الإسلامي في 2011/3/8، وبيان مجلس الاتحاد الإفريقي للأمن والسلم في 2011/3/10 الذي شكل لجنة فرعية رفيعة المستوى حول ليبيا، وإذ يأخذ علما أيضا بقرار مجلس جامعة الدول العربية في 2011/3/12 الداعي لفرض منطقة حظر طيران فوق الجماهيرية العربية الليبية، وإنشاء مناطق آمنة في المناطق المعرضة للقصف كإجراء وقائي بما يسمح بحماية الشعب الليبي والرعايا الأجانب في الجماهيرية العربية الليبية، وإذ يأخذ علما أكثر بدعوة الأمين العام للأمم المتحدة في 2011/3/16 على وقف لإطلاق النار، وإذ يذكر بقراره إحالة الوضع في ليبيا منذ 2011/2/15 على المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، ويشدد على أن المسؤولين أو الضالعين في الهجمات التي تستهدف المدنيين، بما في ذلك الهجمات الجوية والبحرية، يجب أن يحاسبوا، وإذ يكرر قلقه من حال اللاجئين والعاملين الأجانب المرغمين على الفرار من العنف في الجماهيرية العربية الليبية، وإذ يرحب بتعامل الدول المجاورة، وخصوصا تونس ومصر، مع حاجات هؤلاء اللاجئين والعاملين الأجانب، وإذ يدعو المجتمع الدولي إلى دعم الجهود، وإذ يأسف بشدة لاستمرار استخدام السلطات الليبية المرتزقة، وإذ يعتبر أن إقامة حظر على كل الرحلات الجوية في أجواء الجماهيرية يتضمن عنصرا مهما لحماية المدنيين بالإضافة إلى سلامة إيصال المساعدة الانسانية وخطوة حاسمة لوقف الأعمال العدائية في ليبيا، وإذ يعبر عن قلقه أيضا على سلامة الرعايا الأجانب وحقوقهم في الجماهيرية، وإذ يرحب بتعيين الأمين العام مبعوثه الخاص إلى ليبيا عبد الإله محمد الخطيب ويدعم جهوده لإيجاد حل سلمي دائم للأزمة في الجماهيرية، وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة الجماهيرية واستقلالها ووحدة أراضيها، وإذ يقرر أن الوضع في الجماهيرية لا يزال يشكل تهديدا للأمن والسلم الدوليين، يتصرف بموجبه الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

تضمن القرار الدولي رقم 1973، 29 فقرة . وقد جاء على ذكر الحظر الجوي في الفقرة 6 وحتى الفقرة 12 وهذه الفقرات تنص على :

الفقرة السادسة : يقرر إنشاء حظر على كل طلعات الطيران في أجواء الجماهيرية من أجل المساعدة على حماية المدنيين .

الفقرة السابعة : يقرر كذلك أن الحظر المفروض بموجب الفقرة السادسة لا ينبغي أن يسري على الطلعات الانسانية حصرا، مثل تسهيل إيصال المساعدة، بما في ذلك الامدادات الطبية والغذائية والعاملين في المجال الانساني وما يتصل بذلك، أو إجلاء الرعايا الأجانب من الجماهيرية، كما أنه لا يسري على الطلعات المجازة في الفقرتين الرابعة أو الثامنة، ولا على الطلعات التي تعتبر ضرورية من الدول التي تتصرف بموجب التفويض المحدد في الفقرة الثامنة من أجل مصلحة الشعب الليبي، وأن هذه الطلعات ينبغي أن تنسق مع أي آليات تنشأ بموجب الفقرة الثامنة .

الفقرة الثامنة : يجوز للدول الاعضاء التي أبلغت الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لجامعة الدول العربية أن تتصرف وطنيا أو عبر المنظمات أو الترتيبات الإقليمية، اتخاذ كل الإجراءات الضرورية لتطبيق الامتثال للحظر على الطلعات الجوية المنشأة في الفقرة السادسة أعلاه ويطلب من الدول المعنية بالتعاون مع جامعة الدول العربية التنسيق عن قرب مع الأمين العام للأمم المتحدة في الإجراءات التي تتخذها لتنفيذ هذا الحظر، بما في ذلك إنشاء آليات مناسبة لتنفيذ بنود الفقرتين السادسة والسابعة أعلاه .

الفقرة التاسعة : يدعو كل الدول الاعضاء، التي تتصرف وطنيا أو عبر المنظمات أو الترتيبات الإقليمية، إلى تقديم المساعدة، بما في ذلك الموافقة على طلعات جوية ضرورية، من أجل تنفيذ الفقرات الرابعة والسادسة

والسابعة والثامنة أعلاه .

الفقرة العاشرة : يطلب من الدول الاعضاء المعنية التنسيق عن قرب مع بعضها البعض ومع الامين العام للأمم المتحدة في الإجراءات المتخذة لتنفيذ الفقرات الرابعة والسادسة والسابعة أعلاه ، بما في ذلك الإجراءات العملية للمراقبة والموافقة على الطلعات الخاصة الانسانية والاجلانية المجازة .

الفقرة الحادي عشرة : يطلب من الدول الاعضاء المعنية إبلاغ الأمين العام لجامعة الدول العربية فوراً بالإجراءات المتخذة لممارسة التفويض المحدد في الفقرة الثامنة أعلاه ، بما في ذلك تأمين تصور للعمليات .

الفقرة الثانية عشرة : يطلب من الأمين العام للأمم المتحدة إبلاغ المجلس فوراً عن أي أعمال تتخذها الدول الأعضاء المعنية في ممارس التفويض المحدد في الفقرة الثامنة أعلاه ، وأفادت المجلس في غضون سبعة أيام ومن بعدها كل شهر بتنفيذ هذا القرار ، بما في ذلك المعلومات عن أي انتهاكات لحظر الطيران المفروض في الفقرة السادسة (6) .

الحظر الاقتصادي (التجاري)

هو اجراء قد تلجأ إليه الاطراف المتنازعة ، الغرض منه قطع العلاقات الدولية - الدبلوماسية - بما فيها الاقتصادية أو تعليقها . ويمكن العودة عنه باتفاق الأطراف أو بزوال سبب النزاع القائم . مثال على ذلك ، اتفاق كلا من صربيا وكوسوفو على رفع الحظر التجاري بينهما في 2011/9 . كذلك لجوء الحكومة التركية إلى حزمة اجراءات - عقوبات - منها تعليق العلاقات الدبلوماسية والتجارية بينها وبين الدول العبرية ، عقب اعتداء القوات الاسرائيلية على الباخرة التركية «مرمرة» التي كانت ضمن ما سمي اسطول الحرية المتوجه إلى قطاع غزة لتقديم المساعدات الانسانية ومحاوله فك الحصار الجائر على القطاع . ومن ضمن سلسلة العقوبات الاوروبية على النظام السوري ، اتفاق حكومات الاتحاد الاوربي في 2011/9/2 على حظر واردات النفط السوري ، ووسعت العقوبات لتشمل سبعة افراد ومؤسسات سورية جديدة . وبدأ سريعا حظر الاتحاد الاوربي الذي يمنع الشركات الاوروبية من القيام باستثمارات جديدة في قطاع النفط السوري اعتبارا من 2011/9/24 . وكذلك اتفاق الاتحاد الاوربي في 2011/12/1 على فرض عقوبات جديدة على قطاعي النفط والمال في سوريا . ومن بين الشركات التي استهدفتها العقوبات شركة تسويق النفط السورية (سيترول) والشركة السورية للنفط . وحظرت العقوبات الجديدة ايضا تصدير معدات لصناعة النفط والغاز . وفي 2012/2/27 ، اتفقت دول الاتحاد الاوربي على حظر التجارة بالذهب وغيره من المعادن النفيسة مع مؤسسات الدولة السورية . وحظرت رحلات الشحن الجوي ، واستهدفت البنك المركزي . ومنذ 2012/3/1 ، فرض الاتحاد الاوربي تجميدا للاصول على 39 مؤسسة سورية (7) .

الحظر البحري

ويقصد به منع دخول أو خروج السفن من شواطئ أو موانئ دولة معينة بواسطة سفن تقيمها الدولة فارضة الحظر أمام هذه الموانئ . ويعتبر الحظر البحري من وسائل الإكراه على دولة من الدول تكون قد خالفت التزاما معينة . وكانت أول دولة استخدمت الحظر البحري ، هي الولايات المتحدة الأمريكية ، عندما أصدر

(6) للمزيد انظر النص الكامل للقرار ، شؤون الاوسط ، مركز الدراسات الاستراتيجية ، بيروت ، 2011 ، العدد 138 ، ص-203 209 .

(7) المشاهد السياسي : طبيعة العقوبات الاوروبية على سوريا واهميتها ، ميديا وورلد سيرفيسز ليمتد ، لندن ، 2012/5 ، العدد 835 ، ص-36 37 .

الكونجرس الأمريكي في ديسمبر عام 1807، قانونا يقضي بحجز السفن الأجنبية والوطنية الموجودة في الموانئ الأمريكية.

وأصبح الحظر البحري يغلف بصفة المشروعية في القانون الدولي ، فقد اخذت به بعض الاتفاقيات الدولية ، ومنها ميثاق جنيف للمخدرات عام 1921، الذي طلب من الدول منع السفن التي تحمل مخدرات من محاولة التوجه إلى دولة أو منطقة معينة . وكذا أوصت لجنة التنسيق التابعة لعصبة الأمم عام 1935، باتخاذ الإجراءات لمنع شحن الأسلحة إلى إيطاليا ، ومنع استيراد البضائع من الأراضي الخاضعة للسيطرة الإيطالية . وقد أخذت الجمعية للأمم المتحدة بهذا الإجراء ، لإجبار الدول على الالتزام بقواعد القانون الدولي، ففي عام 1951، أوصت الجمعية العامة بفرض حصار بحري على تصدير الأسلحة والمعدات الحربية والذخيرة إلى المناطق الواقعة تحت سيطرة الصين الشعبية ، وكوريا الشمالية ، بسبب حربها مع كوريا الجنوبية (8).

قطع أو تجميد العلاقات الدبلوماسية

من المسلم به أن قطع العلاقات الدبلوماسية هو أخطر مظاهر سوء العلاقات بين الدول ، لأنه يعني إنهاء الصلات الودية التي كانت قائمة فيما بينها . ولذا فإن الدول لا تلجأ إلى اتخاذ هذا الإجراء إلا في الحالات القصوى حرصا على استقرار الصلات الودية ، والإبقاء على وسائل الاتصال المباشر بينها والتي يمكن عن طريقها تقريب وجهات النظر المتعارضة وتسوية الخلافات والمنازعات . ومن دون شك بأن التصرفات التي يرتكبها الدبلوماسيون والتي تتعلق بكيان الدولة المعتمدون لديها حينما يتعرض أمنها للخطر ، قد تؤدي إلى قطع أو تجميد العلاقات الدبلوماسية (9).

قطعت الولايات المتحدة الأمريكية علاقاتها الدبلوماسية مع إيران، بعد حادثة اقتحام السفارة الأمريكية في طهران عام 1980، واحتجاز رهائن أمريكيين بداخلها . عقب ذلك بدأت العقوبات الأمريكية على النظام الإيراني بعد نجاح الثورة الإسلامية بالإطاحة بنظام الشاه .

وقد يكون قطع العلاقات الدبلوماسية وسيلة إرغام ، عندما تهدف إلى إجبار الطرف الآخر على القيام بعمل معين ، خاصة إذا تبع عملية قطع العلاقات الدبلوماسية إجراءات أخرى ، كقطع العلاقات الاقتصادية والفنية والعسكرية ووقف المساعدات .

إن قطع العلاقات الدبلوماسية كوسيلة إرغام تؤدي إلى تعكير العلاقات الدولية ، لأنها تقضي على الطريقة أو المنفذ الطبيعي الذي تستطيع الدول بموجبه حل مشاكلها ، ورعاية مصالحها ، وإنهاء علاقاتها الدولية .

إن إجراء قطع العلاقات الدبلوماسية ، يتنافى مع مقاصد الأمم المتحدة . إضافة إلى أنه يعني عدم الاعتراف بحكومة الدولة التي قطعت علاقاتها معها .

أما إذا أصرت دولة معينة على مخالفتها لقواعد القانون الدولي، ولم تأبى لقرارات الأمم المتحدة، وتبعت سياسة عدوانية فإنه يجوز للدول أن تقطع علاقاتها الدبلوماسية مع هذه الدولة، من أجل إرغامها على وقف مخالفتها . من ذلك قيام غالبية الدول الأفريقية وبعض دول عدم الانحياز والصين الشعبية والاتحاد السوفيتي ولاوس وموريشيوس وإسبانيا ، بقطع علاقاتها مع الكيان الصهيوني عقب عدوان حزيران 1967 (10). وقطعت المملكة المغربية علاقاتها الدبلوماسية مع كوستاريكا و السلفادور في 1984 ، بسبب نقل

(8) للمزيد انظر ، د . سهيل حسين الفتلاوي : المنازعات الدولية ، دار القادسية ، بغداد ، 1985 ، ص -236 238.

(9) للمزيد انظر ، د . فادي الملاح : سلطات الأمن والحصانات والامتيازات الدبلوماسية ، الاسكندرية ، 1981 ، ص 12 وما بعدها .

(10) د . سهيل حسين الفتلاوي : المرجع السابق ، ص -218 220.

سفاريتها من تل ابيب إلى القدس (11).

وفرضت المجموعة الأوروبية عقوبات دبلوماسية هي الأولى من نوعها ضد ليبيا عام 1986، حيث اتفق وزراء خارجية دول المجموعة الأوروبية جميعا على تقليص عدد الليبيين العاملين في أقطار المجموعة الأوروبية بصفتهم الشخصية (سواء في المكاتب الشعبية أو في الوكالات الصحفية والخطوط الجوية ..إلخ) . وصعوبة حصول الليبيين من غير الدبلوماسيين على تأشيرة دخول أراضي دول المجموعة الأوروبية (12). كذلك لجأت الحكومة التركية إلى حزمة إجراءات - عقوبات - بعد حادثة السفينة مرمرة ، ضد إسرائيل ، منها تعليق العلاقات الدبلوماسية . وفي أواخر مارس 2012 ، اقدمت تركيا على غلق سفارتها في دمشق ، على خلفية اشتداد حدة العمليات العسكرية التي تقوم بها القوات النظامية بحق السكان المدنيين - وما يرافقها من أعمال قتل وقصف للأحياء السكنية - وقد سبقتها في ذلك العديد من الدول العربية والأوروبية، التي اقدمت هي الأخرى بغلاق سفاراتها في دمشق . فيما اكتفت بعض الدول بتخفيض مستوى التمثيل الدبلوماسي لها في دمشق (13).

المبحث الثاني العقوبات الدولية وآثارها

تمتلك العقوبات الدولية سجلا حافلا بالنجاحات والاختافات . إن المنظور الذي تقدر منه الفائدة والآثار هو منظور دور العقوبات في تعزيز إقامة نظام دولي مستقر. وينطوي هذا ، من ناحية ، على تقييم إن كانت العقوبات تحقق الأهداف الأنوية المستهدفة في قرارات مجلس الأمن ، أي إرغام دولة تعد بأنها انتهكت المعايير الدولية على اتخاذ إجراءات معينة وفقا لهذه المعايير. ومن ناحية أخرى ينطوي ذلك على التأمل في تأثير العقوبات في الأبعاد الواسعة للنظام الدولي . كما حددت في ميثاق الأمم المتحدة والعهود والمواثيق ذات الصلة به . وتشمل هذه الأبعاد الاستقرار الدولي . هل أسهمت العقوبات في استقرار الإقليم والنظام الدولي الواسع أم أنها انتقصت منهما ؟ وكذلك القيم التي تعد جوهرية في النظام الدولي المستقر هل عززت العقوبات احترام حقوق الانسان ؟ إن نصف الحالات التي فرض فيها مجلس الأمن الدولي عقوبات اقتصادية إلزامية على الدول الأعضاء كانت ضمن العالم العربي . والدولتان الوحيدتان الأخريتان اللتان فرضت عليهما مثل هذه العقوبات هما هايتي والاتحاد اليوغسلافي السابق . ولذا فإن أية محاولة لتقييم فائدة العقوبات دوليا لابد من أن تولي اهتماما واسعا للعالم العربي . ومن ناحية أخرى ، لقد تأثرت الأوضاع السياسية في العالم العربي بالعقوبات تأثرا كبيرا . سواء كانت الأقطار العربية منفردة تحت الحصار أم لم تكن ، فقد تأثرت جميعها بها . وإن كانت بعض هذه الآثار ايجابية (كما هو الحال عندما استفادت الدول المجاورة من تحويل التجارة بسبب العقوبات). بيد أن التأثير كان سلبيا في الغالب. وربما كانت العقوبات ردا على تهديدات استهدفت استقرار النظام الدولي ، بيد أنها أذكت نار التوترات السياسية الإقليمية وزادت حدة الانقسامات الاجتماعية وأحدثت اضطرابا اقتصاديا على نطاق المنطقة .

لقد منح النظام العالمي الجديد فرصة فرض العقوبات وخلق الظروف لإثبات عدم فعاليتها. فمن جهة مكنت القوى المحركة للنظام العالمي الجديد ، الدول الغربية الرئيسية من تنسيق فرض عقوبات الأمم المتحدة ،

(11) انظر المشاهد السياسي ، ميديا وورلد سيرفيسز ليمتد ، لندن ، 2012/5 ، العدد 835 ، ص 61.

(12) للمزيد انظر ، د . تيم نيلوك : المرجع السابق ، ص 159-158.

(13) للمزيد انظر : المشاهد السياسي ، ميديا وورلد سيرفيسز ليمتد ، لندن ، 2012/4 ، العدد 831 ، ص 8.

ومن ناحية أخرى دمرت الردود السلبية للنظام العالمي الجديد المصادقية الدولية وشرعية العقوبات . وأصبح المشهد جاهزا لصراعات طويلة تعاني فيها شعوب الدول المعاقبة معاناة كبيرة .
كما ظهرت العلاقة بين ميزان القوى الدولي والمواقف إزاء العقوبات من تحول المواقف التي حدثت في نهاية عقد الثمانينات . قبل عام 1990 كان العالم الثالث هو الذي أعطى الأمم المتحدة دورا يتسم بمركزية أكبر في حسم الصراعات الدولية . وأيد استعمال العقوبات الاقتصادية للمحافظة على القانون الدولي وحقوق الإنسان .(14).

المطلب الأول

الجزاءات والعقوبات في ميثاق الأمم المتحدة

عند صياغة ميثاق الأمم المتحدة جرت عدة تعديلات على مشروع ديمارتون أوكس ، وحل تعبير «التدابير» الذي لا يتطلب استخدام القوة ، كما ورد في المادة 41 ، بدلا من العقوبات والجزاءات . لكن أدبيات الأمم المتحدة تأثرت بتعبير العقوبات المستخدم في عصبة الأمم بحيث ترادفت كلمة ، التدابير في الفصل السابع من الميثاق مع العقوبات التي وردت في المادة 16 من عهد عصبة الأمم .
وأصبحت مصطلحات - العقوبات والجزاءات Sanctions - تعني التدابير التي لا تتطلب استخدام القوة العسكرية التي تتخذ ضد دولة بموجب المادة 41 من الميثاق . وكلمة Embargo تعني الحظر، بينما تنصرف كلمة الحصار Blocus إلى أحد مظاهر الأعمال العسكرية التي يمكن أن تقوم بها الأمم المتحدة بموجب المادة 42 (15). وحتى يكون للعقوبات قوة القانون ، لا بد من أن تصدر بإجماع وتوافق دولي .

أولا : مجلس الأمن الدولي

يعد مجلس الأمن الدولي التابع للمنظمة الدولية للأمم المتحدة ، الجهة المخولة قانونا - بحسب الميثاق - باتخاذ العقوبات .
وحيث أن من بين مقاصد منظمة الأمم المتحدة ومبادئها كما وردت في الميثاق ، نصت المادة (1) الفقرة الأولى على أن : حفظ السلم والأمن الدولي ، وتحقيقا لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم وإزالتها ، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم . وتتدرج بالوسائل السلمية ، وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي ، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها (16).

ولذلك خول الميثاق مجلس الأمن الدولي للاضطلاع بدوره في حفظ الأمن والسلم الدوليين، حيث ورد في الفصل السابع من الميثاق الأعمال الواجب اتخاذها من قبل مجلس الأمن في حالات تهديد السلم والإخلال به ووقوع العدوان . وعليه نصت المادة (39) على أن : يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو كان ما وقع عملا من أعمال العدوان ، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقا لأحكام المادتين (41) و (42) لحفظ السلم والأمن الدوليين أو إعادتهما إلى نصابهما .
ونصت المادة (41) على أن لمجلس الأمن أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام

(14) د . تيم نيلوك : المرجع السابق ، ص -13 14 ، 27 .

(15) باسيل يوسف بلك : المرجع السابق ، ص 40 .

(16) للمزيد انظر ، الفصل الاول ميثاق الامم المتحدة .

القوة المسلحة لتنفيذ قراراته ، وله أن يطلب إلى أعضاء «الأمم المتحدة» تطبيق هذه التدابير، ويجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفا جزئيا أو كليا وقطع العلاقات الدبلوماسية .

أما في حالة أن هذه التدابير لم تعطي جدواها فعلى المجلس أن يلجأ إلى غيرها من التدابير. كما نصت على ذلك المادة (42) إذا رأى مجلس الأمن أن التدابير المنصوص عليها في المادة (41) لا تفي بالفرض أو ثبت أنها لم تف به ، جاز له أن يتخذ عن طريق القوات الجوية والبحرية والبرية من الأعمال ما يلزم لحفظ السلم والأمن الدوليين أو لإعادتهما إلى نصابهما . ويجوز أن تتناول هذه الأعمال المظاهرات والحصر والعمليات الأخرى عن طريق القوات الجوية أو البحرية أو البرية التابعة لأعضاء «الأمم المتحدة» (17).

إضافة إلى تخويل الميثاق لمجلس الأمن أثناء ممارسة اختصاصاته في حفظ الأمن والسلم الدوليين ، اتخاذ ما يراه مناسبا في حالات تهديد السلم والإخلال به ووقوع العدوان أجازت المادة (53) من الميثاق للمجلس ما يلي ، حيث تنص الفقرة الأولى منها على : يستخدم مجلس الأمن التنظيمات والوكالات الإقليمية في أعمال القمع ، كلما رأى ذلك ملائما ، ويكون عملها حينئذ تحت مراقبته وإشرافه . أما التنظيمات والوكالات نفسها فإنه لا يجوز بمقتضاها أو على يدها القيام بأي عمل من أعمال القمع غير إذن المجلس، ويستثنى مما تقدم التدابير التي تتخذ ضد أية دولة من دول الأعداء المعرفة في الفقرة (2) من هذه المادة مما هو منصوص عليه في المادة (107) أو التدابير التي يكون المقصود بها في التنظيمات الإقليمية منع تجدد سياسة العدوان من جانب دولة من تلك الدول ، وذلك إلى أن يحين الوقت الذي قد يعهد فيه إلى الهيئة ، بناء على طلب الحكومات ذات الشأن ، بالمسؤولية عن منع كل عدوان آخر من جانب أية دولة من تلك الدول (18).

من المعلوم أن اختصاصات مجلس الأمن فيما يتعلق بأعمال السلم والأمن الدوليين لا تنحصر فحسب في التسوية السلمية للمنازعات الدولية التي يكون من شأنها تهديد السلم والأمن الدوليين . إذ أوكل أيضا الميثاق إلى مجلس الأمن بالمهمة الرئيسية في تحقيق الأمن الجماعي . وأداته في ذلك اللجوء إلى إجراءات القمع التي رخص له الفصل السابع من الميثاق اتخاذها في أي من حالات تهديد السلم الدولي أو الإخلال به أو وقوع العدوان . غير أن استقراء المادة (53) من ميثاق الأمم المتحدة تفيد صراحة إمكانية لجوء التنظيمات والوكالات الإقليمية ذاتها إلى مباشرة إجراءات القمع جنبا إلى جنب مع مجلس الأمن صاحب الاختصاص الأصلي في هذا الشأن . ومن الملاحظ في هذا الصدد أن صفة الوكالة وحدها هي التي تفسر وتبرر في أن واحد توزيع الاختصاص هذا في مجال أعمال الأمن الجماعي بين كل من مجلس الأمن والمنظمات الإقليمية . إذ في مباشرتها لتلك المهمة على أساس من الأزواج الوظيفي . ينحصر هنا دور تلك الأخيرة في تطبيق مفردات السياسة العامة التي يرتئها على سبيل التخصيص مجلس الأمن ذاته . وفي الحقيقة ، فإن إخضاع المنظمات الإقليمية للرقابة الفعلية الشاملة لمجلس الأمن، هو الأمر الذي التقت عنده إرادات الدول الكبرى إعمالا منها في ذلك لنهج العالمية عبر دورها الرائد والحاسم داخل مجلس الأمن (19).

(17) للمزيد انظر، الفصل السابع ميثاق الامم المتحدة ، المواد (39، 41، 42).

(18) انظر ، الفصل الثامن ميثاق الامم المتحدة ، المادة (53).

(19) تجدر الإشارة إلى أن بعض المنظمات الإقليمية قد لجأت إلى مباشرة إجراءات القمع دون الحصول على الاستئذان المسبق لمجلس الأمن، كما حدث بمناسبة تدخل منظمة الدول الأمريكية في كوبا والدومنيكان . وكانت حجة الولايات المتحدة - حينها - تتلور في عدم خضوع تلك الممارسات للمادة 53 ، الفقرة الأولى، على أساس انصراف تلك المادة فحسب إلى إجراءات القمع التي تتطلب استخدام القوة المسلحة ، الصادرة بقرار ملزم من المنظمة الإقليمية. أما فيما يخص الجامعة العربية ، فإن رأي د . علي إبراهيم ، يرى أن قوات الردع العربية التي أنشأتها جامعة الدول العربية عام 1976 ، أثناء الحرب الأهلية اللبنانية، والتي يشكل الجيش السوري وحده أساس تكوينها بصفة استشارية . تعتبر أبغ دليل على لجوء الجامعة إلى مباشرة إجراءات القمع خلافا للمادة (53) . للمزيد انظر، د . حازم محمد عتلم : المنظمات

لقد شهد عقد التسعينات من القرن العشرين نشاطاً غير مألوف لمجلس الأمن سواء من حيث عدد القرارات التي أصدرها وتنوعها، لا سيما بفرض الجزاءات على الدول في أوضاع كان من المتعذر صدورها في الفترة السابقة. حيث طرأ تطور مفاهيمي على السلم والأمن الدوليين والأفعال التي تشكل مساساً بالسلم ما يجيز لمجلس الأمن التدخل. وقد رصد هذا التطور في الإعلان الصادر عن مجلس الأمن بعد القمة التي عقدت في 1/31/1992، والتي حضرها ملوك ورؤساء الدول الأعضاء في المجلس.

وقد بلغ عدد حالات فرض الجزاءات منذ العام 1990 وحتى نهاية 2005 بحدود (10) حالات بما فيها العراق. وقد أنشأ مجلس الأمن لجنة خاصة للجزاءات التي فرضت على كل دولة، وتدعى "لجنة الجزاءات" مقترنة برقم قرار مجلس الأمن الذي فرضت بموجبه هذه الجزاءات (20).

الهيمنة الأمريكية على مجلس الأمن

في كلمته الافتتاحية للدورة (58) للجمعية العامة للأمم المتحدة، قدم السيد كوفي أنان، الأمين العام السابق للأمم المتحدة، وصفاً دقيقاً للتحديات التي تواجه ليس الأمم المتحدة فحسب وإنما النظام الدولي بأكمله، وذلك في ضوء نتائج الحرب الأمريكية على العراق عام 2003، وقصور النتائج المتحققة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الأخرى. ووصف كوفي أنان الظروف التي تعيشها المنظمة الدولية بأنها تشبه تلك التي واكبت نشأتها في عام 1945، وذلك بعد ما أعطت بعض الدول لنفسها "قاصداً الولايات المتحدة وبريطانياً" حق وواجب استخدام القوة الوقائية ضد دول أخرى، وعليه فقد أضحت المنظمة الدولية في مفترق طرق خطير، وأصبح يتعين على الدول الأعضاء استغلال اللحظة الدولية لأحداث إصلاحات جذرية للمنظمة للارتقاء بدورها في مختلف المجالات السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية.

وكانت الولايات المتحدة قد استغلت عودة الروح لمجلس الأمن الدولي في أعقاب حرب الخليج الثانية، في استصدار العديد من القرارات الدولية التي تسمح لها، سواء بفرض عقوبات على الأنظمة المناوئة لمصالحها تحت زعم أنها تهدد السلم والأمن الدوليين، مثلما حدث ضد ليبيا، وكذلك ضد نظام طالبان في أفغانستان، وضد نظام ميلوسوفيتش في يوغسلافيا، وضد نظام صدام حسين في العراق.

كما أن بعض القرارات الدولية سمحت للولايات المتحدة وحلفائها بالتدخل العسكري المباشر مثلما حدث في الصومال وهايتي ورواندا وأفغانستان (21).

احتكار العضوية الدائمة في مجلس الأمن

لاشك في أن احتكار العضوية الدائمة في مجلس الأمن يخرق قاعدة المساواة بين الدول، ويحول دون ديمقراطية منظمة الأمم المتحدة، وبالتالي ديمقراطية العلاقات الدولية.

لقد سعت الدول العظمى عند وضع ميثاق الأمم المتحدة إلى إخضاع مجلس الأمن لسيطرتها عن طريق احتكارها للعضوية الدائمة. وما من شك في أن من المستحيل أن تتنازل هذه الدول عن امتيازات هذه العضوية الدائمة لصالح دول الجنوب أو لصالح القوى الكبرى الجديدة مثل اليابان وألمانيا. فقد تم رفض الاقتراحات السابقة بمنح معقد دائم في مجلس الأمن لدول العالم الثالث، أو حتى المساواة بين فاعلية مجلس الأمن والجمعية العامة. فواقع الحال أن الجمعية العامة تسيطر عليها دول العالم الثالث التي استطاعت عن طريق الأغلبية

الدولية الإقليمية والمتخصصة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003، ص 168 وما بعدها.

(20) باسيل يوسف بلك: العراق وتطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2006، ص 149.

(21) كمال حماد: أزمتا العراق ودارفور من وجهة القانون الدولي، شؤون الأوسط، مركز الدراسات الاستراتيجية، بيروت، 2008، العدد 129، ص 90 - 91.

إصدار قرارات لم ترضى عنها الدول الكبرى وخاصة الدول الغربية وفي مقدمتها الولايات المتحدة . وهذا ما يفسر تهميش دور الجمعية العامة للأمم المتحدة ، وعدم توسيع العضوية الدائمة في مجلس الأمن . تحاول الولايات المتحدة فرض هيمنتها على منظمة الأمم المتحدة وتوظيفها من اجل دعم سيطرتها على النظام الدولي وتكريس زعامتها العالمية ، ومما يؤكد سعي الولايات المتحدة إلى تحويل الأمم المتحدة إلى أداة تخدم أهداف سياستها الخارجية . وقد لوحظ ذلك أثناء أزمة الخليج الأولى وبعدها في مواجهة العراق . مروراً بتهميش دور المنظمة الدولية في مفاوضات السلام العربية الإسرائيلية في مدريد وموسكو وواشنطن حيث استدعت الامم المتحدة لتلعب دور المراقب في هذه المفاوضات التي ترعها الولايات المتحدة (22).

ثانياً : الولايات المتحدة والعقوبات

من الملاحظ أن الولايات المتحدة تعد من أكثر الدول ، إن لم تكن الدولة الوحيدة التي تقوم بفرض العقوبات . فما هي المرجعية القانونية للعقوبات الأمريكية المختلفة؟ وما مدى مشروعيتها ؟.

الرؤية التاريخية الأمريكية لأهمية العقوبات

تشير المواقف الأمريكية منذ عهد عصبة الامم إلى الترويج لسياسة الحظر باعتبارها بديلاً لاستخدام القوة المسلحة . واعترافاً بالكلفة الإنسانية وفقاً للخبرة القاسية في الحرب العالمية الأولى ، فإن الرئيس الأمريكي ويلسون أوصى بالجزاءات الاقتصادية باعتبارها الاستراتيجية الأولية لعصبة الأمم ، إذ إن الجزاءات كما وصفها ، هي في الوقت نفسه أكثر سرعة ونظافة وفعالية في ساحة القتال ، حيث قال : « ان امة محاصرة هي امة في مشهد استسلام . إن الحصار باستعماله الاقتصادي المسالم والصامت ، وفتانجه الباهرة ، ليس بحاجة إلى القوة . انه علاج رهيب ولا تترتب عليه كلفة حياة احد من خارج الأمة المحاصرة ، ولكنه يضغط على الأمة ، التي بتقديره ليست هناك امة حديثة يمكن إن تقاومه» .

وبينما أوصى الرئيس الأمريكي ويلسون باستخدام الجزاءات الاقتصادية كوسيلة سلمية بديلة للحرب ، أدان هذه الفكرة جون فوستر دالاس ، لأنها تصيب الأبرياء المدنيين في الدولة المستهدفة . أما فيما يتعلق بموقف الولايات المتحدة من فرض العقوبات الانفرادية على مختلف الدول هنا وهناك ، يمكن الإشارة الى خطاب ألقاه وزير الخارجية الأسبق دين اشيسون ، أمام الدورة السنوية للجمعية الأمريكية للقانون الدولي في عام 1963 في واشنطن ، حيث تطرق لإجراءات حصار (الكرتينا) التي اتخذتها الإدارة الأمريكية أبان الأزمة السوفيتية- الغربية في أكتوبر 1962 ، لضمان سحب كوبا للصواريخ السوفيتية . حيث قال : « إن إجراءات الكرتينا لم تكن مسألة قانونية أو مسألة من القانون الدولي كما تفهم هذه المصطلحات . ان كثير مما يدعى القانون الدولي ليس الا عسكرة قيم ، ويجب عدم الخلط بين هذه العسكرة والقانون الدولي . يتعين عدم استخلاص سياسة قانونية عامة تقيد السيادة . ان الصكوك الدولية قد صيغت لأهداف محددة ، ويجب إن استخلص بان مناسبة الكرتينا على كوبا لم تكن مسألة قانونية . ان أي قانون لا يمكنه هدم الدولة التي خلقت القانون» .

وقد استخدمت الولايات المتحدة في فترات لاحقه الجزاءات بصيغته او اخرى اكثر من (70) مرة . مما يدعو إلى الاستنتاج بان السياسة الخارجية الأمريكية في هذه الأيام هي الجزاءات . وقد أصبحت الجزاءات أداة جديدة لاختيار الحكومات المصممة لجلبها كالملاحدين الدوليين الى الهاوية . والمحصلة النهائية للجزاءات الاقتصادية تتمثل في نية الاضرار الاقتصادي بدولة أخرى . ان الفكرة الأساسية هي الإصرار على الارهاق

(22) د . عبد الواحد الناصر : قانون العلاقات الدولية ، النظريات والمفاهيم الأساسية ، الرباط ، 1994 ، ص 49 - 50 .

الاقتصادي الشديد الذي لا يطاق بالنسبة لمواطني الدولة المستهدفة حتى يضغطوا بدورهم على قادتهم بهدف تغيير سياستهم غير المرغوبة .

كما ان السياسات الاقتصادية الداخلية ، يمكن ان تتأثر بمجملها ، لان الجزاءات قد اعتمدت في الأصل لإرهاق اقتصاد البلد المستهدف . وفي هذا المعنى فان الجزاءات مماثلة للحرب ، كلاهما يستخدم الأذى عمدا ضد الدولة المستهدفة بغرض تعديل سياستها أو إدارتها . مع أن الجزاءات يمكن أن تكون مماثلة للحرب في بعض الأوجه ، فإن الاختلاف بينهما يتمثل في انتشار الاستخدام الأسبق لها .

ويبدو جليا من خلال الممارسات عبر تاريخ السياسة الأمريكية ، وبما لا يقبل الجدل ، بأن موقف الإدارات الأمريكية من الجزاءات ومدى علاقتها بالقانون الدولي تحكمه الظروف والمصالح السياسية ليس إلا . كما أن المنهج الأمريكي الثابت في سياسة فرض الجزاءات يعود الى اعتبارها بديل لشن الحرب بصيغة اقتصادية ، وتقود إلى نتائج مأساوية تساوي إن لم تزد على آثار الحرب. وأن الولايات المتحدة تغفل مفهوم الانتقام المحظور وفق ميثاق الأمم المتحدة ، وتمنح المشروعية للتدابير غير الشرعية وتطلق عليها تعبير «التدابير المضادة» (23).

المرجعية القانونية للعقوبات الأمريكية الانفرادية . ومدى مشروعيتها

إن العقوبات الأمريكية على مختلف الدول ، تصدر وفق قوانين أمريكية تتعدى الحدود السياسية للولايات المتحدة . ووفق قواعد القانون الدولي فإن أثر القوانين الوطنية محدود ينحصر داخل اقليم الدولة مصدر التشريع . وكذلك تستند معظم العقوبات الأمريكية ، إن لم تكن كلها إلى حجة انتهاك حقوق الانسان ونشر الديمقراطية . الأمر الذي يعد انتهاكا لسيادة الدول وتدخل في الشؤون الداخلية ، والأمر فقط في حالة وجود هكذا انتهاكات لحقوق الانسان يعود للأمم المتحدة لاتخاذ القرار ، وليس للولايات المتحدة . وبالنظر إلى العقوبات الأمريكية على مختلف الدول ، يبدو دور تكريس الهيمنة الأمريكية ، بحيث يظهر جليا بأن كل دولة لا يتماشى توجهها والرؤية الأمريكية - السياسة الأمريكية - تمثل تهديدا مباشرا للولايات المتحدة وأمنها القومي .

المطلب الثاني

مدى الجدوى من العقوبات . وأثارها على الشعوب

كما تمت الإشارة أنفا ، إن للعقوبات جانبها السلبي والمتمثل في اثرها على شعوب الأنظمة المفروض عليها العقوبات.

وهنا سيتم تناول الحالتين ، في قطاع غزة والعراق ، مع محاولة الإجابة على التساؤل التالي : هل يعتبر الحصار جريمة أباده جماعية ؟ .

أولا : الحالة الفلسطينية ، حصار قطاع غزة

اتخذت اسرائيل عدة اجراءات تجاه قطاع غزة ، عقب الخلاف بين حركة فتح وحماس في 14/6/2007 ، الذي انتهى بسيطرة حركة حماس على قطاع غزة . وقد بدأت اسرائيل هذه الاجراءات باعتبار القطاع « كيانا معاديا » بموجب قرار اسرائيلي ، بتاريخ 19/9/2007 ، ثم فرضت حصارا تدريجيا على القطاع الى ان اكملت واتمت هذا الحصار في يناير 2008 ، وعاودت حصارها للقطاع خلال الـ (15) يوما المنقضية من نوفمبر 2008 .

(23) باسيل يوسف بلك : مدى مشروعية العقوبات الأمريكية والأوروبية على سوريا في ضوء القانون الدولي ، المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 11/2011 ، العدد 393 ، ص 41 . 42.

وقد استندت إسرائيل في تبريرها هذا العمل إلى أنها غير مسؤولة عن قطاع غزة ، فهي قد انسحبت وفق خطة الانفصال الأحادي الجانب في عام 2005، وبالتالي فهي لا تتحمل أية التزامات قانونية تجاهه ، وإنها اتخذت قرار الحصار استناداً إلى مقتضيات ترتبط باعتبارات أمنية ناشئة عن استمرار الهجمات الصاروخية من القطاع ، بل زعمت أنها لم تفرض حصاراً شاملاً على القطاع وأن حماس هي التي دبرت هذا الأمر لكسب تعاطف الرأي العالمي معها. فقد ذكرت وزارة الخارجية الإسرائيلية أن ” حماس استغلت الإجراءات الوقائية التي اتخذتها إسرائيل بإغلاق المعابر الحدودية لمدة يومين - بسبب اقدام حماس على إطلاق قذائف صاروخية - بإخلاق الانطباع وكان قطاع غزة يشهد أزمة إنسانية ”.

وقد بررت إسرائيل تشديد حصارها خلال نوفمبر 2008 ، بحجة خرق الفلسطينيين اتفاق التهدئة التي توصل إليه الجانبان الفلسطيني والإسرائيلي منذ عدة أشهر .

والمحصلة النهائية للحصار الإسرائيلي (برا وبحرا وجوا) لقطاع غزة وما نتج من تداعيات إنسانية ، وصفت من قبل المؤسسات الدولية المعنية بأنها أوضاع مزرية وقاسية تؤدي إلى كارثة إنسانية نتيجة قيام إسرائيل بإغلاق كافة المعابر مع القطاع ، وما تبعه من منع أو تقييد دخول الغذاء والدواء إلى سكان القطاع ، ومنع إمدادات الوقود ، فقد نزح مئات الآلاف من الفلسطينيين إلى مصر عبر معبر رفح البري ، مجبرين ، نتيجة الحصار الإسرائيلي .

ولم تكتفي إسرائيل بحصارها للقطاع ، بل اقترن الحصار بإجراءات عسكرية شملت الاغتيالات والاجتياحات والعمليات العسكرية الجوية ضد أهداف في قطاع غزة (24).

إن إسرائيل تتجاوز في ممارستها شروط الحصار وضوابطه ، من حيث مدته ومكانه ونطاق تطبيقه ، كما ورد في اتفاقية لاهي . والمؤكد أن إسرائيل عمدت وتعتمد الحصار الأخير على قطاع غزة إلى التصييق على السكان ، ومنع المرضى والأطفال من مغادرة القطاع لتلقي العلاج ، حيث توفي (250) مريضاً منذ بدأ الحصار الأخير ، إضافة إلى لجوء إسرائيل إلى سياسة التجويع وقطع المون الغذائية والخدمات ، حيث يفتقر قطاع غزة إلى أكثر من ثلاثين سلعة غذائية حسب تقارير صحفية . وتتنافى الإجراءات الإسرائيلية مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية ، فقد أشارت المادة (55) من اتفاقية جنيف الرابعة إلى الواجب الواقع على دولة الاحتلال في العمل بأقصى إمكانياتها لتزويد السكان بالمون الغذائية والإمدادات الطبية ، إضافة إلى أن البروتوكول الإضافي يحضري المادة (54) الفقرة (1) استخدام التجويع كوسيلة من وسائل الحرب .

ومن الملاحظ عند تشكيل صورة للممارسات الإسرائيلية ، خصوصاً تلك الممارسات الموجهة ضد السكان ووجودهم بشكل مباشر أو تدمير ممتلكاتهم ، إن إسرائيل تمارس جريمة إبادة بحق السكان الفلسطينيين ، وذلك وفق المادة (2) من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها . وقد وثق تقرير مشترك لمنظمة ”بتسليم“ لحقوق الإنسان ومركز ”هموكيد“ لحماية الفرد ، الذي نشر في 29/3/2005 ، الانتهاكات الإسرائيلية المستمرة لحقوق الإنسان وللقانون الدولي ، المرتبطة بالقيود التي تفرضها إسرائيل على حركة وتنقل الأشخاص والبضائع بين قطاع غزة والضفة الغربية ، إلى إسرائيل والعالم .

وجاء في التقرير الذي حمل عنوان ”سجن غزة“ إنه : نتيجة الحصار الاقتصادي الذي تفرضه إسرائيل على القطاع ، يعيش اليوم أكثر من 77% من سكان القطاع ، أي ما يعادل (1.033,500) شخص تحت

(24) محمود صدقي : الحصار الإسرائيلي لقطاع غزة في ضوء قواعد القانون الدولي الإنساني ، المجلة العربية للعلوم السياسية ، الجمعية العربية للعلوم السياسية ، بيروت ، 2009 ، العدد 22 ، ص 71-72 .

خط الفقر - وحوالي 23% من سكان القطاع، أي أكثر من (323.000) نسمة يعانون من الفقر المدقع، ولا يصلون إلى خط البقاء والصمود حتى بعد الحصول على المساعدات الدولية - وبخصوص القيود على الحركة والتنقل، فقد أورد التقرير أنها مفرضة على المجموعة السكانية كاملة، من خلال تطبيق معايير مجحفة لا تراعي حاجات السكان.

ووفقا لاتفاقية جريمة منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، ورد في المادة (2) البند (3) : إن إخضاع جماعة بشرية إلى ظروف قاسية يراد منها إبادة كلياً أو جزئياً، يعتبر جريمة إبادة . وهذا ما ينطبق فعلاً على قطاع غزة، استناداً إلى ما ورد في الاحصائيات السابقة (25).

وكابد سكان غزة المليون ونصف المليون أزمة إنسانية عسيرة حلت بهم بفعل أكثر من أسبوعين من العمليات العسكرية الاسرائيلية الواسعة، والتي فاقت وطأة تسعة عشرة شهراً من حصار إسرائيلى مقيد لحرية الحركة، بتعزيز من مصر .

وقد أنكرت الحكومة الإسرائيلية مرارا وجود أزمة إنسانية، في حين أن معلومات من منظمات إنسانية دولية، ووكالات تابعة للأمم المتحدة، وسكان القطاع أنفسهم، تدحض هذا الادعاء تماما . حيث يواجه مديني غزة نقصا حادا في الغذاء والماء والغاز المنزلي والوقود والعناية الطبية، وذلك بسبب انعدام الأمن، والإغلاق القسري لجميع حدود القطاع، وبسبب انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي .

حيث ينص القانون الدولي الإنساني على أنه، يجب على إسرائيل كقوة احتلال أن تضمن سلامة السكان المدنيين ورفاهيتهم . إن الحصار شكل من أشكال العقاب الجماعي الذي ينتهك القانون الدولي . وقد اعتمد 80% من سكان القطاع. أي نحو (1,200,000) نسمة، قبل العملية العسكرية الإسرائيلية على المساعدات . وكانت نسبة كبيرة منهم مصابة بسوء التغذية، وكان أكثر من نصفهم غير آمنين على الصعيد الغذائي .

لقد بلغت البنية التحتية المتعلقة بالماء والكهرباء والصرف الصحي - وهي متهاكة من قبل بفعل الحصار - نقطة الانهيار . وقد حذر البنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية من العواقب الوخيمة التي ستنتج عن أوبئة يحتمل ظهورها بسبب انقطاع اللقاحات وتوقف جمع النفايات وتلوث المياه (26) . هدفت إسرائيل من وراء اعلانها قطاع غزة كيانا معاديا، وانسحابها منه، ومن ثم إعادة الانتشار، إلى التملص من التزاماتها كدولة احتلال تجاه اقليم محتل . ورغم سعي إسرائيل إلى اعطاء قرارها صبغة قانونية، إلا أن الثغرات القانونية في ذلك القرار واضحة عبر استمرار حالة الاحتلال الإسرائيلي للأقاليم المقصود وللأقاليم الأخرى (27).

ثانيا : الحالة العراقية

أصدر مجلس الأمن القرار (661) بتاريخ 1990/8/6، الذي يعتبر القاعدة الأصلية للعقوبات ضد العراق، وذلك بعد أربعة أيام من احتلال العراق للكويت . وقد استمرت العقوبات بموجب القرار 687 / 1991، وما تلاه من قرارات ولمدة 13 عاما .

أن تقويما عاما للجوانب الايجابية والسلبية لعقوبات الأمم المتحدة على العراق، لا بد أن يغطي بعدين مختلفين : يتعلق البعد الأول بمدى مساعدة العقوبات في تحقيق الأهداف المحددة المتضمنة في قرارات مجلس

(25) د . محمد أبو الرب : محاكمة الإسرائيليين على حصار قطاع غزة . المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 1/2009 العدد 359، ص 61 .62

(26) للمزيد انظر، خلاصة وتوصيات تقرير منظمة «مراقبة حقوق الانسان»، محرومون ومهددون بالخطر : الأزمة الانسانية في قطاع غزة . المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2/2009، العدد 360 ، ص 222 ما بعدها .

(27) د . محمد أبو الرب : المرجع السابق ، ص 60 .

الأمن التي فرضتها ، ويتعلق البعد الثاني بتأثير العقوبات على الحكومة العراقية .
 البعد الأول : إن الاهداف المتضمنة في قرار مجلس الأمن رقم (687) . تدمير أو إزالة جميع أسلحة العراق الكيميائية والبيولوجية ومرافقها ، وتجريد العراق من أية قدرة نووية ، وقبول العراق السيادة الكويتية وقبول ترسيم الحدود كما تقرره لجنة ترسيم الحدود ، ودفع تعويضات الحرب ، وإن يعيد العراق إلى الكويت كل الكويتيين المحتجزين في العراق والممتلكات الكويتية التي استولى عليها أثناء احتلال الكويت . ومن الواضح أن الحكومة العراقية قامت في عقد التسعينات أثناء سريان العقوبات بتنفيذ معظم شروط القرار رقم (687) على نحو بطيء إلا أنه مطرد . غير أنه من الواضح أيضا أنه لم يكن للعقوبات دور بارز في تحقيق الامتثال . ولكن يبدو أنها مارست تأثيرا ايجابيا في هذا الصدد في الأشهر القليلة الأولى التي اعقبت تبني القرار .

البعد الثاني : أن القوى المحركة الأساسية لنظام الحكم العراقي لم تتغير تغيرا ايجابيا بالعقوبات ، وإن امكانية تفاعل الدولة العراقية تفاعلا مع جيرانها لم تتعزز وتعاضمت قوة النظام مقارنة بالمجتمع المدني وولدت الظروف الاقتصادية التي تواجه الشعب ، مشاعر ومواقف غير ملائمة للتحوّل الديمقراطي ، ولم يحدث تحسن في احترام حقوق الانسان ، ولم يجد العراق دورا مستقرا لنفسه في إطار منطقة الخليج .

كانت الشروط التي فرضت على العراق بموجب القرار (687) من بعض النواحي واسعة ومرهقة أكثر مما ينبغي بحيث لم يكن للعراق حافزا للمساعد في انجازها . إلا أنها كانت ، من نواحي أخرى ، محدودة أكثر مما ينبغي (28) . وتتسم سلسلة القرارات الصادرة عن مجلس الأمن بفرض الجزاءات ضد العراق بسماوات مبتكرة في الأمم المتحدة ولا سابقة لها في تأريخ المنظمة الدولية . إن العقوبات المفروضة على العراق هي الأكثر شمولية ولم يسبق فرضها على أي دولة من قبل . وكما وثقتها وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الانسانية غير الحكومية ومنظمات حقوق الانسان والباحثين والقادة السياسيين ، فإن العقوبات على العراق قد نتجت عنها كارثة انسانية يمكن اعتبارها من أسوأ الكوارث خلال العقود الماضية . ومن الواضح أن نظام الجزاءات المفروض على العراق غير قانوني بموجب القانون الانساني الدولي وقانون حقوق الانسان القائمين . ويذهب البعض على حد الاتهام بالإبادة الجماعية .

لقد اهتمت لجان حقوق الانسان في الامم المتحدة والوكالات المتخصصة بأثار الجزاءات على التمتع بحقوق الانسان وخاصة حقوق الديمومة والبقاء . كالحق في الحياة والغذاء . إن لنظام الجزاءات المفروض على العراق هدفا واضحا هو إخضاع الشعب العراقي ، عمدا لظروف معيشية صعبة (النقص في الغذاء والدواء اللازم ...) ويقصد أحداث تدمير مادي كلي أو جزئي ... ويمكن للدول التي تفرض عليها العقوبات أن ترفع قضايا بموجب المادة (2) من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (29) .

كيف تنتهي العقوبات ؟

تنتهي العقوبات بزوال السبب الذي من أجله تم تبني قرار العقوبات ، وذلك أما بانصياع الطرف المتخذ ضده هذا الإجراء - العقوبات - أو بالتوصل إلى تسوية ما . ونتيجة الأوضاع الدولية السائدة في العالم منذ إبرام ميثاق الأمم المتحدة ، تظهر الممارسة الدولية بفرض الجزاءات في حالات عدة ، ثم تم رفعها منها :
 - قرر مجلس الأمن بموجب القرار رقم (232) في 16/2/1966 ، فرض جزاءات غير شاملة ضد روديسيا الجنوبية .
 - وبعد إبرام اتفاق لا نكستر هاوس ، القاضي بإقامة دولة زيمبابوي المستقلة ، قرر مجلس الأمن بالقرار رقم

(28) للمزيد انظر ، د . تيم نبلوك : المرجع السابق ، ص 133.135 .

(29) صدرت عن هذه اللجان وثائق ودراسات مهمة . للمزيد انظر . باسيل يوسف بلك : العراق وتطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2006 ، ص 149 ، 163.166 .

(460) في 1979/12/21 ، انهاء الجزاءات لزوال مبررات فرضها .
 - أصدر مجلس الأمن القرار رقم (418) في 1977/11/4 ، القاضي بفرض حظر إلزامي على الأسلحة ضد أفريقيا الجنوبية وتؤكد ذلك بالقرار رقم (558) في 1984/12/13 ، بينما رفض مجلس الأمن شمول القروض والاستثمارات الأجنبية . وقد انتهت الجزاءات المفروضة على أفريقيا الجنوبية بقرار مجلس الأمن رقم (919) في 1994/5/25 ، بعد انهاء نظام الفصل العنصري واعتماد دستور جديد (30).
 - أصدر مجلس الأمن القرار (661) في 1990/8/6 ، الذي يعتبر القاعدة الأصلية للعقوبات ضد العراق ، بعد أربعة أيام من احتلال العراق للكويت . وقد استمرت العقوبات بموجب القرار 687 / 1991 ، وما تلاه من قرارات و لمدة 13 عاما . وكل ذلك انتهى بسرعة بموجب الفقرة العاشرة من قرار مجلس الأمن رقم (1483) في 2003/5/22 . أي بعد الاحتلال الأمريكي للعراق .
 - بموجب قرار مجلس الأمن رقم (1973) في 2011/3/17 ، فرضت منطقة حظر طيران فوق ليبيا . وبعد سقوط النظام الليبي ، صدر قرار مجلس الأمن رقم (2016) في 2011 / 10/27 ، بأنها عمليات الناتو الجوية - المنفذة لقرار الحظر الجوي- وبالتالي رفع الحظر الجوي فوق ليبيا .

الخاتمة

كُلف الأمين العام الأسبق ، بطرس بطرس غالي ، من قبل مجلس الأمن بوضع وثيقة تتضمن عناصر الدبلوماسية الوقائية وحفظ وصنع السلام . وبالفعل صدرت هذه الوثيقة عام 1992 ، تحت عنوان « خطة من أجل السلام» وأثر التطورات الدولية الراهنة .
 وبعد تنامي دور الأمم المتحدة في اعمال حفظ وصنع السلم الدولي ، تزايد استخدام مجلس الأمن للجزاءات- العقوبات- الدولية . ولا سيما تلك التي فرضت على العراق وما أثارته من صعوبات و كارثة انسانية . أصدر الأمين العام في 1995/1/15 ، ملحق للخطة ، وقد تضمن الملحق عدة فصول ، ومن بينها الفصل (هـ) وقد تناول في عشر فقرات منه (66-76) أثر الجزاءات على الفئات الضعيفة من السكان المدنيين والمسألة الأخلاقية التي تطرحها هذه الآثار ، إضافة إلى تأثير الدول الثالثة ، بموجب المادة (50) ن ميثاق الأمم المتحدة (31).
 إذاً موضوع الجزاءات - العقوبات - يثير جدلاً كبيراً ليس داخل أروقة الأمم المتحدة فحسب ، بل وخارجها لما لها من آثار وكوارث انسانية ، الأمر الذي يحتم ضرورة المراجعة المتأنية والشديدة لضم هذه العقوبات قبل الإقدام على إصدارها . على ألا يكون الغرض من إصدار قرار العقوبات ، هو تغيير الأنظمة السياسية في الدول . كما هو الحال بالنسبة للعقوبات التي فرضت على العراق . حيث كان القادة الأمريكيان والبريطانيون ، قد أكدوا وبصورة واضحة أن الهدف من استمرار الجزاءات هو أحداث تغيير سياسي في العراق . كما يظهر ذلك جلياً في كلمة المندوب الأمريكي في مجلس الأمن نيجروينتي ، في جلسة مجلس الأمن بعد اعتماد القرار (1483) (×) ، حيث قال : أن رفع الجزاءات يمثل حدثاً بالغ الأهمية بالنسبة إلى الشعب العراقي . إن الأعمال المنذرة بالخطر لنظام صدام حسين وخطورة هذا النظام كانا السبب وراء اطلاق فرض الجزاءات لمدة (13) عاماً تقريباً . لقد رفعت هذه الجزاءات الآن (32) .

(30) باسيل يوسف بلك : المرجع السابق ، ص 148 .

(31) باسيل بلك : المرجع السابق ، ص 163 ، 161 .

(×) هذه الجلسة شهدت اصدار قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1483 في 2003/5/22 ، والمتضمن رفع العقوبات الدولية ، على العراق- بعد الاحتلال الأمريكي له- .

(32) باسيل بلك : المرجع السابق ، 176 .

تأثير برنامج تدريبي - تأهيلي مقترح على بعض المتغيرات البدنية والفسيوولوجية لمرضى الداء السكري النوع الثاني

د. محمد عبد الحليم حيدر

أستاذ مساعد بكلية التربية الرياضية بجامعة صنعاء

، مدير عام مركز الطب الرياضي سابقاً

يهدف هذا البحث إلى وضع برنامج تدريبي - تأهيلي مقترح لمرضى الداء السكري النوع الثاني ، وكذلك إلى التعرف على فاعلية هذا البرنامج في التأثير على بعض المتغيرات البدنية والفسيوولوجية لدى مرضى الداء السكري . وقد استخدم الباحث المنهج التجريبي بتصميم المجموعتين التجريبية والضابطة ، وتكونت عينة البحث من (20) فرداً من مرضى الداء السكري النوع الثاني ، والذين تم اختيارهم عمدياً ، وتقسيمهم عشوائياً إلى مجموعتين متكافئتين وبواقع (10) أفراد لكل مجموعة . وتم تدريب المجموعة التجريبية لمدة (8) أسابيع بمعدل (3) مرات في الأسبوع ومدة (60) دقيقة للوحدة التدريبية الواحدة . وبعد إجراء المعالجات الإحصائية للنتائج توصل الباحث إلى أن البرنامج التدريبي - التأهيلي المقترح قد أثر إيجابياً وبفروق دالة إحصائية على جميع المتغيرات البدنية والفسيوولوجية قيد البحث ولصالح المجموعة التجريبية . ويوصي الباحث بإدخال البرنامج التدريبي - التأهيلي المقترح في علاج مرضى الداء السكري النوع الثاني بصورة فردية وبتابع أسلوب احتياطي القلب .
الكلمات المفتاحية : النشاط البدني - التمرينات البدنية - الداء السكري - الداء السكري النوع الثاني - الكوليسترول .

الملخص :

ABSTRACT

Effect of a rehabilitation -training program upon some physical and physiological variables on type 2 diabetes mellitus patients

Dr. Mohammed Abdul - Halim Haider

Faculty of physical education

University of Sana'a

Sana'a, Yemen

This research aims to put a suggested rehabilitation-training program for type 2 diabetes mellitus patients and to know the effect of this program upon some physical and physiological variables on type 2 diabetes mellitus patients. The researcher utilized experimental method with designing of two groups (experimental and control). The sample include (20) patients which have been selected deliberately and divided randomly to two equal groups by (10) patients for every group . The suggested program was applied with the experimental group in the period of (8) weeks , by (3) training weekly, and (60) minutes for every training unit. After statistical treatment the researcher found a positive effect of the program with significant differences on all physical and physiological variables of experimental group .

The researcher recommends to include this program in the treatment of type 2 diabetes mellitus patients by using cardiac reserve individually .

Key words : Physical activity - Physical exercise - Diabetes mellitus- Diabetes mellitus type 2 - Cholesterol.

1- التعريف بالبحث

1 - 1 المقدمة ومشكلة البحث

تسهم ممارسة الأنشطة البدنية المختلفة في تنمية اللياقة البدنية العامة ، وتساعد على تحسين وظائف الجسم المختلفة . ويستطيع الشخص المتمتع باللياقة البدنية أن يعيش حياة صحية سليمة ، وأن يتمتع بالقوة والحيوية لمواجهة متطلبات الحياة اليومية المعاصرة ، وأن يقي نفسه من الأمراض ومضاعفاتها (8،13، 6) . وتلعب التمرينات البدنية دوراً مهماً في الوقاية من الأمراض ، وفي مقدمة تلك الأمراض التي تساعد التمرينات البدنية التقليل من حدوثها أو التخفيف من أعراضها مرض الداء السكري Diabetes mellitus (4، 24، 25، 27، 28، 30، 31، 36) .

وتشير تقارير المنظمات والهيئات الدولية الصحية ، وفي مقدمتها منظمة الصحة العالمية WHO إلى أن مرض الداء السكري أصبح مشكلة عالمية تصيب المجتمعات البشرية بمختلف فئاتها العمرية ، حيث تجاوز عدد المصابين بمرض الداء السكري في العالم حدود الـ 200 مليون مصاب ، وربما يصل العدد إلى الضعف بحلول عام 2030م (26، 44).

وبالرغم من أن العصر الذي نعيش فيه قد ساهم في تحسين رفاهية الإنسان وزيادة هامش الراحة البدنية لديه ، إلا أن الإنسان يدفع ضريبة باهظة مقابل هذا التقدم التقني تتمثل في تدهور صحته وصحة أبنائه ، بحيث أصبحت أمراض نقص الحركة Hypokinetic diseases هي السمة المهددة للصحة في حياة كثير من المجتمعات البشرية (5، 19) . وتشير كثير من الدلائل العلمية إلى أهمية النشاط البدني في تعزيز الصحة العامة للفرد وتحسين وظائف الجسم ، وإلى خطورة الخمول البدني على صحة الجسم ووظائف أعضائه (25، 18، 29) . 37 وتبين الإحصائيات الصادرة في دولة مثل أمريكا أن 35% من وفيات مرض الداء السكري تُعزى إلى الخمول البدني (38) . ويتعرض الإنسان بعد العقد الرابع من العمر إلى زيادة الوزن وقلة الحركة وضعف عضلات الجسم ، الأمر الذي ينعكس بصورة سلبية على صحته وكفاءة أجهزة جسمه (32، 43، 45) .

ويؤكد أبو شادي وعبد السلام (1) نقلاً عن بوهلان وآخرون 1994 ، Poehlman et al بأن نتائج البحوث العلمية قد أشارت إلى أن الأدوية المستخدمة في علاج الداء السكري لها أعراض جانبية ومضاعفات تفوق مشكلة المرض نفسه ، فهي تسبب انخفاض مضاجئ في معدل السكر ، وزيادة الوزن ، وارتفاع معدل حموضة الدم ، والفشل الكلوي ، واضطرابات الهضم .

وإجمالاً نستطيع القول بأن ممارسة الأنشطة البدنية تشكل عامل أساسي في علاج الداء السكري ، وخصوصاً النوع الثاني الغير معتمد على الأنسولين ، لأنها تؤدي إلى تحسين الحالة الصحية العامة بصفة عامة ، وإلى خفض نسبة تركيز الدهون والسكر بالدم بصفة خاصة (2، 20، 21، 34، 42).

ونظراً لقلة البحوث المتوفرة على المستوى المحلي حول موضوع الدراسة بحسب حدود علم الباحث من ناحية ، والتخوف الزائد من قبل مرضى الداء السكري من ممارسة التمرينات البدنية من ناحية أخرى ، فقد إتجه الباحث إلى إجراء مثل هذه الدراسة من منطلق الإهتمام بتلك العينة من المرضى ، وبغرض تسليط الضوء على أهمية ممارسة التمرينات البدنية في الوقاية والعلاج وتخفيف مضاعفات مرض الداء السكري .

2-1 أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في الآتي :

- 1-2-1 محاولة الكشف عن تأثير برنامج تدريبي - تأهيلي مقترح على بعض المتغيرات البدنية والفيسيولوجية لمرضى الداء السكري النوع الثاني .
- 2-2-1 إدخال التمرينات البدنية كأسلوب وقائي وعلاجي في معالجة مرضى الداء السكري النوع الثاني.
- 3-2-1 تأكيد متانة الصلة الموجودة بين الطب والرياضة، وتعزيز دور الرياضة في الوقاية والعلاج من كثير من الأمراض، وفي مقدمتها الداء السكري .

1 - 3 أهداف البحث

يهدف البحث إلى :

- 1-3-1 التعرف على تأثير برنامج تدريبي - تأهيلي مقترح على بعض المتغيرات البدنية والفيسيولوجية قيد الدراسة لمرضى الداء السكري النوع الثاني .
- 2-3-1 وضع برنامج تدريبي - تأهيلي مقترح مبني على أسس علمية لمرضى الداء السكري النوع الثاني .

4-1 فروض البحث

- 4-1-1 لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفيسيولوجية للمجموعة الضابطة .
- 4-1-2 توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفيسيولوجية للمجموعة التجريبية .
- 4-1-3 توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين البعدين للمتغيرات البدنية والفيسيولوجية بين المجموعتين التجريبية والضابطة ولصالح المجموعة التجريبية
- 4-1-4 نسب التحسن في المتغيرات البدنية والفيسيولوجية للمجموعة التجريبية أكبر من مثيلاتها في المجموعة الضابطة .

2 - الدراسات النظرية والمرتبطة

1-2 الدراسات النظرية (مصطلحات البحث)

1-1-2 النشاط البدني Physical activity

هو ذلك الفعل الذي يبذله الفرد للقيام بالأنشطة الحياتية اليومية، والأنشطة المهنية الخاصة، والأنشطة الاجتماعية والرياضية على اختلاف طبيعتها وأهدافها. وهو سلوك يومي يؤديه الفرد بصورة عفوية أو مخطط لها (22.23).

2-1-2 التمرينات البدنية Physical exercises

هي مجموعة من الأنشطة البدنية المخطط لها مسبقاً، والتي تؤدي بصورة منتظمة بغرض تنمية عناصر اللياقة البدنية Physical fitness أو المحافظة عليها. وتعتبر فرع من النشاط البدني (22، 23، 33).

3-1-2 الداء السكري Diabetes mellitus

عبارة عن متلازمة سريرية تتميز بارتفاع سكر الدم الناتج عن قصور هرمون الإنسولين المطلق أو النسبي (26). بمعنى آخر هو خلل في عملية التمثيل الغذائي للمواد السكرية والنشوية التي تجعل الجسم غير قادر على الاستفادة من هذه المواد كمصدر للطاقة نتيجة خلل في عمل هرمون الإنسولين سواء لقلته أو عدم فاعليته ، ونتيجة لذلك يضطر الجسم إلى الإعتماد على المواد البروتينية والدهنية كمصدر للطاقة ، مما يتسبب في ضعف العضلات والإحساس بالتعب السريع وقلة المجهود والإعياء (35).

4-1-2 الداء السكري النوع الثاني Diabetes mellitus type 2

هي حالة أكثر تعقيداً من النوع الأول ، وتتميز في قصور إفراز الإنسولين ، ومقاومة الإنسولين ، والإنتاج الزائد لسكر الكبد ، والتمثيل الغذائي الشاذ للدهون . وبتوافق مع إختلالات أخرى مثل السمنة وارتفاع ضغط الدم ومستويات دهون الدم (26، 39) .

5-1-2 الكوليسترول Cholesterol

عبارة عن مادة دهنية أو شحمية ناعمة توجد في خلايا الجسم وتجري مع الدم (13).

2-2 الدراسات المرتبطة

1-2-2 دراسة مزيود، محمد (1999) (14)

عنوان الدراسة : أثر تمرينات بدنية مختلفة الشدة على بعض المتغيرات الوظيفية (الفسيولوجية) لمرضى السكر .

أهداف البحث : التعرف على تأثير تمرينات بدنية مختلفة الشدة على بعض المتغيرات الوظيفية لمرضى السكر ، والتوقيت والإجراءات الواجب إتخاذها عند تأدية التمرينات البدنية .

منهج البحث : المنهج التجريبي

عينة البحث : (18) فرداً تم اختيارهم بالطريقة العمدية .

أهم النتائج : توصل الباحث إلى انخفاض نسبة الجلوكوز في الدم بعد أداء التمرينات البدنية ، وإلى وجود علاقة طردية بين شدة الحمل وانخفاض نسبة الجلوكوز في الدم .

2-2-2 دراسة ثابت و محمد (2001) (2)

عنوان الدراسة : دراسة مقارنة لأثر استخدام الرقص الأيروبيكي والهرولة لدى النساء على نسبة تركيز السكر في الدم .

أهداف الدراسة : التعرف على تأثير تمرينات الرقص الهوائي والهرولة على نسبة تركيز السكر في الدم .

منهج الدراسة : المنهج التجريبي بالمجموعة الواحدة .

عينة الدراسة : (30) سيدة تم إختيارهن بالطريقة العمدية .

أهم النتائج : توصل الباحثان إلى أن تطبيق البرنامج المقترح كان له أثر إيجابي في تقليل نسبة السكر في الدم ، وكذلك الكوليسترول والضغط .

3-2-2 دراسة أبو شادي و عبد السلام (2006) (1)

عنوان الدراسة : أثر استخدام جهد بدني مُقنن كعامل وقائي من أمراض القلب على بعض المتغيرات البيوكيميائية والفسيوولوجية لمرضى السكر بمصر .

هدف البحث : التعرف على تأثير جهد بدني مقنن على بعض المتغيرات البيوكيميائية والفسيولوجية لعينة البحث.

منهج البحث : المنهج التجريبي .

عينة البحث : (30) فرداً موزعين على ثلاث مجموعات تجريبية بحيث تقوم كل مجموعة بتأدية جهد

بدني مقنن مختلف عن الأخرى .

أهم النتائج : تحسن كفاءة الأجهزة الوظيفية للجسم ، إنخفاض مستوى السكر بالجسم ، وجود فروق

ذات دلالة إحصائية بين القياسين القبلي والبعدي في بعض المتغيرات البيوكيميائية والفسيولوجية لأفراد الدراسة ولصالح القياسي البعدي .

2-2-4- دراسة عبد الرحيم وآخرون (2009) (7)

عنوان الدراسة : الوقاية الصحية بالمجهود البدني وأثره على بعض المتغيرات الكيميائية والبدنية لمرضى السكر بليبيا .

أهداف الدراسة : وضع وصفة صحية بالتمارين البدنية العلاجية لمرضى السكر ، وتحسين الكفاءة الوظيفية للمصابين بارتفاع ضغط الدم ، وتحسين مستوى دهون الدم لمرضى السكر .

منهج الدراسة : المنهج التجريبي بالمجموعة الواحدة .

عينة الدراسة : (20) فرداً تم اختيارهم بالطريقة العمدية .

أهم النتائج : توصل الباحثون إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين القبلي والبعدي في المتغيرات البدنية والفسيولوجية ولصالح القياسي البعدي .

2-2-5- دراسة عمر هزاع محمد (2010) (34)

عنوان الدراسة : تأثير النشاط البدني على مستوى ضبط السكر لدى مرضى السكر النوع الثاني .

أهداف الدراسة : معرفة تأثير برنامج للنشاط البدني على مستوى الهيموجلوبين السكري ومستوى جلوكوز الدم الصيامي لدى مرضى السكر النوع الثاني .

عينة الدراسة : (25) رجلاً تم اختيارهم بالطريقة العشوائية .

أهم النتائج : توصل الباحث إلى إنخفاض مستوى جلوكوز الدم الصيامي ومستوى الهيموجلوبين السكري بعد نهاية برنامج النشاط البدني .

الإستفادة من الدراسات السابقة :

يرى الباحث أن هذه الدراسات وعلى قلتها قد ساهمت في تحديد الإطار العام لهذا البحث من حيث الأهداف والمنهج ، وكذلك تحديد مكونات البرنامج التدريبي - التأهيلي والمدة الزمنية للتطبيق ، وتحديد أنسب الطرق الإحصائية التي تتفق وأهداف البحث .

3- منهج البحث وإجراءاته

3-1 منهج البحث

استخدم الباحث المنهج التجريبي بتصميم المجموعتين (التجريبية ، والضابطة) ذو الضبط المحكم (المجموعات المتكافئة) وبأسلوب القياس القبلي والبعدي نظراً لخصوصية الدراسة ومناسبة المنهج التجريبي لطبيعتها ، حيث تعد البحوث التجريبية من أدق أنواع البحوث العلمية التي يمكن أن تؤثر في العلاقة بين المتغير المستقل والمتغير

التابع في التجربة (9 : 107) .

2-3 مجتمع وعينة البحث

اشتمل مجتمع البحث على مرضى الداء السكري النوع الثاني، وقد قام الباحث باختيار عينة البحث بالطريقة العمدية من مرضى الداء السكري النوع الثاني والذين يتناولون علاج فموي خافض للسكر. وتكونت عينة البحث من (20) فرداً، تم توزيعهم بطريقة عشوائية في مجموعتين إحداهما تجريبية والأخرى ضابطة وبواقع (10) أفراد لكل مجموعة . ويبين الجدول (1) توصيف عينة البحث.

جدول (1)

توصيف عينة البحث

العينة الأساسية		الدراسة الأساسية	المستبعدون		مجتمع البحث
المجموعة الضابطة	المجموعة التجريبية		الدراسة الاستطلاعية	عدم انتظام	
10	10	20	5	2	27

ولغرض التأكد من التوزيع الإعتدالي لعينة البحث قام الباحث باستخراج معامل الالتواء للمتغيرات الأساسية التي قد يكون لها أثر على نتائج الدراسة . ويوضح الجدول (2) تجانس أفراد عينة البحث الأساسية تبعاً لمتغيرات العمر والطول والوزن ومدة الإصابة .

جدول (2)

مقاييس النزعة المركزية والانحراف المعياري وشكل التوزيع لعينة البحث

في المتغيرات الأساسية

المتغيرات	وحدة القياس	المتوسط الحسابي	الوسيط	الانحراف المعياري	معامل الالتواء
العمر	سنة	47.17	47.10	6.811	0.031
الطول	سم	167.38	167.41	7.982	0.011-
الوزن	كجم	78.58	78.40	6.320	0.085
ةباصلا قدم	سنة	13.28	13.37	2.205	0.122-

يتبين من الجدول (2) أن جميع قيم معامل الالتواء للمتغيرات الأساسية قد تراوحت ما بين (-) 0.011 : 0.085 . وهذا يدل على إعتدالية التوزيع وتجانس أفراد العينة لأن قيم معامل الالتواء إمتدت ما بين (-) 3 : +3 .

كما عمد الباحث إلى حساب التكافؤ بين المجموعتين التجريبية والضابطة في المتغيرات الأساسية والبدنية والفسيوولوجية قيد الدراسة ، والجدول (3) و (4) يوضحا ذلك .

جدول (3)

إختبار «ت» لحساب دلالة الفروق بين المجموعتين التجريبية والضابطة
للتأكد من تكافؤ عينة البحث في المتغيرات الأساسية

المتغيرات	وحدة القياس	المجموعة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	فروق المتوسطات	قيمة «ت»	الدلالة الإحصائية
العمر	سنة	التجريبية	47.29	6.839	0.24	0.079	غير دالة
		الضابطة	47.05	6.831			
الطول	سم	التجريبية	166.95	8.150	0.86-	0.241	غير دالة
		الضابطة	167.81	7.800			
الوزن	كجم	التجريبية	78.17	6.437	0.81-	0.287	غير دالة
		الضابطة	78.98	6.201			
مدة الإصابة	سنة	التجريبية	12.76	2.314	1.04-	1.054	غير دالة
		الضابطة	13.80	2.097			

قيمة «ت» الجدولية عند مستوى دلالة معنوية (0.05) ودرجة حرية (18) = 2.101

يتضح من الجدول (3) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات القياسات قبلية في المتغيرات الأساسية للمجموعتين التجريبية والضابطة، حيث أن قيم «ت» المحسوبة أقل من قيمة «ت» الجدولية عند مستوى دلالة (0.05)، مما يشير إلى تكافؤ المجموعتين في هذه المتغيرات.

جدول (4)

إختبار «ت» لحساب دلالة الفروق بين المجموعتين التجريبية والضابطة للتأكد من تكافؤ عينة البحث في المتغيرات البدنية والفيسيولوجية

المتغيرات	وحدة القياس	المجموعة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	فروق المتوسطات	قيمة «ت»	الدلالة الإحصائية
قدرة عضلات الظهر	مرة	التجريبية	19.19	2.551	1.16	0.994	غير دالة
		الضابطة	18.03	2.670			
قدرة عضلات البطن	مرة	التجريبية	16.64	2.387	0.57	0.529	غير دالة
		الضابطة	16.07	2.431			
قدرة عضلات الذراعين والكتفين	متر	التجريبية	3.12	0.321	0.17	1.278	غير دالة
		الضابطة	2.95	0.275			

غير دالة	0.925	0.05-	0.132	2.14	التجريبية	متر	قدرة عضلات الرجلين
			0.114	2.19	الضابطة		
غير دالة	0.798	0.44	1.278	18.09	التجريبية	مرة	التحمل العضلي العام
			1.184	17.65	الضابطة		
غير دالة	1.876	1.06	1.304	11.13	التجريبية	سم	مرونة العمود الفقري
			1.223	10.07	الضابطة		
غير دالة	1.288	0.62	0.911	37.80	التجريبية	كجم	قوة القبضة المسيطرة
			1.221	37.18	الضابطة		
غير دالة	1.490	1.34	2.193	80.85	التجريبية	ض/ق	معدل النبض
			1.813	79.51	الضابطة		
غير دالة	0.323	0.77-	5.456	139.87	التجريبية	مم/	الضغط الإنقباضي
			5.190	140.64	الضابطة	زئبق	
غير دالة	0.642	0.52-	1.823	86.82	التجريبية	مم/	الضغط الإنبساطي
			1.799	87.34	الضابطة	زئبق	
غير دالة	0.399	0.18	1.014	2.90	التجريبية	لتر	السعة الحيوية
			1.004	2.72	الضابطة		
غير دالة	1.172	7.52	13.672	242.34	التجريبية	ملجم/	سكر الدم صائم
			14.971	234.82	الضابطة	ديسيلتر	
غير دالة	1.290	7.86-	11.867	215.56	التجريبية	ملجم/	سكر الدم بعد تناول الدواء والفتور
			15.179	223.42	الضابطة	ديسيلتر	
غير دالة	0.705	4.46	13.460	239.21	التجريبية	ملجم/	الكوليسترول الكلي
			14.793	234.75	الضابطة	ديسيلتر	

قيمة «ت» الجدولية عند مستوى دلالة (0.05) ودرجة حرية (18) = 2.101

يتضح من الجدول (4) أن قيمة «ت» الجدولية (2.101) اكبر من قيمة «ت» المحسوبة لجميع متغيرات البحث ، وهذا يدل على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين التجريبية والضابطة في جميع المتغيرات البدنية والفيسيولوجية قيد الدراسة ، مما يدل على أن المجموعتين متكافئتين في هذه المتغيرات قبل إجراء التجربة .

3 - 3 مجالات البحث

3-3-1 المجال البشري : تم تطبيق البحث على عينة من مرضى الداء السكري النوع الثاني

3-3-2 المجال المكاني : تم تطبيق البحث على العينة المختارة في أحد المراكز الطبية بأمانة العاصمة.

3-3-3 المجال الزمني : تم تطبيق البحث في الفترة من 2010/11/2 م إلى 2011/1/21 م

3-4 متغيرات البحث

3-4-1 المتغيرات المستقلة

هي البرنامج التدريبي - التأهيلي المقترح .

3-4-2 المتغيرات التابعة

هي المتغيرات الأساسية والبدنية والفيسيولوجية التي تم قياسها واختبارها لدى أفراد عينة البحث .

3 - 5 وسائل جمع البيانات

إستند الباحث في جمع البيانات المتعلقة بهذه الدراسة بالوسائل التالية :

3-5-1 المسح المرجعي

قام الباحث بالإطلاع على المراجع العلمية المتعلقة بمرض الداء السكري، وكذلك الدراسات المرتبطة بموضوع البحث .

3-5-2 الأجهزة والأدوات

جهاز لقياس الطول

ميزان طبي معايير لقياس الوزن

ساعة توقيت لقياس الزمن

شريط قياس مدرج لقياس المسافات

كرات طبية بوزن 3 كيلوجرام

جهاز السير المتحرك

جهاز لقياس النبض

جهاز لقياس الضغط

سماعة طبية

جهاز لقياس السعة الحيوية

أدوات خاصة بسحب الدم

إستمارات جمع البيانات

3-5-3 القياسات والإختبارات البدنية والفيسيولوجية

قياس الطول (سم)

قياس الوزن (كجم)

قياس قوة القبضة المسيطرة (كجم)

قياس النبض (ض / ق)

قياس الضغط (مم / زئبق)

قياس السعة الحيوية (لتر)

قياس سكر الدم (ملجم / ديسيلتر)

قياس الكوليسترول الكلي (ملجم / ديسيلتر)

إختبار قدرة (تحمل) عضلات الظهر (مرة)

وتم قياسه بإختبار عدد مرات رفع الجذع عالياً من الانبطاح في 30 ثانية .

إختبار قدرة (تحمل) عضلات البطن (مرة)

وتم قياسه بإختبار عدد مرات الجلوس من الرقود في 30 ثانية .

إختبار قدرة (تحمل) عضلات الذراعين والكتفين (متر)

وتم قياسه بإختبار رمي كرة طبية زنة (3) كجم باليدين

إختبار قدرة (تحمل) عضلات الرجلين (متر)

وتم قياسه بإختبار الوثب العريض من الثبات

إختبار التحمل العضلي العام (مرة)

وتم قياسه بإختبار عدد مرات الانبطاح مائلاً من الوقوف في 60 ثانية

إختبار مرونة العمود الفقري (سم) .

وتم قياسه بإختبار ثني الجذع أماماً أسفل من الوقوف .

وقد قام الباحث بتحديد القياسات والإختبارات من خلال عرض إستمارات إستبيان على مجموعة من الخبراء في

التربية الرياضية والطب الرياضي بغية التعرف على مناسبة هذه القياسات والإختبارات لأهداف البحث . كما

أجريت القياسات والإختبارات وفقاً لما أورده الهزاع هزاع (1992) (17) ، علاوي ونصر الدين (2000) (11).

3-6 المعاملات العلمية للقياسات والإختبارات المستخدمة

3-6-1 صدق القياسات والإختبارات

قام الباحث بإيجاد صدق القياسات والإختبارات المختارة عن طريق صدق المحكمين ، وذلك بإستطلاع رأي

مجموعة من الخبراء وعددهم (5) خبراء . وقد قبل الباحث القياسات والإختبارات التي وافق عليها الخبراء

بنسبة %80 فما فوق . كما إهتم الباحث بالصدق المنطقي للمعاملات عن طريق الإطلاع على الدراسات السابقة

بما فيها القياسات والإختبارات التي تم إستخدام بعضها في هذه الدراسة .

3-6-2 ثبات القياسات والإختبارات

قام الباحث بالتأكد من ثبات القياسات والإختبارات المستخدمة قيد البحث على عينة قوامها (5) أفراد من

مجتمع البحث وخارج عينة البحث وذلك بطريقة تطبيق الإختبار وإعادة تطبيقه Test -retest وبفاصل

زمني أسبوع بين التطبيقين . وقد تراوحت قيمة الارتباط ما بين (0.88 : 0.92) ، وهي معاملات ارتباط دالة

إحصائياً ، مما يدل على أن القياسات والإختبارات المستخدمة تحقق أغراض هذه الدراسة .

3-7 الدراسة الإستطلاعية

قام الباحث بإجراء الدراسة الإستطلاعية على عينة صغيرة قوامها (5) أفراد من خارج عينة البحث الأساسية ،

وممن يعانون من مرض الداء السكري النوع الثاني ، وقد تمت هذه الدراسة خلال الفترة من 2010/12/11م إلى

2010/12/13م . وكان الهدف من إجراء الدراسة الإستطلاعية ما يلي :

التأكد من صلاحية الأجهزة والأدوات المستخدمة في الدراسة ومدى توفرها .

تحديد القياسات والإختبارات المناسبة لأهداف الدراسة ، ومدى ملاءمتها لقدرات عينة البحث وسهولة

تطبيقها.

- التعرف على مكونات البرنامج التدريبي - التأهيلي المقترح ، وتحديد المدة الزمنية للوحدة التدريبية .
 تعريف المساعدين على كيفية العمل وتوضيح المطلوب منهم .
 التعرف على الصعوبات المحتمل مواجهتها أثناء تطبيق البرنامج ومحاولة تذليلها .
 إجراء المعاملات العلمية (الصدق - الثبات) للقياسات والاختبارات المستخدمة قيد الدراسة .
 وقد أثبتت نتائج الدراسة الاستطلاعية الآتي :
 صلاحية الأجهزة والأدوات المستخدمة في البحث .
 ملاءمة القياسات والاختبارات لقدرات عينة البحث .
 صلاحية البرنامج التدريبي - التأهيلي للتطبيق من حيث الشدة والمدة الزمنية للوحدة التدريبية .
 كفاءة المساعدين على إجراء القياسات والاختبارات والبرنامج التدريبي - التأهيلي المقترح .
 8-3 الدراسة الأساسية
 1 8-3- القياس القبلي

تم إجراء القياسات والاختبارات القبليّة قيد الدراسة على أفراد المجموعتين التجريبية والضابطة بعد الإنتهاء من تنفيذ الدراسة الاستطلاعية وذلك خلال الفترة من 2010/12/18 م إلى 2010/12/20 م وبواسطة الباحث والمساعدين .

2 8-3- تطبيق البرنامج
 تم تطبيق البرنامج التدريبي - التأهيلي المقترح على أفراد المجموعة التجريبية فقط وعددهم (10) أفراد بعد أخذ موافقتهم المبدئية على تنفيذ البرنامج المقترح ، وتم ذلك خلال الفترة الواقعة ما بين 2010/12/25 م وحتى 2011/2/19 م . أما ما يتعلق بالمجموعة الضابطة فقد خضعت للعلاج الدوائي فقط . وتم تنفيذ البرنامج المقترح باستخدام مجموعة مختارة من التمرينات البدنية وجهاز السير المتحرك . واستخدم الباحث لحساب شدة الحمل طريقة حساب احتياطي النبض والنبض المستهدف بحسب ما أشار إليه الهزاز (1992) (17) .
 وتم تحديد وتقسيم المدة الزمنية للبرنامج المقترح من خلال مراجعة الباحث للدراسات السابقة ، إضافة إلى استطلاع رأي الخبراء ، وبما يتناسب والحالة الصحية لعينة البحث ، مع مراعاة التدرج في شدة الحمل . وقد اشتملت كل وحدة تدريبية على ما يلي :

- جزء تمهيدي (15 دقيقة)
- (5) دقائق مشي خفيف ، ثم (10) دقائق مشي سريع .
- جزء رئيسي (30 دقيقة)
- (15) دقيقة تمرينات مرونة وإطالة ، ثم (15) دقيقة مشي على جهاز السير المتحرك .
- جزء ختامي (15 دقيقة)
- تمرينات إسترخاء (تنفس عميق واسترخاء تقديمي أو تدريجي) .
- إجمالي زمن الوحدة التدريبية (60 دقيقة) .
- إجمالي المدة (8 أسابيع) .
- 3-8-3 القياس البعدي

بعد أن تم الإنتهاء من تطبيق البرنامج التدريبي - التأهيلي المقترح تم إجراء القياسات البعدية لأفراد المجموعتين

(التجريبية والضابطة) وبنفس شروط وظروف القياس القبلي، وذلك خلال الفترة الممتدة من 2011/2/20م إلى 2011/2/22م.

3-9 المعالجات الإحصائية

قام الباحث بتفريغ البيانات المتعلقة بمتغيرات البحث في جداول خاصة، ثم معالجتها إحصائياً لاستخراج مايلي:

المتوسط الحسابي Arithmetic Mean

الوسيط Median

الانحراف المعياري Standard deviation

معامل الالتواء Torsion coefficient

معامل الارتباط البسيط Simple correlation coefficient

إختبار "ت" T - test

نسبة التحسن Progression ratio

وقد إرتضى الباحث مستوى الدلالة (0.05) للتأكد من معنوية النتائج الإحصائية للبحث

4- عرض ومناقشة النتائج

سوف يستعرض الباحث نتائج البحث وفقاً للترتيب التالي :

دلالة الفروق بين متوسطات القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية لدى أفراد المجموعة الضابطة .

دلالة الفروق بين متوسطات القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية لدى أفراد المجموعة التجريبية .

دلالة الفروق بين متوسطات القياسين البعديين في المتغيرات البدنية والفسيوولوجية لأفراد المجموعتين التجريبية والضابطة .

نسب التحسن في المتغيرات البدنية والفسيوولوجية لأفراد المجموعتين التجريبية والضابطة .

1-4 عرض ومناقشة نتائج القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية لدى أفراد المجموعة الضابطة .

الفرض الأول : « لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية للمجموعة الضابطة . ولغرض التحقق من هذا الفرض إستخدم الباحث المتوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة «ت» لمعرفة ما إذا كانت توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية قيد الدراسة . ويوضح الجدول (5) نتائج هذا الفرض .

جدول (5)

دلالة الفروق بين متوسطات القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفيسيولوجية لدى أفراد المجموعة الضابطة

المتغيرات	وحدة القياس	القياس	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	فروق المتوسطات	قيمة «ت»	الدلالة الاحصائية																																																																																																																															
قدرة عضلات الظهر	مرة	قبلي	18.03	2.670	-1.87	1.956	غير دالة																																																																																																																															
		بعدي	19.90	1.053				قدرة عضلات البطن	مرة	قبلي	16.07	2.431	-1.13	0.930	غير دالة	بعدي	17.20	2.716	قدرة عضلات الذراعين والكتفين	متر	قبلي	2.95	0.275	-0.12	0.895	غير دالة	بعدي	3.07	0.297	قدرة عضلات الرجلين	متر	قبلي	2.19	0.114	-0.13	1.604	غير دالة	بعدي	2.32	0.217	التحمل العضلي العام	مرة	قبلي	17.65	1.184	-0.35	0.593	غير دالة	بعدي	18.00	1.319	مرونة العمود الفقري	سم	قبلي	11.07	1.223	-1.13	2.036	غير دالة	بعدي	12.20	1.132	قوة القبضة المسيطرة	كجم	قبلي	37.18	1.221	-0.76	1.813	غير دالة	بعدي	37.94	0.301	معدل النبض	ض/ق	قبلي	79.51	1.813	1.08	1.296	غير دالة	بعدي	78.43	1.724	الضغط الإنقباضي	مم / زئبق	قبلي		5.190	-0.61	0.253	غير دالة	بعدي		5.021	الضغط الإنبساطي	مم / زئبق	قبلي	87.34	1.799	0.84	0.449	غير دالة	بعدي	86.50	1.542	السعة الحيوية	لتر	قبلي	2.72	1.004	-0.09	0.251	غير دالة	بعدي	2.81	0.384	سكر الدم صائم	ملجم / ديسيلتر	قبلي		14.971	-1.42	0.219	غير دالة	بعدي		12.346	سكر الدم بعد تناول الدواء و الإفطار	ملجم / ديسيلتر	قبلي		15.179	3.29
قدرة عضلات البطن	مرة	قبلي	16.07	2.431	-1.13	0.930	غير دالة																																																																																																																															
		بعدي	17.20	2.716				قدرة عضلات الذراعين والكتفين	متر	قبلي	2.95	0.275	-0.12	0.895	غير دالة	بعدي	3.07	0.297	قدرة عضلات الرجلين	متر	قبلي	2.19	0.114	-0.13	1.604	غير دالة	بعدي	2.32	0.217	التحمل العضلي العام	مرة	قبلي	17.65	1.184	-0.35	0.593	غير دالة	بعدي	18.00	1.319	مرونة العمود الفقري	سم	قبلي	11.07	1.223	-1.13	2.036	غير دالة	بعدي	12.20	1.132	قوة القبضة المسيطرة	كجم	قبلي	37.18	1.221	-0.76	1.813	غير دالة	بعدي	37.94	0.301	معدل النبض	ض/ق	قبلي	79.51	1.813	1.08	1.296	غير دالة	بعدي	78.43	1.724	الضغط الإنقباضي	مم / زئبق	قبلي		5.190	-0.61	0.253	غير دالة	بعدي		5.021	الضغط الإنبساطي	مم / زئبق	قبلي	87.34	1.799	0.84	0.449	غير دالة	بعدي	86.50	1.542	السعة الحيوية	لتر	قبلي	2.72	1.004	-0.09	0.251	غير دالة	بعدي	2.81	0.384	سكر الدم صائم	ملجم / ديسيلتر	قبلي		14.971	-1.42	0.219	غير دالة	بعدي		12.346	سكر الدم بعد تناول الدواء و الإفطار	ملجم / ديسيلتر	قبلي		15.179	3.29	0.490	غير دالة	بعدي		13.235						
قدرة عضلات الذراعين والكتفين	متر	قبلي	2.95	0.275	-0.12	0.895	غير دالة																																																																																																																															
		بعدي	3.07	0.297				قدرة عضلات الرجلين	متر	قبلي	2.19	0.114	-0.13	1.604	غير دالة	بعدي	2.32	0.217	التحمل العضلي العام	مرة	قبلي	17.65	1.184	-0.35	0.593	غير دالة	بعدي	18.00	1.319	مرونة العمود الفقري	سم	قبلي	11.07	1.223	-1.13	2.036	غير دالة	بعدي	12.20	1.132	قوة القبضة المسيطرة	كجم	قبلي	37.18	1.221	-0.76	1.813	غير دالة	بعدي	37.94	0.301	معدل النبض	ض/ق	قبلي	79.51	1.813	1.08	1.296	غير دالة	بعدي	78.43	1.724	الضغط الإنقباضي	مم / زئبق	قبلي		5.190	-0.61	0.253	غير دالة	بعدي		5.021	الضغط الإنبساطي	مم / زئبق	قبلي	87.34	1.799	0.84	0.449	غير دالة	بعدي	86.50	1.542	السعة الحيوية	لتر	قبلي	2.72	1.004	-0.09	0.251	غير دالة	بعدي	2.81	0.384	سكر الدم صائم	ملجم / ديسيلتر	قبلي		14.971	-1.42	0.219	غير دالة	بعدي		12.346	سكر الدم بعد تناول الدواء و الإفطار	ملجم / ديسيلتر	قبلي		15.179	3.29	0.490	غير دالة	بعدي		13.235																	
قدرة عضلات الرجلين	متر	قبلي	2.19	0.114	-0.13	1.604	غير دالة																																																																																																																															
		بعدي	2.32	0.217				التحمل العضلي العام	مرة	قبلي	17.65	1.184	-0.35	0.593	غير دالة	بعدي	18.00	1.319	مرونة العمود الفقري	سم	قبلي	11.07	1.223	-1.13	2.036	غير دالة	بعدي	12.20	1.132	قوة القبضة المسيطرة	كجم	قبلي	37.18	1.221	-0.76	1.813	غير دالة	بعدي	37.94	0.301	معدل النبض	ض/ق	قبلي	79.51	1.813	1.08	1.296	غير دالة	بعدي	78.43	1.724	الضغط الإنقباضي	مم / زئبق	قبلي		5.190	-0.61	0.253	غير دالة	بعدي		5.021	الضغط الإنبساطي	مم / زئبق	قبلي	87.34	1.799	0.84	0.449	غير دالة	بعدي	86.50	1.542	السعة الحيوية	لتر	قبلي	2.72	1.004	-0.09	0.251	غير دالة	بعدي	2.81	0.384	سكر الدم صائم	ملجم / ديسيلتر	قبلي		14.971	-1.42	0.219	غير دالة	بعدي		12.346	سكر الدم بعد تناول الدواء و الإفطار	ملجم / ديسيلتر	قبلي		15.179	3.29	0.490	غير دالة	بعدي		13.235																												
التحمل العضلي العام	مرة	قبلي	17.65	1.184	-0.35	0.593	غير دالة																																																																																																																															
		بعدي	18.00	1.319				مرونة العمود الفقري	سم	قبلي	11.07	1.223	-1.13	2.036	غير دالة	بعدي	12.20	1.132	قوة القبضة المسيطرة	كجم	قبلي	37.18	1.221	-0.76	1.813	غير دالة	بعدي	37.94	0.301	معدل النبض	ض/ق	قبلي	79.51	1.813	1.08	1.296	غير دالة	بعدي	78.43	1.724	الضغط الإنقباضي	مم / زئبق	قبلي		5.190	-0.61	0.253	غير دالة	بعدي		5.021	الضغط الإنبساطي	مم / زئبق	قبلي	87.34	1.799	0.84	0.449	غير دالة	بعدي	86.50	1.542	السعة الحيوية	لتر	قبلي	2.72	1.004	-0.09	0.251	غير دالة	بعدي	2.81	0.384	سكر الدم صائم	ملجم / ديسيلتر	قبلي		14.971	-1.42	0.219	غير دالة	بعدي		12.346	سكر الدم بعد تناول الدواء و الإفطار	ملجم / ديسيلتر	قبلي		15.179	3.29	0.490	غير دالة	بعدي		13.235																																							
مرونة العمود الفقري	سم	قبلي	11.07	1.223	-1.13	2.036	غير دالة																																																																																																																															
		بعدي	12.20	1.132				قوة القبضة المسيطرة	كجم	قبلي	37.18	1.221	-0.76	1.813	غير دالة	بعدي	37.94	0.301	معدل النبض	ض/ق	قبلي	79.51	1.813	1.08	1.296	غير دالة	بعدي	78.43	1.724	الضغط الإنقباضي	مم / زئبق	قبلي		5.190	-0.61	0.253	غير دالة	بعدي		5.021	الضغط الإنبساطي	مم / زئبق	قبلي	87.34	1.799	0.84	0.449	غير دالة	بعدي	86.50	1.542	السعة الحيوية	لتر	قبلي	2.72	1.004	-0.09	0.251	غير دالة	بعدي	2.81	0.384	سكر الدم صائم	ملجم / ديسيلتر	قبلي		14.971	-1.42	0.219	غير دالة	بعدي		12.346	سكر الدم بعد تناول الدواء و الإفطار	ملجم / ديسيلتر	قبلي		15.179	3.29	0.490	غير دالة	بعدي		13.235																																																		
قوة القبضة المسيطرة	كجم	قبلي	37.18	1.221	-0.76	1.813	غير دالة																																																																																																																															
		بعدي	37.94	0.301				معدل النبض	ض/ق	قبلي	79.51	1.813	1.08	1.296	غير دالة	بعدي	78.43	1.724	الضغط الإنقباضي	مم / زئبق	قبلي		5.190	-0.61	0.253	غير دالة	بعدي		5.021	الضغط الإنبساطي	مم / زئبق	قبلي	87.34	1.799	0.84	0.449	غير دالة	بعدي	86.50	1.542	السعة الحيوية	لتر	قبلي	2.72	1.004	-0.09	0.251	غير دالة	بعدي	2.81	0.384	سكر الدم صائم	ملجم / ديسيلتر	قبلي		14.971	-1.42	0.219	غير دالة	بعدي		12.346	سكر الدم بعد تناول الدواء و الإفطار	ملجم / ديسيلتر	قبلي		15.179	3.29	0.490	غير دالة	بعدي		13.235																																																													
معدل النبض	ض/ق	قبلي	79.51	1.813	1.08	1.296	غير دالة																																																																																																																															
		بعدي	78.43	1.724				الضغط الإنقباضي	مم / زئبق	قبلي		5.190	-0.61	0.253	غير دالة	بعدي		5.021	الضغط الإنبساطي	مم / زئبق	قبلي	87.34	1.799	0.84	0.449	غير دالة	بعدي	86.50	1.542	السعة الحيوية	لتر	قبلي	2.72	1.004	-0.09	0.251	غير دالة	بعدي	2.81	0.384	سكر الدم صائم	ملجم / ديسيلتر	قبلي		14.971	-1.42	0.219	غير دالة	بعدي		12.346	سكر الدم بعد تناول الدواء و الإفطار	ملجم / ديسيلتر	قبلي		15.179	3.29	0.490	غير دالة	بعدي		13.235																																																																								
الضغط الإنقباضي	مم / زئبق	قبلي		5.190	-0.61	0.253	غير دالة																																																																																																																															
		بعدي		5.021				الضغط الإنبساطي	مم / زئبق	قبلي	87.34	1.799	0.84	0.449	غير دالة	بعدي	86.50	1.542	السعة الحيوية	لتر	قبلي	2.72	1.004	-0.09	0.251	غير دالة	بعدي	2.81	0.384	سكر الدم صائم	ملجم / ديسيلتر	قبلي		14.971	-1.42	0.219	غير دالة	بعدي		12.346	سكر الدم بعد تناول الدواء و الإفطار	ملجم / ديسيلتر	قبلي		15.179	3.29	0.490	غير دالة	بعدي		13.235																																																																																			
الضغط الإنبساطي	مم / زئبق	قبلي	87.34	1.799	0.84	0.449	غير دالة																																																																																																																															
		بعدي	86.50	1.542				السعة الحيوية	لتر	قبلي	2.72	1.004	-0.09	0.251	غير دالة	بعدي	2.81	0.384	سكر الدم صائم	ملجم / ديسيلتر	قبلي		14.971	-1.42	0.219	غير دالة	بعدي		12.346	سكر الدم بعد تناول الدواء و الإفطار	ملجم / ديسيلتر	قبلي		15.179	3.29	0.490	غير دالة	بعدي		13.235																																																																																														
السعة الحيوية	لتر	قبلي	2.72	1.004	-0.09	0.251	غير دالة																																																																																																																															
		بعدي	2.81	0.384				سكر الدم صائم	ملجم / ديسيلتر	قبلي		14.971	-1.42	0.219	غير دالة	بعدي		12.346	سكر الدم بعد تناول الدواء و الإفطار	ملجم / ديسيلتر	قبلي		15.179	3.29	0.490	غير دالة	بعدي		13.235																																																																																																									
سكر الدم صائم	ملجم / ديسيلتر	قبلي		14.971	-1.42	0.219	غير دالة																																																																																																																															
		بعدي		12.346				سكر الدم بعد تناول الدواء و الإفطار	ملجم / ديسيلتر	قبلي		15.179	3.29	0.490	غير دالة	بعدي		13.235																																																																																																																				
سكر الدم بعد تناول الدواء و الإفطار	ملجم / ديسيلتر	قبلي		15.179	3.29	0.490	غير دالة																																																																																																																															
		بعدي		13.235																																																																																																																																		

غير دالة	0.625	4.39	14.793	قبلي	ملجم / ديسلتر	الكوليسترول الكلي
			15.009	بعدي		

قيمة «ت» الجدولية عند مستوى دلالة (0.05) ودرجة حرية (9) = 2.262

تشير بيانات الجدول (5) إلى نتائج إختبارات «ت» لدلالة فروق المتوسطات بين القياسين القبلي والبعدي لدى أفراد المجموعة الضابطة ، وتظهر هذه البيانات عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين القياسين في جميع المتغيرات البدنية والفسيوولوجية قيد الدراسة على الرغم من وجود تحسن طفيف في متوسطات معظم القياسات والإختبارات في القياس البعدي عنه في القبلي ، إلا أنه وفي المقابل أيضاً حصل تراجع في بعض القياسات والإختبارات الأخرى . ويفسر الباحث عدم التحسن لدى أفراد المجموعة الضابطة إلى عدم تطبيق البرنامج التدريبي - التاهيلي المقترح عليهم .

وبذلك تتحقق الإجابة على الفرض الأول والذي ينص على "لاتوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية للمجموعة الضابطة" .

4-2 عرض ومناقشة نتائج القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية لدى أفراد المجموعة التجريبية .

الفرض الثاني: « توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية للمجموعة التجريبية .ومن أجل التحقق من هذا الفرض تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وقيمة «ت» لمعرفة ماذا كانت توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية قيد الدراسة ، حيث كانت النتائج كما هي موضحة في الجدول (6) .

جدول (6)

دلالة الفروق بين متوسطات القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية لدى

أفراد المجموعة التجريبية

المتغيرات	وحدة القياس	القياس	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	فروق المتوسطات	قيمة «ت»	الدلالة الإحصائية
قدرة عضلات الظهر	مرة	قبلي	19.19	2.551	-2.21	2.596	دالة
		بعدي	21.40	0.118			
قدرة عضلات البطن	مرة	قبلي	16.64	2.387	-4.07	3.227	دالة
		بعدي	20.71	2.935			
قدرة عضلات الذراعين والكفين	متر	قبلي	3.12	0.321	-0.60	3.030	دالة
		بعدي	3.72	0.503			
قدرة عضلات الرجلين	متر	قبلي	2.14	0.132	-0.37	3.217	دالة
		بعدي	2.51	0.322			

دالة	3.874	3.20-	1.278	18.09	قبلي	مرة	التحمل العضلي العام
			2.126	21.29	بعدي		
دالة	4.694	2.77-	1.304	11.13	قبلي	سم	مرونة العمود الفقري
			1.201	13.90	بعدي		
دالة	4.174	2.63-	0.911	37.80	قبلي	كجم	قوة القبضة المسيطرة
			1.656	40.43	بعدي		
دالة	5.682	4.58	2.193	80.85	قبلي	ض / ت	معدل النبض
			1.021	76.27	بعدي		
دالة	3.132	7.27	5.456	139.87	قبلي	مم / زئبق	الضغط الإنقباضي
			4.331	132.60	بعدي		
دالة	2.988	2.43	1.823	86.82	قبلي	مم / زئبق	الضغط الإنبساطي
			1.622	84.39	بعدي		
دالة	2.506	0.91-	1.014	2.90	قبلي	لتر	السعة الحيوية
			0.405	3.81	بعدي		
دالة	5.746	33.94	13.672	242.34	قبلي	ملجم / ديسيلتر	سكر الدم صائم
			11.274	208.40	بعدي		
دالة	5.357	28.31	11.867	215.56	قبلي	ملجم / ديسيلتر	سكر الدم بعد تناول الدواء والفظور
			10.513	187.95	بعدي		
دالة	3.523	24.67	13.460	239.21	قبلي	ملجم / ديسيلتر	الكوليسترول الكلي
			16.121	214.54	بعدي		

قيمة «ت» الجدولية عند مستوى دلالة (0.05) ودرجة حرية (9) = 2.262

يبين الجدول (6) نتائج القياس القبلي والبعدي لأفراد المجموعة التجريبية. وتظهر هذه البيانات قيم مستوى الدلالة المحسوبة، والتي تشير إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين القياسين في جميع المتغيرات البدنية والفسيوولوجية قيد الدراسة ولصالح القياس البعدي. ويرجع الباحث السبب في ذلك إلى تأثير البرنامج التدريبي - التأهيلي المقترح، والذي أسهم في تحسين المؤشرات البدنية والفسيوولوجية للمجموعة التجريبية. وتتفق هذه النتائج مع دراستي عثمان و عثمان (1987) (10) وحضي، سوزان (2003) (3) واللذان أشارتا إلى تحسن الحالة البدنية والصحية للفرد وانخفاض معدل النبض نتيجة التأثير الفعال للتدريب، وكذلك تتفق هذه النتائج مع دراسات كل من نور، مصطفى (1995) (16) ومزيود، محمد (1999) (14) وفتحي وآخرون (2004) (12) و النجار وآخرون (2004) (15) والذين أكدوا على أن ممارسة الجهد البدني المقتن يعمل على خفض مستوى ضغط الدم الإنقباضي والإنبساطي. كما تتفق نتائج هذه الدراسة مع

شاركي (40) (1997) Sharkey) والذي يرى أن التدريب البدني يؤدي إلى تغير حجوم وسعة الرئتين ، حيث تزداد السعة الحيوية بعد التدريب . كما تنسجم هذه النتائج مع ما أشار إليه كل من سوبركو (1991) Superko (42) و أنجلوبولس (20) (1993) Angelopoulos) وفرج ، أئين (2000) (13) و ثابت ومحمد (2001) (2) وعمر، هزاع (2010) (34) من أن التدريب البدني المقتن يخفض من نسبة السكر والكوليسترول في الدم . وبناءً على ما سبق يتم قبول الفرض الثاني والذي ينص على ” توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين القبلي والبعدي للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية للمجموعة التجريبية ” .

4 - 3 عرض ومناقشة نتائج القياسين البعديين للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية لأفراد المجموعتين التجريبية والضابطة .

الفرض الثالث: « توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين البعديين للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية بين المجموعتين التجريبية والضابطة ولصالح المجموعة التجريبية .
وفي ضوء التحقق من هذا الفرض تم احتساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وقيمة «ت» لمعرفة ما إذا كانت توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بين المجموعتين للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية قيد الدراسة . ويبين الجدول (7) ذلك .

جدول (7)

دلالة الفروق بين متوسطات القياسين البعديين للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية لأفراد المجموعتين التجريبية والضابطة

المتغيرات	وحدة القياس	القياس	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	فروق المتوسطات	قيمة «ت»	الدلالة الإحصائية
قدرة عضلات الظهر	مرة	التجريبية	21.40	0.118	1.50	4.491	دالة
		الضابطة	19.90	1.053			
قدرة عضلات البطن	مرة	التجريبية	20.71	2.935	3.51	2.776	دالة
		الضابطة	17.20	2.716			
قدرة عضلات الذراعين والكتفين	متر	التجريبية	3.72	0.503	0.65	3.532	دالة
		الضابطة	3.07	0.297			
قدرة عضلات الرجلين	متر	التجريبية	2.71	0.322	0.39	3.196	دالة
		الضابطة	2.32	0.217			
التحمل العضلي العام	مرة	التجريبية	21.29	2.126	3.29	4.159	دالة
		الضابطة	18.00	1.319			
مرونة العمود الفقري	سم	التجريبية	13.90	1.201	1.70	3.262	دالة
		الضابطة	12.20	1.132			

دالة	4.680	2.49	1.656	40.43	التجريبية	كجم	قوة القبضة المسيطرة
			0.301	37.94	الضابطة		
دالة	3.412	2.16-	1.021	76.27	التجريبية	ض / ق	معدل النبض
			1.724	78.43	الضابطة		
دالة	4.126	8.65-	4.331	132.60	التجريبية	مم / زئبق	الضغط الإنقباضي
			5.021	141.25	الضابطة		
دالة	2.984	2.11-	1.622	84.39	التجريبية	مم / زئبق	الضغط الإنبساطي
			1.542	86.50	الضابطة		
دالة	5.681	1.00-	0.405	3.81	التجريبية	لتر	السعة الحيوية
			0.384	2.81	الضابطة		
دالة	5.265	27.84-	11.274	208.40	التجريبية	ملجم/ ديسليتر	سكر الدم صائم
			12.346	236.24	الضابطة		
دالة	6.021	32.18-	10.513	187.95	التجريبية	ملجم/ ديسليتر	سكر الدم بعد تناول الدواء والفطور
			13.235	220.13	الضابطة		
دالة	2.271	15.82-	16.121	214.54	التجريبية	ملجم/ ديسليتر	الكوليسترول الكلي
			15.009	230.36	الضابطة		

قيمة «ت» الجدولية عند مستوى دلالة (0.05) ودرجة حرية (18) = 2.101

تشير بيانات الجدول (7) إلى نتائج إختبار «ت» لدلالة فروق المتوسطات للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية بين المجموعتين التجريبية والضابطة في القياس البعدي، وتظهر هذه البيانات أن قيمة «ت» المحسوبة أكبر من قيمة «ت» الجدولية عند مستوى دلالة (0.05) في جميع المتغيرات البدنية والفسيوولوجية قيد الدراسة ولصالح القياس البعدي للمجموعة التجريبية، التي استخدمت البرنامج التدريبي - التأهيلي المقترح. ويعزو الباحث هذه الفروق إلى فعالية البرنامج التدريبي - التأهيلي، والذي كان له دور كبير في تحسين المؤشرات البدنية والفسيوولوجية للمجموعة التجريبية. وتتفق هذه النتيجة مع نتائج كل من أبو شادي و عبد السلام (2006) (1) عبد الرحيم وآخرون (2009) (7) واللدان أكدا على وجود فروق ذات دلالة إحصائية في المتغيرات البدنية والفسيوولوجية بين المجموعتين ولصالح القياس البعدي للمجموعة التجريبية. وبهذا يتحقق الفرض الثالث للدراسة والذي ينص على "توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين البعديين للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية بين المجموعتين التجريبية والضابطة ولصالح المجموعة التجريبية".

4 - 4 عرض ومناقشة نتائج نسب التحسن في المتغيرات البدنية والفسيوولوجية للمجموعتين التجريبية والضابطة.

الفرض الرابع: «نسب التحسن في المتغيرات البدنية والفسيوولوجية للمجموعة التجريبية أكبر من مثيلاتها في المجموعة الضابطة». وبهدف التحقق من الفرض الرابع تم استخدام معادلة نسبة التحسن في المتغيرات

البدنية والفسيوولوجية قيد الدراسة ، والجدول (8) يوضح ذلك .

جدول (8)

نسب التحسن في المتغيرات البدنية والفسيوولوجية لأفراد المجموعتين التجريبية والضابطة

المجموعة الضابطة			المجموعة التجريبية			وحدة القياس	المتغيرات
نسبة التحسن	القياس البعدي	القياس القبلي	نسبة التحسن	القياس البعدي	القياس القبلي		
10.37	19.90	18.03	11.51	21.40	19.19	مرة	قدرة عضلات الظهر
7.03	17.20	16.07	24.45	20.71	16.64	مرة	قدرة عضلات البطن
4.06	3.07	2.95	19.23	3.72	3.12	متر	قدرة عضلات الذراعين والكتفين
5.93	2.32	2.19	17.29	2.51	2.14	متر	قدرة عضلات الرجلين
1.98	18.00	17.65	17.68	21.29	18.09	مرة	التحمل العضلي العام
21.15	12.20	10.07	24.88	13.90	11.13	سم	مرونة العمود الفقري
2.04	37.94	37.18	6.95	40.43	37.80	كجم	قوة القبضة المسيطرة
1.35	78.43	79.51	5.66	76.27	80.85	ض/ق	معدل النبض
0.43	141.25	140.64	5.19	132.60	139.87	مم / زئيق	الضغط الإنقباضي
0.96	86.50	87.34	2.79	84.39	86.82	مم / زئيق	الضغط الإنبساطي
3.30	2.81	2.72	31.37	3.81	2.90	لتر	السعة الحيوية
0.60	236.24	234.82	14.00	208.40	242.34	ملجم / ديسيلتر	سكر الدم صائم
1.47	220.13	223.42	12.80	187.95	215.56	ملجم / ديسيلتر	سكر الدم بعد تناول الدواء والإفطار
1.84	230.43	234.75	10.31	214.54	239.21	ملجم / ديسيلتر	الكوليسترول الكلي

تشير نتائج جدول (8) إلى أن المجموعة التجريبية قد حققت نسب تحسن أعلى من المجموعة الضابطة وفي جميع المتغيرات البدنية والفيسيولوجية . وقد تراوحت قيم نسب التحسن في المجموعة التجريبية ما بين 2.79% إلى 31.37% ، وكانت أعلى نسب تحسن في المجموعة التجريبية للمتغيرات البدنية في متغيرات مرونة العمود الفقري وقدرة عضلات البطن وقدرة عضلات الذراعين والكتفين والتحمل العضلي العام وقدرة عضلات الرجلين وبنسب تحسن 24.88%، 24.45%، 19.23% ، 17.68% و 17.29% على التوالي . أما أقل نسب تحسن في المتغيرات البدنية فقد كانت من نصيب متغيرات قدرة عضلات الظهر وقوة القبضة المسيطرة وبنسبة تحسن 11.51% و 6.95% على التوالي . وفيما يتعلق بالمتغيرات الفسيولوجية للمجموعة التجريبية فقد كانت أعلى نسب تحسن في متغيرات السعة الحيوية وسكر الدم صائم وسكر الدم بعد تناول الدواء والإفطار والكوليسترول الكلي وبنسبة تحسن 31.37% ، 14% ، 12.80% و 10.31% على التوالي . أما أقلها نسبة تحسن فقد كانت في متغيرات معدل النبض والضغط الانقباضي والضغط الانبساطي وبنسبة تحسن 5.66% ، 5.19% و 2.79% على التوالي .

ومقارنة بالمجموعة الضابطة والتي تراوحت نسب التحسن فيها ما بين 0.43% إلى 21.15% ، فقد جاءت أعلى نسب تحسن في المتغيرات البدنية في متغيرات مرونة العمود الفقري وقدرة عضلات الظهر وبنسبة تحسن 21.15% و 10.37% على التوالي ، بينما جاءت أقل نسب تحسن في متغيرات قوة القبضة المسيطرة والتحمل العضلي وبنسبة تحسن 2.04% و 1.98% على التوالي . وبنسبة للمتغيرات الفسيولوجية للمجموعة الضابطة فقد كانت أعلى نسب تحسن في متغيرات السعة الحيوية والكوليسترول وبنسبة تحسن 3.30% و 1.84% على التوالي ، أما أقلها نسبة تحسن فمن نصيب الضغط الانبساطي والضغط الانقباضي وبنسبة تحسن 0.96% و 0.43% على التوالي .

ومن خلال نتائج جدول (8) ومقارنة نسب التحسن بين المجموعتين التجريبية والضابطة نجد تفوق واضح في نسب التحسن لدى المجموعة التجريبية مقارنة بالمجموعة الضابطة وفي جميع المتغيرات البدنية والفيسيولوجية .

وبهذه النتيجة يتحقق الفرض الرابع والذي يقول ” نسب التحسن في المتغيرات البدنية والفيسيولوجية للمجموعة التجريبية أكبر من مثيلاتها في المجموعة الضابطة“ .

واستنتاجاً مما سبق ومن خلال النتائج التي توصل إليها البحث يتضح مدى التأثير الإيجابي والفعال للبرنامج التدريبي - التأهيلي المقترح على بعض المتغيرات البدنية والفيسيولوجية ، والذي أدى تطبيقه على أفراد المجموعة التجريبية إلى تحسين كفاءة الأجهزة الوظيفية للجسم وخفض مستوى السكر والكوليسترول الكلي في الدم .

5 - الاستنتاجات والتوصيات

1-5 الاستنتاجات

من خلال النتائج التي ظهرت إستنتج الباحث مايلي:

1-1-5 ظهور فروق غير معنوية بين القياسين القبلي والبعدي للمجموعتين التجريبية والضابطة قبل تطبيق البرنامج التدريبي- التأهيلي المقترح ، مما يدل على تكافؤ عينة البحث في المتغيرات الأساسية والبدنية والفيسيولوجية .

2-1-5 وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين القياسين القبلي والبعدي للمجموعة التجريبية في جميع المتغيرات

- البدنية والفسيوولوجية قيد الدراسة ، بينما لم تظهر أي فروق معنوية في القياسات والاختبارات نفسها لدى المجموعة الضابطة .
- 3-1-5 وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين التجريبية والضابطة في نتائج القياسات البعدية للمتغيرات البدنية والفسيوولوجية ولصالح المجموعة التجريبية ، مما يدل على التأثير الإيجابي للبرنامج التدريبي - التاهيلي المقترح على أفراد المجموعة التجريبية .
- 4-1-5 وجود تفوق واضح في نسب التحسن للمجموعة التجريبية مقارنة بالمجموعة الضابطة وفي جميع المتغيرات البدنية والفسيوولوجية .
- 5-1-5 انخفاض مستوى السكر بالدم بعد أداء البرنامج التدريبي - التاهيلي المقترح وتحسن بقية المؤشرات البدنية والفسيوولوجية الأخرى قيد الدراسة .
- 6-1-5 عدم تعرض عينة البحث لأي مضاعفات سواء أثناء أداء البرنامج التدريبي - التاهيلي المقترح أو بعد أدائه .

5 - 2 التوصيات

- بناءً على الاستنتاجات السابقة والنتائج الإحصائية التي تم الحصول عليها وفي إطار عينة البحث يوصى الباحث بما يلي :
- 1-2-5 يوصى الباحث بإدخال البرنامج التدريبي - التاهيلي المقترح في علاج مرضى الداء السكري النوع الثاني بصورة فردية وبتابع أسلوب احتياطي القلب لتجنب مخاطر زيادة المجهود البدني .
- 2-2-5 يوصى الباحث بتوفير صالات رياضية داخل المستشفيات أو في أقسام العلاج الطبيعي لكي يمارس مرضى الداء السكري النوع الثاني التمرينات البدنية تحت إشراف طبي ومتخصصين في التأهيل الطبي الرياضي .
- 3-2-5 يوصى الباحث المسئولين عن قطاع الإعلام الطبي والرياضي الاهتمام بنشر الثقافة البدنية ، وخاصة تلك المتعلقة بالتمرينات البدنية المستخدمة في الوقاية والعلاج من الأمراض بصفة عامة ومرض الداء السكري بصفة خاصة .
- 4-2-5 يوصى الباحث بإجراء بحوث مماثلة تتناول تأثير ممارسة التمرينات البدنية على مرضى الداء السكري النوع الأول المعتمد على الإنسولين .
- 5-2-5 يوصى الباحث بتعميم نتائج هذا البحث على المؤسسات الطبية والتأهيلية المعنية بخدمة مرضى الداء السكري النوع الثاني .

المراجع

أولاً : المراجع العربية

- 1- أبو شادي و عبد السلام (2006) : أثر استخدام جهد بدني مقنن كعامل وقائي من أمراض القلب على بعض المتغيرات البيوكيميائية والفسيوولوجية لمرضى السكر بمصر، المجلة العلمية لكلية التربية الرياضية للبنين، جامعة الإسكندرية، مصر.
- 2- ثابت و محمد (2001) : دراسة مقارنة لأثر استخدام الرقص الأيروبيكي والهرولة لدى النساء على نسبة تركيز السكر في الدم، مجلة ديالي الرياضية، المجلد (1)، العدد (1)، جامعة ديالي، العراق.
- 3- حنفي، سوزان (2003) : الإستجابات البدنية والنفسية الناتجة عن التمرينات الهوائية واللاهوائية للسيدات متوسطي العمر، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية الرياضية للبنين، الإسكندرية، مصر.
- 4- الحيدر، عبد القادر (2001) : دور النشاط البدني في منع أمراض القلب والجهاز الدوري، الدورية السعودية للطب الرياضي، المجلد (5)، العدد (2)، ص: 35.
- 5- رشدي، محمد (1997) : الطب الرياضي في الصحة والمرض، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر.
- 6- عبد الحميد، كمال (1984) : تغيرات بعض مكونات الدم بين الرياضيين وغير الرياضيين بعد أداء حمل بدني مقنن، مجلة بحوث التربية الرياضية، كلية التربية بالزقازيق، المجلد (1)، العدد (2-1)، الزقازيق، مصر.
- 7- عبد الرحيم وآخرون (2009) : الوقاية الصحية بالمجهود البدني وأثره على بعض المتغيرات الكيميائية والبدنية لمرضى السكر بليبيا، المؤتمر العلمي الرياضي السادس، المجلد (2)، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- 8- عبد الفتاح، أبو العلاء (2003) : فسيولوجيا التدريب الرياضي، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، ص: 167.
- 9- عبد الحفيظ و باهي (2000) : طرق البحث العلمي والتحليل الإحصائي في المجالات التربوية والنفسية والرياضية، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، مصر، ص: 107.
- 10- عثمان و عثمان (1987) : تأثير برنامج تدريبي مقنن للسيدات متوسطات العمر على بعض المتغيرات الأنتروبومترية والفسيوولوجية وعناصر اللياقة البدنية، المؤتمر الرياضي الأول، كلية التربية الرياضية بالجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- 11- علاوي و نصر الدين (2000) : القياس في التربية الرياضية وعلم النفس الرياضي، ط2، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر.
- 12- فتحي و آخرون (2004) : أثر بعض التمرينات البدنية باستخدام الوسط المائي على تحسين الكفاءة الوظيفية لدى الأفراد وبعض عوامل المخاطرة التاجية، مجلة أسبوط لعلوم وفنون الرياضة، العدد (16)، الجزء (2)، كلية التربية الرياضية، جامعة أسبوط، مصر.
- 13- فرج، أمين (2000) : اللياقة الطريق للحياة الصحية، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر.
- 14- مزبود، محمد (1999) : أثر تمرينات بدنية مختلفة الشدة على بعض المتغيرات الوظيفية لمرضى السكر، المؤتمر السنوي الثالث للطب الرياضي، طرابلس، ليبيا.

- 15- النجار وآخرون (2004) : أثر المجهود البدني على بعض المتغيرات الوظيفية لدى مرضى الإدمان ، المؤتمر العلمي الدولي الثامن لعلوم التربية البدنية والرياضية ، كلية التربية الرياضية للبنين ، جامعة الإسكندرية ، مصر .
- 16- نور، مصطفى (1995) : أثر تمرينات التوافق العضلي على تحسين الحالة الوظيفية والنفسية لمرضى السكر ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية الرياضية للبنين ، جامعة الإسكندرية ، مصر .
- 17- الهزاع ، هزاع (1992) : تجارب معملية في وظائف الجهد البدني ، عمادة شئون المكتبات ، جامعة الملك سعود ، الرياض ، المملكة العربية السعودية .

ثانياً : المراجع الأجنبية

- 1- ACSM(2000 ; Guidelines for exercise testing and prescription . Baltimore , MD ,Lippincott Williams and Wilkins.
- 2- Al-Hazzaa H.(2000) , Patterns of physical activity among Saudi children , adolescents and adults with special reference to health . In : Musaiger A .Miladi s . Nutrition and physical activity in the Arab countries of the near east . Manama : BCSR. 109127- .
- 3- Angelopoulos T.J., Robertson R.J., et al (1993) ; Effect of repeated exercise bouts on high-density lipoprotein – cholesterol and it's sub-factor HDL-2-C and HDL-3-C . International Journal of Sports Medicine , 14, 196201-.
- 4- Berger, G.M.B. and Griffiths. M.P (1987) ; Acute effect of moderate exercise on plasma lipoproteins parameters . International Journal of Sports Medicine. 8, 336341-.
- 5- Caspersen, C..(1989) ; Physical activity epidemiology- concepts , methods and application to exercise science. Exerc Sports Sci Rev , 17, 423473- .
- 6- Caspersen, C. , Powell, k. , Christenson. G.(1985) ; Physical activity , exercise and physical fitness – Definitions and distinctions for health –related research . Public Health Rep , 100 , 126131- .
- 7- Eves. N. D. and Plotnikoff. R.C.(2006) ; Resistance training and type -2 diabetes . Diabetes Care , 29 (8) ; 19331941- .
- 8- Fletcher. G , Balady, G. , Blairs. S . et al . (1996) ; Statement on exercise – Benefits and recommendations for physical activity programs for all Americans. Circulation. a 4 : 862 -867.
- 9- Frier. B.M. and Fisher. M. (2010) ; Diabetes mellitus . In , Davidson's principles and practice of medicine , 21st ed. Churchill Livingstone Elsevier , pp. 795 -834 .

- 10- Hagan, D.R. and Parrish. G. (1992) , Physical fitness is inversely related to heart disease risk - A factor analytic study . Am J. Preventive Med ., 7 , 237-247.
- 11- Hawley. J.A. (2004) , Exercise as a therapeutic intervention for the prevention and treatment of insulin resistance . Diabetes – Metabolism Research and Reviews , 20 (5) , 383393-.
- 12- International Federation of Sports Medicine (1989) , Position Statement. Physical exercise – an important factor for health . The world of Sport Medicine. 2 , 24 -25 .
- 13- Ivy, J.L. , Zderic T.W. and Fogt. D. L . (1999) , Prevention and treatment of non-insulin dependent diabetes mellitus . Exerc Sport Sci Rev ; 27(1) : 1 - 35 .
- 14- Loreto, C.D. , Fanelli. C. , Lucidi. P. et al . (2005) , Make your diabetes patients walk – long-term impact of different amounts of physical activity on type – 2 diabetes . Diabetes Care ; 28 (6) , 1295 - 1302 .
- 15- MacAulay, D.E. , McRum, G., Stott, A.E. , et al .(1997) , Physical fitness , lipids , and poliproteins in the Northern Irland health and activity survey , Journal Medicine and Science in Sport and Exercise , vol . 29, No. 9 , pp. 1187 - 1191.
- 16- McCafferty, W.B. and Horvath, S. M. (1977) , Specificity of exercise and specificity of training . A sub cellular review. Research Quarterly , 48 : 358 - 371 .
- 17- Omer Hazza Mohammed (2010) , Effect of phsical activity on glycemc control in type 2 diabetic patients . Journal of Natural and Applied Sciences , University of Aden , Vol. 14, No. 2, pp. 405 - 412 .
- 18- Paitakari, olli , Simo Taimela , Kimmo V. K . et al . (1997) , Association between physical activity and risk factors for coronary heart disease . Journal Medicine and science in Sport and Exercise , Vol. 29 , No. 8 , p . 14.
- 19- Pate. R. R. , Blair, S. N. , Pratt. M . , et al. (1995) , Physical activity and public health . A recommendation from the Center for Disease Control and Prevention and the ACSMS . JAMA , 273 (5) , 402 - 407 .
- 20- Pollock. M. , Gaesser. G. , Butcher. J. , et al . (1998) , ACSM position stand . The recommended quantity and quality of exercise for developing and maintaining cardio respiratory and muscular fitness and flexibility in healthy

- adults . Med Sci Sports Exerc , 30 , 975 – 991 .
- 21- Powell, K. , Blair, S. (1994) : The public health burdens of sedentary living habits theoretical but realistic estimates . Med Sci Sports Exerc , 26 : 851 - 856 .
- 22- Powers, A.C. (2008) : Diabetes mellitus . In : Harrison's principles of internal medicine , 17th ed . McGraw – Hill Medical Com . , pp. 2275 - 2295.
- 23- Sharkey, B. J. (1997) : Fitness for sport. In : Successful coaching , publication for the American Sport education program , 2nd , ed . , Human kinetics Publisher , New-York , USA.
- 24- Sigal, R. J. , Kenny, G.P. , Wasserman, D.H. , et al (2006) , Physical activity , Exercise and type 2 diabetes . Diabetes Care , 29(6) : 1433 – 1438.
- 25- Superko, H.R. (1991) : Exercise training , Serum lipids , and lipoprotein particles , is there a change threshold ? Medicine and Science in Sports and Exercise , 23 : 677 -685 .
- 26- www.al.madina.com
- 27- www.health1.genistra.com
- 28- www.kenanaonline.com

دور منظمة التجارة العالمية في تنفيذ إتفاقية تحرير الزراعة وتأثيراتها على الدول النامية

د. ولد أحمدو الطالب أحمد
أ.د. بن عصمان محفوظ
كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير
جامعة عنابة

تعد الزراعة من أصعب القطاعات التي واجهت تحرير التجارة منذ
وضع بداية إتفاقية الجات في عام 1947 ، وحتى انتهاء مفاوضات أورغواي
سنة 1994 و وضع قواعد النظام العالمي الجديد.

ويعتبر اتفاق الزراعة خطوة مهمة على طريق تحرير القطاع ،
حيث كان مثار خلاف كبير بين الولايات المتحدة الأمريكية ومجموعة الدول
المصدرة للمنتجات الزراعية المعروفة ب « كيرنز » من جهة و الإتحاد الأوروبي
من جهة أخرى، حول موضوعات إلغاء الدعم و إعانات التصدير و الرسوم
الجمركية.

تسعى هذه الدراسة إلى توضيح إتفاقية تحرير الزراعة، وإلى
مدى مستوى احترام و تطبيق الدول المتقدمة لها في ظل منظمة التجارة
العالمية، وكذلك رصد مدى تأثيرها على الدول النامية باعتبارها تملك ميزة
نسبية في السلع الزراعية.

الملخص :

ABSTRACT

Agriculture is considered as one the most difficult sectors that faced the trade liberalization since the beginning of the GATT in 1947 until the end of Uruguay negotiations in 1994 and the establishment of the rules of the new world order.

The Agriculture Agreement is an important step towards liberalization of the sector as it was the subject of great controversy between the United States and the Group of exporting countries of agricultural products known as the CAIRNS on the one hand and the European Union on the other hand. about canceling, support, export subsidies and customs duties. This study seeks to clarify the agreement of agriculture liberalization and to what extent it is respected and applied by the developed countries in the light of the World Trade Organization, as well as monitor its impact on the developing countries as they have a comparative advantage in agricultural commodities.

Résumé :

Depuis les accords du GATT en 1947 et jusqu'en 1994 après la fin des négociations du cycle d'Uruguay (Uruguay Round) et les nouvelles règles du commerce mondial, l'agriculture était considérée comme l'un des secteurs les plus complexes face à la libéralisation du commerce.

L'accord sur l'agriculture est considéré comme un pas important vers la libéralisation du secteur en ce sens qu'il a toujours représenté un sujet de discorde entre les Etats-Unis et les pays exportateurs de produits agricoles et connus sous la dénomination de « CAIRNS », d'une part et l'Union Européenne d'autre part. Cette discorde tournait autour de l'annulation des subventions et des aides à l'exportation, et les droits de douane.

Cette étude vise à clarifier l'accord sur la libéralisation de l'agriculture et de voir, dans le cadre de l'organisation mondiale du commerce (OMC), dans quelle mesure cet accord a été respecté et appliqué par les pays développés. Elle vise par ailleurs à voir quels sont les impacts sur les pays en voie de développement ayant un avantage comparatif dans les produits agricoles.

مقدمة :

لقد شهدت الزراعة تحولا كبيرا في القرن العشرين خاصة خلال النصف الثاني منه، حيث تطورت أساليب الإنتاج والتخصص، وكان ذلك في كل من الدول المتقدمة و النامية على حد سواء، ولكن بدرجات متفاوتة. وتعتبر التجارة الزراعية أحد مواضيع السياسة الاقتصادية التي أولتها الدول الصناعية المتقدمة أهمية بالغة من خلال تقديم الدعم لهذا القطاع و كذلك بعض الدول النامية التي اعتمدت عليها كمصدر رئيسي للحصول على العملات الصعبة اللازمة للتنمية الاقتصادية.

لقد اختلفت التحليلات في بقاء التجارة الزراعية خارج قواعد الجات لفترة طويلة ، فالبعض أرجعها إلى طبيعة قطاع الزراعة و صعوبة تطبيق قواعد السوق عليه ، كما هو الحال في القطاع الصناعي و التجاري ، لأن الحياة الزراعية تعتمد على معطيات وظواهر ذات طبيعة احتمالية و غير مؤكدة و خارجة عن إرادة الإنسان ، و البعض الآخر أرجعها إلى العوامل الاقتصادية و السياسية التي تتمثل في الهيمنة و الأمن و التكامل السياسي للدول المؤثرة في التجارة الزراعية.

و في منتصف الثمانينات من القرن العشرين ألحت الولايات المتحدة الأمريكية إلى البدء في تحرير القطاع الزراعي لرسم سياسة زراعية بناء على قوى السوق، و اشترطت مشاركتها في جولة الاوروغواي في تلبية طلبها و استجابات المجموعة الاقتصادية الأوروبية للمشاركة في المفاوضات في جولة الاوروغواي. ولتحقيق هدف الدراسة و المتمثل في تسليط الضوء على الإتفاقية و تحليل آثارها على الدول النامية، تم تقسيمها إلى ثلاث محاور:

يستعرض المحور الأول: المفاوضات التي دارت بين الأطراف.

والمحور الثاني: يتناول العناصر الأساسية للاتفاقية.

والمحور الثالث و الأخير يرصد آثار الاتفاقية على الدول النامية.

أولا: المفاوضات حول الزراعة :

تعتبر جولات الجات الثمانية نتيجة تلاقي المصالح بين الدول المتقدمة، ومع ذلك ظهرت بعض الخلافات و التناقضات بين الأطراف الرئيسية (أمريكا، أوروبا، اليابان) ، حيث اعتبرت الولايات المتحدة الأمريكية أن أكبر تهديد لها هو السياسة الزراعية المشتركة للمجموعة الاقتصادية الأوروبية ، و المتمثلة في الحماية و التي أدت في بعض الأحيان إلى الحروب التجارية كحرب الدواجن بين الولايات المتحدة الأمريكية و السوق الأوروبية، و قبل التطرق لآليات و أطراف التفاوض من المناسب التعرّيج على مستويات الدعم.

1 - مستوى الدعم المقدم للقطاع الزراعي قبل الاتفاقية :

لقد ظلت التجارة الدولية للسلع الزراعية خاضعة للكثير من القيود التي تفرضها الدول المتقدمة فيما بينها من جهة و على الدول النامية من جهة أخرى، ولم تتمكن الجولات السبعة التي تمت في رحاب الجات و التي سبقت جولة الاوروغواي للتصدي لمشكلة الدعم، بل زاد دعم الإنتاج و التصدير و خصوصا من جانب المجموعة الأوروبية ، و التي انعكس ذلك في تطبيقها لما يسمى بالسياسة الزراعية المشتركة و التي تمثلت في ثلاثة أنواع من الحماية أبرزها الدعم المحلي و دعم الصادرات إلى جانب التعريفات الجمركية المتغيرة، و الجدول التالي يبين مستوى نسب الدعم الذي كانت تقدمه الدول المتقدمة لقطاعها الزراعي حسب بياناتها (1) :

الجدول رقم 01: نسب الدعم المقدمة من قبل الدول المتقدمة من قيمة إنتاجها الزراعي قبل جولة الأوروغواي

الولايات المتحدة الأمريكية	كندا	CEE×(12)	النمسا	السويد	اليابان	سويسرا	البلدان
%36	%44	%45	%48	%54	%75	%79	نسبة الدعم

× المجموعة الاقتصادية الأوروبية

المصدر: كبيرسمية. سياسة التجارة الخارجية في ظل الإصلاحات الاقتصادية مع الإشارة إلى حالة الجزائر. أطروحة دكتوراه غير منشورة جامعة الجزائر. 2008. ص: 74.

2 - أطراف وآليات التفاوض:

في سنة 1986 بدأت الولايات المتحدة الأمريكية مفاوضات لتحرير تجارة المنتجات الزراعية، ونادت بإلغاء كل القيود والإجراءات التي تعيق تحرير القطاع الزراعي وكل أشكال الدعم، وإلغاء القيود الكمية على الواردات، وعرف آنذاك بالخيار الصفري (zero-zero option)، وقد قابلت المجموعة الاقتصادية الأوروبية هذا المقترح بالرفض، على أساس أن إلغاء القيود الكمية على الواردات وإلغاء دعم المنتجين المحليين سوف يؤدي إلى إحلال المنتجات المستوردة محل المنتجات المحلية، وكانت تريد قيادة المفاوضات نحو مبدأ تحرير سلعة مقابل سلعة.

وبادرت مجموعة الدول المصدرة للحبوب بمقترح: أنه من الممكن تحرير تجارة المنتجات الزراعية على ثلاث مراحل، تبدأ بتجميد القيود المرتبطة بالدعم للإنتاج أو الصادرات، أو ما كان مرتبطاً بالقيود الكمية على الواردات، ثم بعد ذلك يتم تخفيض هذه القيود خلال سنتين (1989-1990) بمعدل 10%، ثم يلي ذلك تطبيق المزيد من مبادئ الجات على تجارة المنتجات الزراعية، وأثناء هذا التجاذب أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية عن ضرورة تحويل القيود الكمية إلى معدلات تعريفية، وبذلك تقارب وجهات النظر بين الولايات المتحدة الأمريكية والدول المصدرة للحبوب إذا ما استثنينا كندا التي كانت حريصة على أن لا تتضمن الاتفاقية الزراعية المساس بالقيود الكمية على الواردات من أجل التحكم في عرض منتجاتها في أسواقها المحلية إلا أن المجموعة الاقتصادية الأوروبية رفضت فترة الأساس التي أعلنتها كل من الولايات المتحدة الأمريكية ومجموعة الدول المصدرة للحبوب، ما لذلك من تأثير على السياسة الزراعية المشتركة.

وفي نهاية 1988 بمدينة مونتريال فشلت أطراف التفاوض في الوصول إلى حلول مما أدى إلى تجميد المفاوضات.

وفي أبريل من عام 1989 في جنيف تنازلت الولايات المتحدة الأمريكية عن الخيار الصفري، ورأت أنه من اللازم البدء بتجميد القيود المعيقة لحرية المنتجات الزراعية، والبدء بتخفيض الدعم المحلي، وإعانات التصدير، وفي سنة 1991 قدم المنسق العام للجات وثيقة أطلق عليها اقتراح دنكل Dunkel، تتضمن تصوراً لكيفية إنهاء المفاوضات التي تمت في جولة الأوروغواي بما فيها الترتيبات المتعلقة بالتخفيضات على مستوى القطاع الزراعي من خلال ثلاث محاور، تتمثل في النفاذ للأسواق، وتقيد دعم الإنتاج، وخفض دعم الصادرات، وهي نفسها تصب في المقترح الأمريكي، حيث أن اقتراح دنكل Dunkel، يتضمن فترة إنتقالية (1993-1999) وفترتي أساس وذلك لحساب الدعم و هما: الفترة الممتدة من (1986-1990) كأساس لحساب دعم الصادرات، و الفترة (1986-

1988) لحساب دعم الإنتاج المحلي، بالإضافة إلى خفض الضريبة الجمركية بمعدل 36 % وأن لا تقل عن 15%.

وردا على إقتراح دنكل قدمت المجموعة الإقتصادية الأوروبية خطة ماشاري Macshary plan، والتي تعتبرها بمثابة حل وسط بين مساعي الجانبين، تضمنت الخطة تقديم إعانات نقدية كدعم للإنتاج المحلي لتعويض المنتجين عن إنخفاض الأسعار جراء خفض التعريفة والقيود الكمية، إلا أن هذه الخطة إستثنت خفض دعم الصادرات.

وفي سنة 1992 عقد إجتماع بليرهاوس (2) The Blair house accord وذلك للحد من شدة الخلافات بين قطبي النزاع للتوصل إلى التوفيق بين إقتراح دنكل unkel المعبر عن التوجهات الأمريكية وخطة ماشاري التي تعكس رؤية المجموعة الأوروبية وهكذا تم الإتفاق بين الأطراف على العناصر الأساسية (التعريفة، الدعم المحلي، دعم الصادرات) كخطوة أولى.

ثانيا : العناصر الأساسية لاتفاقية المنتجات الزراعية :

ترتكز إتفاقية الزراعة على ثلاثة عناصر رئيسية هي النفاذ للأسواق وتقييد دعم الإنتاج المحلي، وخفض دعم الصادرات.

1. النفاذ إلى الأسواق:

يقصد بالنفاذ للأسواق تسهيل فرص الدخول إليها، وذلك بغية زيادة صادرات الدول من خلال أريعة آليات، تتمثل في تحويل القيود غير التعريفية إلى قيود تعريفية، وخفض معدلات التعريفة، ضمان حد أدنى للصادرات وكذلك الإستثناءات الخاصة أو الإجراءات الوقائية (3) :

تحويل القيود غير التعريفية إلى معدلات تعريفية : (مثل الحصص الكمية على الواردات والرسوم المتغيرة على الواردات، واشتراط حد أدنى لسعر المنتج المستورد وحصص التصدير الإختيارية، وإجراءات تراخيص الإستيراد القائمة على التمييز بين الدول، والقيود على الإستيراد التي تمارس من خلال القطاع العام التجاري)، كل هذه القيود يتم تحويلها إلى قيود تعريفية يتم الإتفاق عليها وربطها عند حدها الأقصى (4).

تخفيض التعريفة الجمركية على السلع الزراعية :

لقد ميزت هذه الإتفاقية بين الدول النامية والدول المتقدمة، وبموجبها إنتزمت الدول المتقدمة بتخفيض 36% من متوسط إجمالي التعريفة المفروضة على وارداتها من السلع الزراعية وذلك في غضون ست سنوات، والدول النامية تلتزم بخفض هذه النسبة إلى 24% خلال عشرة سنوات، علما بأن هذه النسب محسوبة بالنسبة لفترة أساس من 1986 - 1988، وقد أستثنى من هذه الإتفاقية الدول الأقل نموا والتي يقل متوسط دخل الفرد فيها عن 650 دولار سنويا، لكن يتحتم عليها الإلتزام بتثبيت تعريفاتها الجمركية (5).

الحد الأدنى للنفاذ للأسواق :

يهدف هذا الإجراء إلى زيادة كمية الواردات (صادرات الدول الأخرى) التي كانت تخضع لقيود غير تعريفية بما لا يقل عن 3% من متوسط الإستهلاك المحلي للدول المستوردة خلال الفترة 1986-1988، على أن تتم زيادتها إلى 5% سنة 2000 بالنسبة للدول المتقدمة وسنة 2004 للدول النامية، مع ضرورة الحفاظ على

كمية الواردات في تلك الفترة لكل دولة (6).

الإستثناءات الخاصة وإجراءات الوقاية :

تسمح هذه الآلية بإستخدام القيود غير التعريفية على الواردات من المنتجات الزراعية على أن تكون نسبة هذا الإستثناء من الواردات أقل من 3% من الإستهلاك المحلي للدولة المستوردة في عام 1986، وأن لا تكون الدولة قد قامت بدعم صادراتها منذ عام 1986، إضافة إلى ذلك تستخدم الدولة إجراءات الوقاية حينما تتعرض لتزايد كبير في وارداتها في ظل الإعتماد على الرسوم الجمركية فقط، فهي بذلك تعالج آثار الإنخفاض الكبير في أسعار الواردات على الإنتاج المحلي، شريطة أن لا يزيد معدل الزيادة في التعريفية الجمركية المستخدم كإجراء وقائي عن 30% من المعدل العادي للتعريفية السائدة في سنة تطبيق الإجراءات الوقائية (7).

2. إلتزامات الدعم المحلي :

تلزم الإتفاقية أطرافها بتخفيض الدعم المحلي للزراعة، حيث كان يقدر بـ 150 مليار دولار في الدول المتقدمة، و4 مليارات في الإقتصادات الإنتقالية، و19 مليار دولار في الدول النامية (8).

وطبقا لبنود هذا الإتفاق يخفض الدعم بنسبة 20% في الفترة الممتدة من 1995 إلى 2000 وذلك على أساس متوسط الدعم الممنوح لتلك السلع في الفترة 1986. 1988 على مدار ست سنوات بالنسبة للدول المتقدمة، أما الدول النامية فيخفض الدعم بنسبة 13.3% خلال عشر سنوات، مع ترك الحرية لهذه الدول في إختيار السياسات والمنتجات التي ترى أن من المناسب إجراء التخفيض عليها، ولم تلزم الإتفاقية الدول الأقل نموا بتخفيض الدعم المحلي للزراعة (9).

ولقد ميزت الإتفاقية بين نوعين من الدعم المحلي، فهناك مثلا دعم الصندوق الأخضر Green Box والذي لا ينطوي على تقديم مساندة سعرية إلى المنتجين، ويتمثل في التدريب والبحوث والإرشاد الزراعي وخدمات الفحص لأغراض الصحة والسلامة وخدمات التسويق والترويج والاستشارات، وكل هذا ممول من الميزانية العامة (10)، بالإضافة إلى المدفوعات المباشرة التي يقدمها - هذا الصندوق الأخضر - للمنتجين، وهي مدفوعات لا تؤثر على قرارات المنتجين بزراعة نوع معين من المحاصيل، كذلك يقدم عينة أخرى من الدعم لا تتجاوز 5% من قيمة الإنتاج بالنسبة للدول المتقدمة و 10% بالنسبة للدول النامية تسمى بدعم الحد الأدنى، أما فيما يخص دعم الصندوق الأزرق Blue Box فهو دعم معفى من إلتزامات التخفيض التي تنص عليها الإتفاقية بشرط أن تكون مرتبطة بمساحة ثابتة من الإنتاج، أو عدد ثابت من رؤوس الماشية (11).

3. تخفيض دعم الصادرات :

يعتبر الدعم المقدم للصادرات الزراعية من أهم المشاكل التي تعوق حرية الأسواق والمنافسة، ومن أجل الحد من ذلك حاولت الإتفاقية أن تثبت مستوى الدعم للصادرات كخطوة أولى ثم في خطوة ثانية إلغائه. وقد نصت المادة 08 من الإتفاقية على أن تلتزم كافة البلدان الأعضاء بعدم تقديم دعم مالي للصادرات.

ومن بين الإجراءات التي تضمنتها الإتفاقية تخفيض دعم الصادرات الزراعية بنسبة 36% من القيمة، وتخفيض حجم الصادرات التي تستفيد من الدعم بنسبة 21% على أساس متوسط الدعم للفترة الممتدة من (1986.1990) خلال ست سنوات للدول المتقدمة (12)، أما الدول النامية فعليها أن تلتزم بتخفيض النفقات

المخصصة لدعم الصادرات بنسبة %24 وتخفيض حجم الصادرات المدعومة بنسبة %14 على مدى عشر سنوات (1995-2004)، على أن يتم التخفيض خلال فترة التنفيذ بمعدلات متساوية لكل ساعة في جداول الإلتزامات لكل دولة.

وقد تم إعفاء الدول الأقل نموا من هذه الإجراءات (13).

4. القواعد الخاصة بصحة الإنسان والحيوان والنبات :

توصلت الإتفاقية إلى وضع مجموعة من القواعد والتدابير والنظم لحماية صحة الإنسان والحيوان والنبات بالتعاون والتنسيق مع المنظمات المتخصصة والمعنية مثل منظمة الأغذية والزراعة (FAO) ومنظمة الصحة العالمية (WHO) والمكتب الدولي للأمراض الوبائية الحيوانية والمعاهدة الدولية لحماية النباتات، فالإتفاقية تهدف إلى التوفيق بين الإعتبارات التالية (14) :

لكل دولة الحق في الحفاظ على سلامة وصحة مواطنيها وكذلك الحال بالنسبة لثروتها الحيوانية والزراعية.

تلتزم الإتفاقية الدولة العضو أن تقيم الحماية على أساس الأدلة العلمية، لكي لا تستخدمها عائق خفي أمام حرية التجارة في المنتجات الزراعية .

تعمل الإتفاقية على توحيد وتعميم المواصفات الفنية، من أجل التوفيق بين الاعتبارات الإنسانية واعتبارات حرية التجارة .

ثالثا : آثار إتفاقية الزراعة على الدول النامية :

هناك شبه إتفاق بين أغلب المحللين الاقصاديين على أن الدول النامية ستتعرض لبعض الآثار السلبية جراء تطبيق بعض بنود إتفاقية التحرير ، وخصوصا في ظل السلوك العملي للدول الصناعية المتقدمة ، والتي تعتبر هي الفاعل الرئيسي في الإتفاقية ، فكلما كان التحرير في غير صالحها تلجأ إلى التقييد والحماية والتراجع عن الإلتزامات ، وهذا بدوره يحرم الدول النامية المصدرة للمنتجات الزراعية من الوصول إلى أسواق هذه الدول .

1 - مستوى تطبيق الإتفاقية (15) :

جدول رقم 02: التخفيضات في إجمالي تدابير الدعم الكلي في الدول المتقدمة خلال (1995-2000) الوحدة مليار دولار.

الدول	كندا	الإتحاد الأوروبي	اليابان	أمريكا	المجموع
إجمالي الدعم السنوي	4.1	81.4	33.8	23.9	143.7
1995	3.9	79.4	32.6	23.1	138.7
1996	3.8	76.8	31.5	22.3	134.4
1997	3.7	74.5	30.4	21.5	130.1
1998	3.5	72.3	29.3	20.7	125.8
1999	3.4	70.0	28.1	19.9	121.4
2000	3.3	67.7	27.0	19.1	117.1

المصدر: كبرى رسمية. سياسة التجارة الخارجية في ظل الإصلاحات الاقتصادية مع الإشارة إلى حالة الجزائر. أطروحة دكتوراه غير منشورة جامعة الجزائر. 2008. ص: 75.

من خلال إلقاء نظرة على حجم التخفيضات الواردة في الجدول أعلاه، يتضح أن الدول المتقدمة متمسكة بدعم قطاعها الزراعي، رغم الشكوك التي تحوم حول صحة هذه البيانات. كان من المفترض أن تكون هذه الدول قد نفذت الكثير من التزاماتها حول الدعم والإعانات والرسوم الجمركية طبقاً للإتفاقية.

وتشير بعض الإحصائيات أن هذه الدول قدمت في سنة 2001 دعماً محلياً بلغ 311 مليار دولار (16)، وفي سنة 2002 قدر هذا الدعم بـ 318 مليار دولار، وحسب مجلة التمويل والتنمية فإن هذه الدول أنفقت سنة 2003 حوالي 235 مليار دولار على قطاعها الزراعي (17)، وفي سنة 2009 أنفقت دول الاتحاد الأوروبي حوالي 253 مليار دولار كدعم للقطاع الزراعي (18).

لقد اعتبرت إتفاقية الزراعة إتفاقية مرحلية تمهد إلى مفاوضات جديدة لتحقيق أوضاع أفضل، و بعد مرور ست سنوات استؤنفت هذه المفاوضات في 23 مارس 2002، وما زالت المفاوضات مستمرة، وتدور حول الموضوعات الثلاثة الرئيسية، خفض التعريفات الجمركية، خفض الدعم المحلي، خفض دعم الصادرات، فحتى الآن لم يحصل أي تقدم يذكر في خصوصها، حيث أخفقت كل المؤتمرات الوزارية التي عقدتها منظمة التجارة العالمية في السنوات الماضية (سياتل، الدوحة، كانكون، هونغ كونغ)، في التوصل إلى صيغة نهائية، سواء من الناحية الزمنية ومن ناحية السياسات الإجرائية لحل المشكلات المتعلقة بالزراعة وتبادل المنتجات دولياً. فالإتحاد الأوروبي أعلن في مؤتمر هونغ كونغ 2005 أنه مستمر في دعم قطاعه الزراعي إلى سنة 2013، ويرجع تمسكه بموقفه الداعم لسياسة الحماية، وعدم إستعداده لتقديم تنازلات لأهمية القطاع عنده، إذ يعيش حوالي 8% من سكان المجموعة الأوروبية على الزراعة، ففرنسا ترى أنه من المستحيل عليها إلغاء الدعم، ذلك لأنها تواجه ضغوطاً داخلية من طرف المزارعين الذين يطالبون بعدم تقديم مزيداً من التنازلات بخصوص دعم الصادرات (19)، وإذا نظرنا إلى الدعم الذي تقدمه الولايات المتحدة الأمريكية إلى المزارع الأمريكي فإنه يتجاوز 360 ألف دولار أمريكي، وتقدم الحكومة اليابانية دعماً للبقرة الواحدة في اليوم بـ 7.5 دولار (20).

أما على مستوى الدول النامية، فمن المعروف أنها طبقت- قبل الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية- سياسات الإصلاح الاقتصادي (التثبيت الاقتصادي والتكيف الهيكلي)، وتطلب ذلك منها إتباع جملة من السياسات تتمثل في إنسحاب الدولة من النشاط الاقتصادي والإلتزام بسياسات التقشف والكف عن الإنفاق في القطاعات الإنتاجية بما فيها القطاع الزراعي (تقديم الدعم)، فأغلب هذه الدول يفترق إلى الموارد اللازمة للدعم، وانضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة حتم عليها الزيادة في تخفيض الدعم، فعلى سبيل المثال أبلغت كل من البرازيل، كوستاريكا، المغرب، تايلاند، المنظمة بأن مخصصاتها للدعم تقل عن مستويات الحد الأدنى المسموح به للدعم من قبل المنظمة العالمية للتجارة (21).

2 - تأثير إساءة استخدام إتفاقية التدابير الصحية على الدول النامية :

لقد ترتب من جراء هذه الإتفاقية بعض الآثار السلبية على صادرات بعض الدول النامية، وحسب دراسة كلفت منظمة الأغذية والزراعة (fao) سنة 1999 مجموعة من الخبراء متخصصين بإجراء 14 دراسة

حالة، وأعدت هذه اللجنة ورقة تحليلية، تلخص هذه التجارب والدروس المستفادة، وأعدت منظمة الزراعة هذه الدراسة في صيف 2002 لتوسيع نطاق العينة، وقد إستند الإختيار على أساس التوازن الجغرافي وعلى فئات مختلفة من البلدان المستوردة للغذاء والبلدان المصدرة للمنتجات الزراعية وتبين أن صادرات أندونيسيا قد تعرضت إلى 40 أمر وقف في سنة 2001، وكذلك تعرضت صادرات أوغندا للحظر من قبل الاتحاد الأوروبي بحجة تسمم الأسماك لمدة 18 شهرا، ولم تسلم صادرات الهند من المنتجات البحرية هي الأخرى من الحظر من قبل الإتحاد الأوروبي (22)، وواجهت البرازيل قيودا على صادراتها من الفواكه الإستوائية الى الولايات المتحدة الأمريكية واليابان نظرا لوجود ذبابة الفاكهة، بالإضافة إلى بعض الاشتراطات التعجيزية كاشتراط وزارة الزراعة الأمريكية وجود أحد موظفيها في موقع الإنتاج وأن يكون ذلك على حساب المنتجين أو التجار المحليين (23).

3 - أثر تخفيض الرسوم الجمركية على خزينة الدولة في البلدان النامية :

لقد استجابت الدول النامية لسياسة تحرير التجارة الخارجية- كبند من بنود الإصلاح الإقتصادي- والتي تمثلت في تقليص الرسوم الجمركية في وجه الواردات، بالإضافة إلى شروط منظمة التجارة العالمية والتي تطالب بالمزيد من التخفيض، ولا شك أن تخفيض هذه الرسوم يؤثر على خزينة الدولة النامية، ويقلل من مواردها، مما يؤدي إلى تراجع في البرامج التنموية، ويشجع في الوقت نفسه على الإستيراد، ويزيد من العجز في الميزان التجاري، ويحدث فجوة كبيرة فيه، مع التزايد الملحوظ في عدد سكان الدول النامية، والحاجة إلى المزيد من الإستيراد، مما يستدعي سد هذه الفجوة عن طريق الاستدانة، وما يترتب على ذلك من شروط من قبل الدائنين والوصفات الجاهزة الصادرة عن المنظمات المالية الدولية، وقد جربت الدول النامية هذه الوصفات في الثمانينات والتسعينيات من القرن المنصرم والتي كانت نتائجها كارثية على المستوى الإجتماعي، حيث تراجعت مستويات التشغيل، وارتفعت معدلات البطالة، وانخفضت مستويات المعيشة، وشهدت موجات من عدم الإستقرار السياسي والاجتماعي.

أما بالنسبة للدول النامية الزراعية المصدرة والتي تملك ميزة نسبية لا يستهان بها، فما زالت تقف أمام صادراتها أساليب الدعم المحلي في كل من الإتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية واليابان وكذلك الرسوم الجمركية، وإجراءات التدابير الصحية والقيود الفنية، وهو ما ينعكس سلبا على إيرادات هذه الدول، في ظل تدني نسب التبادل التجاري بين شقي الدول النامية المصدرة والمستوردة، وذلك لإرتباط هذه البلدان بعملات الدول المتقدمة (الدولار والأورو).

إن أكبر التحديات التي يفرضها هذا الواقع على الدول النامية هو إصرار الدول المتقدمة على التحرير من جانب واحد مما يؤثر على وضعية الموازين الزراعية والتي أصبحت تعاني من عجز مزمن، فحصول الصادرات الزراعية لا تمول سوى جزء من مبلغ الواردات وتهبط النسبة إلى أقل من 5% في كل من الجزائر وليبيا والكويت (24).

وفي حالة ما إذا ألغت الدول المتقدمة الدعم عن قطاعها الزراعي - وهو أمر مستبعد في المديين القصير والمتوسط - فستكون له آثار كبيرة على الدول النامية المستوردة للمنتجات الزراعية و سيزيد من تكاليف فاتورة وارداتها ويضع موازين مدفوعاتها ويجعلها بحاجة ماسة الى الاستدانة والدوران في فلك دوامة إعادة الجدولة، وما يتطلبه ذلك من الشروط، والإنصياح الأعمى لأوامر المؤسسات المالية، والنقدية الدولية التي جربت

ونفذت في السابق فكان لها ما كان.

وإذا نظرنا إلى حالة الدول العربية باعتبارها دول نامية نجدها لاتشد عن الوضعية اذ أن العجز في الميزان التجاري الزراعي اصبح في تزايد مستمر، وذلك ما يوضحه الجدول التالي (25):

الجدول رقم 03

تزايد العجز في الميزان التجاري الزراعي في الدول العربية، الوحدة بالمليار دولار.

السنوات	2000	2005	2006	2007	2008	2009	معدل النمو السنوي 2009/2008
الصادرات الزراعية	6.9	11	11.6	13.8	16.4	19.1	16.8
الواردات الزراعية	30	38.3	40.1	51.4	60.2	64.8	7.7
العجز	23.1	27.3	28.5	37.6	43.8	45.7	4.4
نسبة الصادرات إلى الواردت	23.2	28.7	28.9	26.8	27.2	29.5	

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2011. صندوق النقد العربي. ابو ظبي، ص 59.

إن معطيات الجدول توضح ارتفاع قيمة العجز في الميزان التجاري الزراعي طيلة هذه السنوات حيث ارتفع سنة 2000 من 23.1 مليار دولار إلى 45.7 مليار دولار في سنة 2009، ويعتبر هذا الرقم كبيراً ويشكل نزيهاً لخروج العملات الصعبة التي تحتاجها التنمية في هذه الدول، وهي حالة أصبحت سائدة تعاني منها غالبية البلدان النامية.

الختامة :

من خلال ما سبق تبين أن الدول المتقدمة لم تلتزم بالاتفاقية وتم التحايل على بعض بنودها، وما زالت مستمرة في تقديم الدعم لقطاعها الزراعي، رغم الوعود التي قدمتها بإلغاء أنواع الحماية وعدم التوصل في مؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة إلى سقف زمني محدد لذلك.

وتبقى الضحية المعرضة للسحق التام هي بلدان الدول النامية، حيث استجابت بلا روية لضغوط المنظمة وقبلت بفتح أسواقها أمام منتجات زراعية مدعومة من طرف الدول المتقدمة لتضيق بين أيدي الدول النامية المصدرة للمنتجات الزراعية ميزة نسبية نتيجة الحواجز التعريفية وغير التعريفية والتي تتستر تحت عباءة تدابير الصحة والصحة النباتية والحواجز الفنية أمام منتجاتها، مما يعمل على تدمير زراعتها، وما ينتج عن ذلك من تراجع في إيراداتها وفي معدلات النمو فيها، ومن ثم يفاقم من تزايد البطالة ومعدلات الفقر. وتبقى الدول النامية المستوردة للمنتجات الزراعية هي الأخرى في وضعية تبعية غذائية في ظل محدودية المعونات الغذائية، والتي لا تخلو في الغالب من المشروطة .

يجب أن تسعى البلدان النامية والأقل نمواً بشقيها المصدر والمستورد إلى التكامل والتعاون في مجال الزراعة وأن تشجع المبادلات البنينية ، وأن تنهض بالتنمية الزراعية من أجل التخفيف من الآثار السلبية، وأن تضغط على الدول المتقدمة لفتح أسواقها.

المراجع و الهوامش :

- 1) كبيرسمية، سياسة التجارة الخارجية في ظل الإصلاحات الاقتصادية مع الإشارة إلى حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، 2008، ص74.
- 2) محمد عمر حماد أبو دوح، منظمة التجارة العالمية وإقتصاديات الدول النامية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص ص 57-62.
- 3) المرجع نفسه، ص63.
- 4) عبد الواحد العافوري، العولمة والجات التحديات والفرص، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2000، ص76.
- 5) محمد محمد علي إبراهيم، الآثار الاقتصادية لإتفاقية الجات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص45.
- 6) محمد عمر حماد أبو دوح، منظمة التجارة العالمية وإقتصاديات الدول النامية، مرجع سابق، ص65.
- 7) المرجع نفسه، ص66.
- 8) محمد محمد علي إبراهيم، الآثار الاقتصادية لإتفاقية الجات، مرجع سابق، ص46.
- 9) عبد الواحد العافوري، العولمة والجات التحديات والفرص، مرجع سابق، ص78.
- 10) عادل عبد المهدي، عولمة النظام الاقتصادي العالمي ومنظمة التجارة العالمية، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية، القاهرة، 2004، ص218.
- 11) المرجع نفسه، ص219.
- 12) صالح صالح، دور المنظمات الدولية في إدارة التحولات الاقتصادية العالمية، دار الوفاء، المنصورة، 2004، ص35.
- 13) محمد عمر حماد أبو دوح، مرجع سابق، ص76.
- 14) مصطفى رشدي شيخة، إتفاقيات التجارة العالمية في عصر العولمة، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2004، ص59.
- 15) كبيرسمية ، سياسة التجارة الخارجية في ظل الإصلاحات الاقتصادية ، مرجع سابق، ص 75 .
- 16) محمد رضوان ، تقرير اللجنة الاقتصادية والإجتماعية لغرب آسيا (الأسكوا) الأمم المتحدة ، 2003، ص08 .
- 17) مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، المجلد 41، العدد 04، ترجمة مراكز الأهرام للترجمة و النشر، مطابع الأهرام التجارية، قليوب، ديسمبر 2004، ص34.
- 18) [www.economist/research/articles by subject/dis play. story.cfm](http://www.economist/research/articles%20by%20subject/display.story.cfm) تاريخ الإطلاع: 2011/01/31.
- 19) عبد القادر فاضل، القطاع الزراعي في الجزائر وآفاق التعامل مع عملية الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية إسترشادا بالتجربة المصرية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، 2007، ص233.
- 20) محمد رضوان، تقرير اللجنة الاقتصادية والإجتماعية لغرب آسيا (الأسكوا)، مرجع سابق، ص8.
- 21) دراسة حول تجارب القطاع الزراعي للدول النامية من إعداد منظمة الأغذية والزراعة، سنة 2002،

ص20 على موقع المنظمة تاريخ الإطلاع 2012/04/24 www.fao.org/docref/007/y4632a

(22) المرجع نفسه، ص ص 33-34.

(23) المرجع نفسه، ص36.

(24) رعد سامي عبد الرزاق التميمي، العولمة والتنمية البشرية المستدامة في الوطن العربي، دار دجلة، عمان، 2008، ص237.

(25) التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2011، صندوق النقد العربي، أبوظبي، ص 59.

دور الجماعات السلفية (الإسلامية واليهودية) في المجتمعين العربي والإسرائيلي وموقف المجتمع منها

د / أمة السلام محمد علي جحاف
أستاذ علم الاجتماع التربوي المشارك - جامعة صنعاء

المقدمة :

كان الدين ولا يزال ظاهرة اجتماعية هامة، رافقت مسيرة الإنسانية عبر محطاتها التاريخية، واستمرت في مواكبتها لتطور المجتمع الإنساني، تصوغ للإنسان الإطار النظري المعرفي والعقدي، الذي يشكل، بشكل أو بآخر، إطراره الوجودي، ضمن نسق الحياة والكون والطبيعة. ويتصف الدين السماوي بأحادية التشريعات والأحكام، وما تعدد الأنبياء والرسالات إلا مراحل مربها هذا الدين، فهو كائن حي، لا بد أن يتدرج في مضامينه، كي يصل إلى مرحلة النضج النهائية، فكان الإسلام هو خاتمة الرسالات السماوية، وقمة نضوجها. وفي ظل هذه الأحادية، التي أتمسم بها الدين، تتنوع مواقف الناس (أهل الرأي) وأحوالهم واستجاباتهم، وتختلف وجهات انجذاب كل منهم لكل عنصر من عناصر الدين وخصائصه، فتتعدد فيهم جوانب الاهتمام به، وتباین مدارسهم في فهم وتأويل آياته وأحكامه وغاياته.

وتبين لنا الدراسات الدينية، أن هناك من يؤكد على الجانب التعبدي؛ من صلاة وصوم، أكثر من تأكيده على غيرها، وهناك من يتوجه إلى الله بالشوق والوجد المشبوب، وهناك من يثيره الجانب الفكري والبحث في أصول العقيدة، وهناك من يعطي جل وقته وفكره لجانب الأحكام الاجتماعية والمعاملات، ومنهم من تحركه الاستجابة لنداء النهوض بالجماعة عبر النشاط السياسي. هذا التنوع في رؤى واجتهادات الفقهاء والعلماء، لم يكن قط موجهاً لإعادة تشكيل أتباع الدين الواحد إلى جماعات وفرق لا يربط بينها رابط، بل كان الهدف منه تبصير الناس بأمر دينهم، وما يثبت ويعزز الإيمان في الأفئدة والقلوب. إلا أن الظروف التاريخية والسياسية والاجتماعية، لعبت دوراً أساسياً في خلق تفرعات في الجسد الأصل. ومع استمرارية تلك الظروف، أصبح الفرع أصلاً والأصل فرعاً، واعتد كل فرع بفرعه على حساب الأصل. وحرصاً على إحقاق الحق، فمعظم إن لم يكن كل هذه التفرعات تقرب من النبع الرئيسي تارة وتبتعد عنه تارة أخرى، وغالباً ما تتحكم السياسة بتأرجحها ذلك، فينعكس على أنشطتها الروحية والفكرية والتربوية.

ومن ذلك، يظهر أن واحديه الدين، تسع التنوع والتغيير، في إطار المقدور لأصول الدين وأسسها، وأن هذا التنوع والتغيير، في هذا الإطار المقدور، لا يتنافى ولا يشكّل إزاء العلاقة بالمعبود عز وجل، بمعنى أنه اختلاف لا تنشأ معه مشكلة ما إزاء العلاقة الدينية، وما من علاقة، يعرفها البشر، تتسع لهذا الأمر، وتفسح المجال للتنوعات والتحركات في إطار الهيمنة الواحدة والثبات والدوام، يمثل ما يتسع الدين (البشرى 1990 : 33)، وهذا ما دفع Show إلى القول بأن هناك دين واحد فقط، ومع ذلك فهناك مئة نسخة (23 : 0200-Sharkansky-24). ومع ذلك، فإن إمكانية التنوع، التي يتسم بها الدين، قد وضعت المجتمعات في العصور المختلفة، أمام مآزق وصراعات شتى، كان سببها الأول والأخير هو الإنسان، وخاصة عندما يجعل هواه، بدلاً من عقله وضميره، هادياً له؛ فعندما يتبنى أحد أفراد المجتمع رؤية أو وجهة نظر دينية ما، ويجعلها أساساً للدين كله، فإنه غالباً ما يحيد عن الاعتدال والتوسط، فيلبس الدين رداءه الخاص، ويريد من الآخرين النظر إليه بمنظاره، وبالتالي تكون تلك الرؤية الخاصة، هي وسيلته لقياس درجة إيمان المحيطين به، وتحديد وجهاتهم، وإقصاء من يخالفه الرأي، ولو كان على ملته ودينه، لأن الدين، يصبح في هذه الحالة هو الهوية السحرية التي لها السيادة والهيمنة، وتحجب كل الانتماءات الأخرى (أمارتياصن 2008 : 12).

ونتيجة لتعدد الرؤى الدينية، فقد انقسم الناس وفقاً لها، وظهر في المجتمعات ما يطلق عليه "الجماعات الدينية"، التي اختلفت فيما بينها من حيث الاعتدال والتشدد، وأطلق عليها، وفقاً للغة السائدة في المجتمع؛ إما المتحررة أو الأرثوذكسية، أو أسماء أخرى غيرها. أما في مجتمعنا العربي الإسلامي، فيُطلق على الجماعات المتشددة أو المغالية؛ "السلفية"، على اختلاف درجات تشدها. وسوف يتم تسليط الضوء، في هذه الدراسة، على الجماعات السلفية (الإسلامية واليهودية)، في المجتمعين العربي والإسرائيلي، وذلك للوقوف على أوجه التشابه والاختلاف بينهما، من ناحية، وعلى موقف المجتمعين (النظاميين السياسيين) العربي والإسرائيلي منها.

أسئلة الدراسة

إلى أي مدى تتشابه الجماعات السلفية، في المجتمعين العربي والإسرائيلي، من حيث طبيعتها وما تقوم به من أنشطة سياسية وتربوية، وموقف النظام السياسي الحاكم منها ؟
ما طبيعة الجماعات السلفية في المجتمعين العربي والإسرائيلي ؟
ما الأنشطة السياسية التي تقوم بها ؟
ما الأنشطة التربوية التي تقوم بها ؟
ما موقف الدولة من هذه الجماعات ؟
هدفت الدراسة إلى التعرف على: تكوين وتنوع الجماعات السلفية في المجتمعين العربي والإسرائيلي، وما تقوم به من أنشطة سياسية وتربوية، وكذلك التعرف على موقف النظام السياسي الحاكم منها.

المفهوم العام للأصولية (السلفية)

إن لفظ الأصولية (السلفية) مشتق لغوياً من كلمة (أصول)، وهذا اللفظ ترجمة للفظ الإنجليزي Fundamentalism، وهو لفظ إنجليزي مشتق من لفظ آخر هو Foundation، بمعنى أساس، يقول النبي أشعيا (أشعيا 28، 16): «هأنذا أؤسس في صهيون حجر زاوية كريماً أساساً مؤسساً». ويمكن إعادة المصطلح Fundamentalism، إلى وتشمان، رئيس تحرير مجلة نيويورك، عام 1920م، أو إلى سلسلة الكتيبات

التبشيرية التي صدرت بين عامي 1909 - 1915م، بعنوان (الأصول The Fundamentals) (وهبه: 22 - 23).

وعلى الرغم من تعدد التعريفات المقدمة لمفهوم الأصولية، إلا أنها تصب في حالة واحدة، وهي الانكفاء وعدم مساندة مستجدات الحياة، فهي قاموس لاروس الصغير، عام 1966م، يعرف الأصولية (السلفية) بأنها موقف أولئك الذين يرفضون تكييف عقيدة مع الظروف الجديدة. أما لاروس الكبير، سنة 1984م، فيعرفها بأنها موقف جمود وتصلب معارض لكل نمو أو لكل تطور.. مذهب محافظ متصلب في موضوع المعتقد السياسي (جارودي العشرين، كوصف ذاتي لأولئك المسيحيين البروتستانت، الذين قبلوا ما كان يُعرف بالأصول الخمسة لمعتقدتهم. وبالتالي أستخدم بمصطلحات دينية دقيقة، تشير إلى عدم انحراف الإيمان عن التقليد الديني المكرس للتفسير الحرفي للنصوص المقدسة. ومع ذلك، فمعظم الدعاوى التي رُفعت أو قُدمت حول تأثير الأصولية (السلفية)، اهتمت بتطبيقاته في السياسة. وأما جارودي فيرى أن الأصوليات، كل الأصوليات، سواء أكانت تقنوقراطية أو ستالينية، مسيحية أو يهودية، أو إسلامية، هي مذاهب متعصبة، منغلقة على نفسها، وبالتالي متجهة نحو المصادمة.. إنها السرطانات الأصولية.. والقرحة الروحية الأكلة التي تهدد الحضارة بكاملها". وفي إطلاق وتعميم على كل سياسة، وكل دين، يحكم جارودي بأن تسييس الدين، يعني تقديس السياسة، وهما من مزايا الأصولية (عمارة، 2006: 22). ومن خلال التعريفات السابقة، يمكن وضع ثلاث سمات أساسية للأصولية (السلفية) وهي:

- عدم التكيف والجمود المعارض لكل نمو ولكل تطور.

- العودة إلى الماضي والانتساب إلى التراث (المحافظة)..

- عدم التسامح والانغلاق، والتحجر المذهبي.

إن بزوغ السلفيات (الأصوليات) ليس مجرد رد فعل ضد الرؤى الكونية الجديدة، التي تهدد تراثها المقدس، بل هي تهدف إلى تشكيل العالم استناداً إلى مقولات ثلاث: العنف، والإرهاب، والثورة، وإلى السيطرة على التعليم والإعلام، وتأسيس مدارس ومعاهد سلفية (وهبه: 39).

تأسيساً على ذلك، يمكن القول بأن السلفية (الأصولية) أياً كانت مرجعيتها الدينية، تمزج المطلق بالنسبي، والحقيقة الأبدية بالحقيقة العابرة، وبذلك تدافع عن حقيقة لاهوتية ماضوية، وكأنها رسالة أبدية موجّهة ضد حقيقة لا هويته راهنة، فتعجز عن التعامل مع الوضع الراهن. وهي بهذا تمنح مصداقية أبدية لرؤية نسبية، وتمهد لما يمكن تسميته صراع المطلقات.

ولا تستقيم مع صراع المطلقات هذا الدعوة إلى سلام العالم، الذي لا يتحقق إلا بسلب الدوجما من الدين. وتخليص الدين من الدوجماتيقية غير ممكن، إلا بنفي علوم العقائد؛ وذلك لأن مفهوم الحرب كامن في هذه العلوم. وعليه، فإن حوار الأديان، إذا ما أقيم على أساس هذه العلوم، فإنه، لا محالة، سيؤدي إلى السلفية الدينية، لأن الحوار يفترض التسامح، أي مشروعية الرأي المخالف. فإذا ارتقى الرأي والرأي المخالف إلى مستوى المطلق، تحول الحوار إلى الإقصاء والمصادرة، وذلك لأن المطلق، بحكم طبيعته، لا يقبل التعدد. والمفارقة هنا، أن تعدد المطلقات مهدد للمطلقات، ومن شأن هذا التهديد، أن يقضي مطلق على باقي المطلقات. وهذا هو منطلق حوار الأديان (وهبه: 40).

كما أن الدراسات الحديثة عن الأصولية الدينية، التي أجراها عدد كبير من العلماء الغربيين، تشير إلى أن من سماتها الرئيسية: الاعتقاد الحرفي بالنص المقدس، باعتباره كلمة الله، هذا من جهة. وتتنم، من جهة

ثانية، باهتمامها بتأكيد كلية وإطلاق وعظمة رؤى وأفكار ومنظورات، ورفض بعض الرؤى والأفكار والمنظورات البديلة، باعتبارها غير شرعية (Sinha 2004: 10). ويتسم الأصوليين، في الديانات السماوية الثلاث، بأنهم يريدون أن يبعدوا أنفسهم عن المحيط العام للمجتمع العلماني، ويحيطون أنفسهم بمصطلحات الماضي المبجل، التي تتجسد في كل شيء؛ في الملابس والسلوك والطعام والنوم، وفي العبادة، وفي اللغة والقانون وغيرها (Antoun 55: 2001). ومن جانب آخر، نجد (Lustick 1988: 5) يؤكد على أن ما يميز السلفيين هو عدم رغبتهم في التوافق مع الواقع، والسعي لتطبيق تغييرات جذرية في المجتمع، أقرها مصدر يمتلك القيمة العليا، حسب رأيهم. ولذلك، فإن الأصوليين يتسمون أيضاً، بأنهم يعرفون أنفسهم من خلال ضد من هم، وهذا ما يجعلهم على الدوام، يضعون في الحسبان أنهم يواجهون، في الغالب، عدوين: عدو خارجي وعدو داخلي، وعداوتهم موجهة، دائماً، ضد العدو الداخلي أكثر من العدو الخارجي (Antoun 2001: 65). كما يشير (Antoun 2001: 78) أيضاً، في موضع آخر من دراسته، إلى أن المعروف عن الأصوليين الدينيين أنهم يواجهون محيطهم من خلال ثلاث استراتيجيات: تجنب هذا العالم، أو محاولة إيجاد بديل له، أو مواجهته وهزيمته. وتجنبه تكون من خلال الانسحاب الفيزيقي أو الاجتماعي أو الرمزي. ومواجهته تكون بالصراع المسلح بغرض السيطرة عليه. إنهم يواجهون العالم الحديث، ليس من خلال ثقافة معينة، ولكن من خلال توجههم العام، ذلك التوجه المشوب بالغضب والاحتجاج والخوف.

أما Almond الذي يرى أن للسلفيات العديد من الأعداء، فقد حدد أربع استجابات في طريقة تعامل السلفيين مع الأعداء، وذلك على النحو الآتي:

- فاتح العالم World Conqueror: وهذا الفاتح يستخدم كل الوسائل لفتح العالم لربه، بما في ذلك استخدام العنف.
- محول العالم World Transformer: ومحول العالم يتعامل مع العالم سياسياً للحصول على السلطة نيابة عن الله.
- موجد العالم World Creator: وموجد العالم يقدم عالماً بديلاً لعالم العصاة، الذين رفضوا الرب، ويدعو الآخرين إليه.
- منكر العالم World Denouncer: والمنكر ينسحب عن العالم ليحفظ طهارته الثمينة. ومع ذلك، فهو على الدوام في موقف ساخر من الاعتماد على ذلك العالم في وجوده، وحمايته (Herriot 2008: 45).
- ولهذا، يصف (Riesebrodt 1993: 11) السلفية الدينية بأنها تعد ضحية بائسة للمدنية من ناحية، لأن هدفها حماية ديانة الزمن العتيق فقط، ويرى فيها، من ناحية ثانية، الناشط الضيق الأفق، غير المتسامح، الذي يعمل على مواجهة مؤيدي التقدم والحرية والتنوير، مع أن المعتدلين من أعضائها على استعداد للتفاهم والتسامح مع الاتجاهات والتيارات المختلفة، إذا كان في ذلك تحقيقاً لمصالحها العامة، ومصالحها السياسية على وجه الخصوص.

وظهور الجماعات السلفية (الأصولية) في العالم، يعني أن الدين قد أصبح لدى بعض أفراد المجتمع الواحد، هو الهوية الوحيدة والمتفردة، التي يمكن أن تؤدي إلى التنافر والشقاق بين الجماعات في المجتمع الواحد، وتدفع إلى قتل الآخر وبدون رحمة (أمارتيا صن 2008: 18). وهذا ما سيتم بيانه وبوضوح من خلال العرض التالي للسلفية الإسلامية والسلفية اليهودية.

السلفية الإسلامية

سيتم التركيز في هذا الجزء من الدراسة على خمسة محاور أساسية، وهي: المقصود بالسلفية، وكيفية نشأتها، وأنواع الجماعات السلفية وخصائصها، ثم جماعة الإخوان المسلمين. والحديث في هذه المحاور سيتم بشيء من الإيجاز.

ماهية السلفية الإسلامية

تعددت مفاهيم الأصولية (السلفية) بتعدد الجوانب التي يتم النظر إليها من خلالها، فإلى جانب المفهوم اللغوي، هناك المفاهيم ذات الصبغة الدينية أو السياسية أو الاجتماعية وجميعها تؤكد على أن الأصولية هي ذاتها السلفية. فالأصولية (السلفية)، من الناحية اللغوية، مصطلح جديد في معانيه واستعمالاته في فكرنا السياسي الراهن، المحكوم بواقع التداخل اللفظي والمعنوي بيننا وبين غيرنا، أي بين لغة الأنا ولغات الآخر، لكنها كما أشار أسامة خليل (2000: 31) تعد مصطلح قديم، تعني مادة (أص) أو (أس) في اللغة السومرية تعني العقل أو الفهم، كما تعني أيضاً الدم، ومنه صلة الدم (الرحيمية)، ومعاني الأسلاف والموت. ولقد أمتد هذا الجذر اللغوي إلى الأكاديمية، التي تفرع منها المعنى إلى مادتين: الأولى أصولتو USULTU، والثانية موتو MUTU وتعني الموت، ومنها ميتو وتعني الميت أو السلف.

كما أن الأصولية (السلفية) الإسلامية، بمعناها اللغوي العام هي الرجوع إلى الأصول. والأصول عند البعض هي الكتاب الحكيم والسنة النبوية، وعند البعض الآخر هي الكتاب الحكيم وصحيح السنة، وعند الخوارج (لاحاكمية إلا لله) الذي قابله (حاكمية الله) في العصر الحديث، وعند بعض ثالث هي الكتاب الحكيم والسنة القوية أو السنة الفعلية (الموسوعة الميسرة 1989: 273 وشحرو 2007: 49). أما الناحية الاصطلاحية فقد وردت في موسوعة السياسة (1993: 433 و 434) التي تعرف السلفية بأنها: مفهوم فكري- سياسي، يقول بالعودة إلى الماضي، والاقتراد بتجربة السلف الصالح وتمجيدها، واعتبارها النموذج الواجب الرجوع إليه، من أجل إصلاح المجتمع وتطوره. وبمعنى أكثر دقة، هي: الاتجاه الذي يؤكد على الاقتداء بالشكل والمضمون على تجربة الخلفاء الراشدين بالتحديد، واعتبارهم السلف الصالح. كما أن هناك سلفية موازية، تؤكد على تجربة الإمام علي كرم الله وجهه، والأئمة الذين تبعوه.

كما جاءت الدراسات الغربية الحديثة لتؤكد على أن بعض المحللين وضعوا تعريفات مركبة للسلفية الإسلامية، تتضمن الأسباب، والمظاهر، والبرامج السياسية الخاصة بها. وعليه فقد عرف Marty و Appleby السلفية بأنها حركة نتجت كرد فعل لتهديد الهوية، من مظاهر المدنية، وتواجه هذا التهديد من خلال صياغة مختارة ومبدعة لمذاهب من الماضي، والتي تؤدي، في النهاية، إلى برنامج سياسي لإعادة صياغة المجتمع في المستقبل (Long و Vivienne 2004: 48).

وهناك أيضاً، تعريضان تظهر فيهما الصبغة السياسية أكثر من غيرهما، فقد ذكر كل من Molinari و Giuriato (2002: 188) في دراستهما أن السلفية الإسلامية تشير إلى تلك التيارات في الإسلام الحديث والمعاصر، الهادفة إلى استعادة النظام الاجتماعي والسياسي المتسق مع قواعد القانون الإسلامي، أما Jansen (1997: 5) فقد أشار إلى أن السلفية الإسلامية ليست مسألة أخذ النصوص المقدسة بطريقة حرفية، إنها منظومة الاعتقادات التي تسحب السلطة السياسية الحديثة إلى الدين، إنها تقدم منهجاً دينياً للسلطة

السياسية.

وتعدد تعريفات السلفية (الأصولية) الإسلامية، لا يلغي أحادية مضمونها، فجوهرها يؤكد على أنها، في حقيقتها، تعني العودة إلى الوراء لاستقراء التاريخ الإسلامي في عصوره الأولى، وحمل القيم والمبادئ التي سار عليها السلف الصالح وتمثلها، حتى تكون هي النبراس الذي نهتدي به للوصول إلى خير الدنيا والآخرة.

نشأة السلفية الإسلامية

من الطبيعي القول، بأن هناك ظروف هيأت ومهدت السبل، لظهور الاتجاه السلفي وتطوره، في المجتمع العربي الإسلامي، وهذه الظروف تختلف من مرحلة إلى أخرى. ويدرك المطلع على التاريخ الإسلامي أن سيدنا محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) كان، أثناء حياته، هو المرجع الديني والسياسي. وكان المسلمون (مع تنوع أصولهم وأعرافهم) جماعة واحدة، وإذا ما وصف فرد أو جماعة بأصلها أو عرقها، فإن هذا الوصف يقال بغرض التعريف وليس بغرض التمييز أو التحقير. هذا المجتمع المتماسك المتعاقد شهد أول انقسام بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم). وبوفاة الرسول، أدرك المسلمون أن المرجعية الدينية قد انتهت، وليس هناك من يخلفه، وظلت المرجعية السياسية شاغرة، وهناك من بينهم من يمكن أن يشغلها. فتنازع جناحاً أو معسكراً المسلمين (المهاجرين والأنصار) على شغل هذه المكانة، إلا أن هذا الانقسام سرعان ما تبدد بسبب الحضور القوي للدين. وكان التنازع الثاني أيضاً بين جناحين: الأول ديني سياسي؛ ويمثله الإمام علي (كرم الله وجهه)، والثاني سياسي صرف؛ ويمثله معاوية بن أبي سفيان.

وقد حاول العديد من الكتاب والمفكرين، ربط نشأة الاتجاه السلفي (الجماعات السلفية) في عموم العالم العربي، بحدوث التباين بشأن الخلافة. وهذا خطأ تاريخي وسياسي وأكاديمي، لأنه يؤدي إلى: تأصيل الجماعات السلفية واعتبارها وارثة النبوة والخلافة. إعطاء انطباع بأن تاريخ الإسلام والمسلمين كله صراع بين الجماعات الدينية، وفي هذا إلغاء للدور الحضاري للأمة العربية - الإسلامية.

القفز فوق حقائق التاريخ والفكر والوقائع الجدلية في حركية التاريخ وفلسفته، باعتماد عوامل ليست ذات صلة بتاريخ الأمة والمنطقة، وقياس الماضي بمعايير الحاضر (البدرى 2007: 31). كما أن مرحلة المواجهة بين الإمام الأكرم علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، ومعاوية بن أبي سفيان، كانت بنت زمانها، ولم تتحول إلى ظاهرة دينية - سياسية بالمفهوم اللاحق، بقدر ما كانت صراعاً بين جهتي نظر حول أصول الحكم، فقد رأى علي كرم الله وجهه، بأن سياسة الناس تكون بمقياس الدين والآخرة، فيما رأى معاوية، بأن سياسة الناس تكون بمقياس الدولة والدنيا (محبوبة 1999: 74). وعليه فلم تكن هاتان الفترتان التاريخيتان البداية لظهور أو نشأة السلفية.

ويمدنا الأدب العربي - الإسلامي، بعرض ثري لنشأة الاتجاه السلفي وتطوره، منذ الفترة العباسية وحتى يومنا هذا، وإن كان هناك شيء من الخلاف البسيط حول البدايات الأولى، حيث يرى غصبيات (1990: 155) بأن السلفية بدأت مع عمر بن عبد العزيز، في حين يرى البدرى (2007: 32) وعماد (2006: 56) بأنها بدأت في القرن التاسع، مع محنة خلق القرآن، أيام أحمد بن حنبل. ثم برزت بعد خمسة قرون تقريباً، عند ابن تيمية في القرن الرابع عشر، عام 1328م (البوطي 1988: 9 و عماد 2006: 56). وبعد أربعة قرون أيضاً، في القرن الثامن عشر تجددت على يد محمد عبد الوهاب (1703-1782م) مؤسس التيار الوهابي (فرانسوا بورجا

1992، 49 والياسيني 1990: 35-36 ونافع 2008: 66 والأعظمي 2005: 68 وأبو اللوز 2009: 138). ثم كانت السلفية المعاصرة أو السلفية القطبية المرتكزة على عقيدة أبي الأعلى المودودي (عماد 1997: 18-25). وتبعها الاتجاه السلفي السروري (اتجاه سياسي مسلح)، وهو امتزاج بين السلفية الوهابية والسلفية الأصولية القطبية (حوى 1984: 282-283)، وكذلك حركات الإصلاح الفكري والسياسي، ويمثلها الطهطاوي والتونسي والأفغاني ومحمد عبده والكواكبي، ثم رشيد رضا، ثم حسن البنا.

ومن خلال العرض السابق، لنشأة وتطور العقيدة السلفية الإسلامية، يتبين أن الحركات الدينية الاجتماعية - السياسية (السلفية)، التي شهدتها التاريخ العربي - الإسلامي خلال فتراته المختلفة كانت استجابة لتحديات قوية لأمة تعاني من الضعف والتفسخ، وبلورت نفسها وحاولت تحقيق أهدافها من خلال قيادات كارزمية. فالقيادة الكارزمية كانت مصاحبة لجميع هذه الحركات، بحيث تعمل على إلهام الأفراد وتحريكهم، لتحقيق الأهداف المنشودة لهذه الحركات، فمثلاً، عمر بن عبد العزيز، وأحمد بن حنبل، وعبد الله المهدي، وابن حزم الأندلسي، وصالح الدين الأيوبي، وتقي الدين بن تيمية، ومحمد بن عبد الوهاب، ومحمد علي السنوسي، وجمال الدين الأفغاني، ومحمد عبده، ورشيد رضا، وحسن البنا وغيرهم، يمكن اعتبارهم نماذج للقيادات الكارزمية، التي صاحبت وبلورت الحركات الدينية - الاجتماعية / السياسية، التي شهدتها المجتمع العربي الإسلامي، خلال فتراته التاريخية المختلفة، فقد استطاع هؤلاء القادة الكارزميون، أن يلعبوا دوراً أساسياً في إلهام الأفراد التابعين لهم، وتحريكهم من أجل بلورة وتحقيق أهداف الحركات الدينية - السياسية، التي عملوا على قيادتها، وذلك من خلال قدراتهم الخاصة على توضيح الهدف من التغيير المنشود وضرورته، ودفع وتوجيه أتباعهم لتحقيقه. فأتباع القائد الديني ذي الشخصية الكارزمية يشعرون بنوع من التسامي والقوة، من خلال علاقتهم به وارتباطهم فيه. وهذا الشعور لا شك يساعد على توحيد الأتباع، وبالتالي يعطي تلك الحركات الزخم اللازم لتحقيق أهدافها. وهذا الأمر لا يختلف باختلاف درجة تشدها، بل يعد أمراً سائداً لدى الجماعات السلفية بنوعها المتشدد والمعتدل.

أنواع السلفية الإسلامية وخصائصها

إن الجماعات السلفية الإسلامية في مجملها، تمثل ظاهرة واحدة لحركات اجتماعية ذات أساس ديني، ويمكن تصنيف الجماعات السلفية هذه وفقاً لتشدد موقفها الديني، وموقفها من المجتمع، إلى نوعين: الجماعات المتشددة والجماعات المعتدلة.

السلفية المتشددة (التقليدية)

تعرف الجماعات السلفية الإسلامية المتشددة، ببساطة، من خلال رفضها لكل من لا يتوافق مع رؤاها، وهذا عين ما ذكره آديفيس من أن أتباعها يدعون بأنهم وحدهم من يمتلك الصحيح (سيد 2007: 53). وتتضح طبيعتهم أكثر من خلال الموقف من تفسير النصوص؛ فالنص، أي نص يقبل أكثر من تفسير، ومع ذلك، فهم لا يقبلون إلا تفسيرهم، وإن جاء غيرهم بتفسير، فإنه يدخل في باب البدع (الغالي 2007: 12). ويصف سليمان (1990: 57) الاتجاه السلفي التقليدي، بكل أطيافه، بأنه يقوم بعملية عودة إلى الوراء في التاريخ، فيبقى فيه دون رجعة منه إلى الحاضر، كما قال ابن خلدون في أصول منجه. وفي خضم العودة إلى الماضي والرغبة الشديدة في العودة إلى النبع الديني الصافي وزمنه القائم على العلم والعقل ومنطق الأشياء، والتوحيد في الروح والفلسفة والوجود، قد يخطئ القاصد مقصده، وينقل إلينا الصراع والانحطاط بدلاً من الوحدة والحكمة (كمجيان 1989: 39).

ومن بين ما يسعى إليه أصحاب الاتجاه السلفي التقليدي هو إقامة الدولة الإسلامية. ولما كان توصيف الدولة الإسلامية غير معلوم، فإن أصحابهم وحدهم من سيقوم بوضع هذا التوصيف. ولما كان هذا التوصيف هو جهد بشري لا يختلف كثيراً عن تفسير النصوص، فإن توصيفهم للدولة الإسلامية هو الصحيح وما عداه باطل. وواقع الحال يقول ليس مسلماً من لا يذهب مذهبه، ولا يقبلون منه حجة ولا منطقاً. وقد ذهب بعضهم، إلى حد إخراج محدثيهم وتكفيرهم؛ إذ يطلبون إليهم إعلان الشهادتين، كشرط من شروط استمرار الحوار، وإلا أعتبر الرجل كافراً، وحق عليه إقامة الحد، وإذا أعلنها قالوا: الآن عدت إلى الإسلام (سليمان 1990: 57).

السلفية المعتدلة

السلفية المعتدلة، كما هو واضح من تسميتها، هي غير المغالية، بمعنى أنها تعطي هامشاً ولو محدوداً لعدم الصواب فيما تذهب إليه في تفسيراتها، وتراعي في تأويلاتها الفقهية البعد الحدائثي (وهبة: 72). كما أنها، وإن كانت تهدف إلى إقامة الدولة الإسلامية، التي تشكل مستقبلها السياسي (سيد 2007: 59 - 60)، تقبل في أن تدخل المعتزك السياسي للمجتمع دون إقصاء التيارات السياسية الأخرى. وعدم الإقصاء هذا ليس أكثر من تكتيك، لثقتهم بأن المجتمع سيقضي غيرهم، لأنهم استولوا بنحو ناجح وواثق، على نسبة كبيرة من رأس المال الروحي المجتمعي (الأفندي 2007: 61). وهذا ما دفع معظم الكتاب إلى تسمية أتباعها بجماعات الإسلام السياسي، التي تؤمن بأن الإسلام ليس دين وحسب، بل نظام حياة قادر على بناء الدولة ومؤسساتها (البرغوثي 1998: 6).

وهناك من يقف من السلفية بشكلها المتشدد والمعتدل نفس موقف السلفية من غيرها، فهي هو العشماوي (137 و 130) يرى بأنها تتصف بصفات إقصائية، فهي في نظره: غامضة غير بصيرة، وشكلية، متشددة في آرائها المظهري، وماضوية؛ فلا هي اتجاه عقلي، ولا هي بعث روحي، ولا هي فهم صحيح. كما يرى بأن التيار السلفي؛ يتبع الحركات السياسية، دون أي تجديد حقيقي للفكر الديني، وينتهج الأساليب الحزبية بغير تقديم أي برامج مدروسة، أو أي نظم علمية، ويعمل على أن يكون الدين سياسة، والشريعة حزباً، والإسلام حرباً. وسيراً في نفس الطريق الذي خطه العشماوي، هناك الكثير من يعتقد أن التيار السلفي، الذي اعتبره نوعاً من الميكانيزم الدفاعي الطبيعي الذي أفرزته الظروف السياسية والحضارية التي يمر بها العالم العربي الإسلامي، يعود في الأساس إلى تداعيات المفهوم الخاطئ للإسلام، التي صبغت جميع الحركات الإسلامية المعاصرة (التيار السلفي المعتدل). وحددت مفاهيمها، ووجهت تصرفاتها، بحيث أصبحت كلها حركات قومية وليست دينية، وتيارات سياسية غير روحية، واندفاعات غير إسلامية، ترفع الدين شعاراً لتجتذب الجماهير، وتجعل الإسلام ستاراً، تعمل من ورائه عمل السياسة، وتنمي من خلفه كل ما هو قومي شعوبي قبلي عنصري. ويؤكد قاسم (2008: 21) على: أن هذا الاتجاه الخاطئ في الإسلام ليس جديداً، وأنه قد بدأ على عهد عمر بن الخطاب- تأثراً باليهودية وسيراً في دروبها، واتباعاً للإسرائيليات واعتناقاً لمفاهيمها- غير أن عمر بثاقب بصره ووضوح بصيرته وقف منه، وفهم الإسلام- كما أفهمه للآخرين- على أنه دين لا قومية. ومن الطبيعي القول بأن مثل هذا التوجه أو الطرح المفعم بالأحكام القيمية غير دقيق ولا يعول عليه كثيراً في الدراسات العلمية، التي ينبغي أن تبتعد قدر الإمكان عن إصدار مثل تلك الأحكام.

وخلاصة القول، إذا كان من الممكن أن نعتبر أن جميع المنتمين إلى تيار الإسلام السياسي سلفيون، أي أنهم جميعاً من أنصار العودة إلى الآيات القرآنية وإلى السنة، لكي يستمدوا منها الإطار المرجعي الأخلاقي

والاجتماعي والسياسي للنهضة الإسلامية، فإن هذا لا يمنع أن هذين الاتجاهين (السلفية التقليدية والسلفية المعتدلة) يختلفان فيما يتعلق بأساليب العمل، فبينما يتخذ السلفيون التقليديون أحياناً موقف الارتياب من المعاصرة، يتقبل السلفيون المعتدلون (الإسلام السياسي) المعاصرة ومظاهرها التكنولوجية. والحدود بين السلفية التقليدية والسلفية المعتدلة، أكثر وضوحاً فيما يتعلق بالدولة والسياسة، فإذا كان الفكر السلفي التقليدي يتجاهل مثل هذه الأدوات، فإنها في صميم ما يهتم به التيار السلفي المعتدل، الذي يرى أن الاستيلاء على السلطة من أعلى، هو المرحلة الضرورية لإقامة يوتوبيا، وفي هذا يشاركونهم، إلى حد كبير، السلفيون التقليديون. وأبرز الجماعات السلفية المعتدلة هي جماعة الإخوان المسلمون، التي يعد نشاطها تجسيد للدور السياسي لتلك الجماعات في المجتمع العربي.

الدور السياسي لجماعة الإخوان المسلمين (السلفيون المعتدلون)

مع أن السياسة في إجراءاتها وتفصيلاتها صناعة بشرية، إلا أن الحكام في العالم الإسلامي وأوروبا على مدار القرون التي خلت، أرادوا أن يضيفوا عليها ثوباً مقدساً، فقال بعضهم صراحة بأنه يحكم باسم الله. وجاء الإخوان المسلمون (السلفية المعتدلة) ليحذوا حذوهم. فالطموح السياسي لأعضائهم ومرشدهم العام، قد كشف عن حقيقة دعوتهم، التي زعموا، في البداية، بأن أهدافهم تقتصر على الإصلاح الديني والأخلاقي، والمساهمة في معالجة الأوضاع الاجتماعية المتردية في المجتمع، فأصبح الدخول في المجال السياسي أمراً لا مئوس ولا مهرب منه لتحقيق تلك الطموحات والتطلعات. ولأن هذه الجماعة أو الحركة ذات توجه سلفي، قائم على حرفية النص، فإن انخراطها في المجال السياسي، قد جعلها تقف في مواجهة العديد من المشكلات، وخاصة تلك المتعلقة بكيفية العمل وأسلوبه، فظهر التعارض بين أفكار الجماعة وبين سلوكها وأساليبها، ويتجلى هذا التعارض في محاولتها الالتزام الكامل بالاتجاه المحافظ، والرغبة في الدخول إلى مجال يتطلب التحرر من الاتجاه المحافظ، واتباع الأساليب التحديثية، الأمر الذي يؤدي، في النهاية، إلى حدوث الكثير من الخلاف والصراع داخل الجماعة. وهذا الوضع يفرض عليهم مراجعة أنفسهم، وتحديد خياراتهم السياسية، ويضع الأفندي (2007: 59 - 60) لجماعة الإخوان أربعة خيارات، وهي:

المضي إلى السيطرة ثورياً على السلطة، ومواجهة تبعات ذلك.

الانسحاب من المجال السياسي تماماً، والعمل كجماعة ضغوط فحسب بالطريقة التي عمل بها علماء الدين من قبل.

إقامة تحالفات عريضة دعماً للتغيير.

إعادة بناء برامج الجماعة إعادة جذرية، بغية اجتذاب تحالف ديمقراطي واسع، ووضع بنية سياسية

شاملة أكثر استقراراً.

ومن العرض التالي للدور السياسي لجماعة الإخوان المسلمين، سيتبين أي الخيارات التي سلكت وفقاً لها، باعتبارها التجسيد الحي للجماعات السلفية المعتدلة في المجتمع العربي. ففي البداية لا يمكننا القول، بأن هذه الجماعة قد تجاوزت الخيار الأول، بل هناك العديد من المؤشرات، التي تدل على إيمانها، بأن العنف من أهم الوسائل، التي قد تمكنها من الوصول إلى مراكز صنع القرار، إلا أنها لا تمتلك الإمكانيات والقوة الكافية، التي تمكنها من الوقوف في وجه الدولة. أما العنف في حد ذاته، فيعد ركيزة أساسية في فكرها ومنهجها، حيث نجد بعض مشرعيها الذين رسموا طريقها السياسي، يرون في العنف الوسيلة المثلى لتحقيق الأهداف المنشودة، فقد كانت فكرة

سيد قطب تقوم على التدمير الكامل للمجتمع ورفضه، لكي يقام بدلاً منه مجتمعاً جديداً تماماً، لأن في ذلك حماية للجماعة من تأثيرات المجتمع. واعتقاداً في عدم فائدة التأثير على المجتمع من خلال التفاعل معه.. وبهذا تخفي الاتجاهات الثورية التدريجية، وتحل بدلاً منها الاتجاهات الراهضة الجذرية، وتبقى الثورة والعنف الطريق الوحيد المتاح (حبيب 1989: 107). كما أن هذه الجماعة ترى التربية العلمانية والإعلام العلماني جذور كل شر ولذلك ستدعو طليعة المؤمنين للسيطرة الكلية في هذا المجتمع الديني، الذي سيعيدون تشكيله. والأهداف الاستراتيجية لديهم تبقى ثابتة. أما التكتيكات فهي وليدة الوقت والظروف (Tehrani 1997: 317).

واللجوء للعنف والإرهاب أو التكفير، من قبل جماعة الإخوان المسلمين، أمر ليس بالمستحسن، فالعنف والإرهاب كانا على الدوام يظهران ويغلبان، كلما استخدم الدين لأهداف سياسية، أو استخدمت الشريعة لأغراض حزبية، وهذا ما دفع المرشد العام للجماعة، للجوء إلى القوة، فقد عمل على تكوين الكتائب والأجهزة السرية للجماعة، وبت روح الجندية في أتباعه (دوح: 40 و102: Schulze 2002)، والساحة السياسية تشهد بممارستهم للعنف، فقد دخلوا في صدامات كثيرة مع النظام، انتهت بمقتل النقراشي باشا وحسن البنا (البدرى 2007: 36). ويعتبر الإخوان المسلمون اللجوء لاستخدام العنف، وخاصة ضد النظام السياسي، من الأمور الشرعية، الواجبة التنفيذ (بورجا 1992: 126 و3: Roy 1994). ولا يقتصر العنف على جانبه الفيزيقي الجسدي، بل يتعداه إلى الجانب العقدي، فالتكفير أحد الأسلحة التي تستخدمها الجماعة ضد خصومها (حبيب 1989: 20 - 21).

إذن، يتبين مما سبق، أن العنف لم يكن الوسيلة الوحيدة في فكر جماعة الإخوان المسلمين، بقدر ما كان احتمالاً قائماً، يساند رغبتها في المشاركة السياسية، ولذلك فهي لم تترك خياراً من الخيارات الثلاثة الأخرى، إلا وأعطت له قدرأ من الاهتمام في تفكيرها وأفعالها. وتعتبر جماعة الإخوان المسلمين من أنشط التنظيمات السياسية في المنطقة العربية والإسلامية، فتزايد أعضاؤها، وتكاثرت مراكز نشاطها المكرسة للإرشاد والتعليم والصحة، وغيرها من الأنشطة الاجتماعية. وتمكنت من خلال نشاطها أن تضمن مكاناً في مؤسسات الدولة المدنية والعسكرية على السواء، كما ضمنته من قبل لدى الجماهير (البدرى 2007: 164).

ونجاح جماعة الإخوان المسلمين على المستويين الشعبي والرسمي في المنطقة العربية الإسلامية، مهد لها السبيل للحصول على مصادر تمويل ذاتية وقوية مكنتها من النجاح في كثير من أنشطتها. وساعدها في ذلك إطارها النظري القائم على الدين في كسب الأعضاء من مختلف الشرائح الاجتماعية. كما تتمتع هذه الجماعة بأدوات تأثير وصحف خاصة بها. وامتلاك قنوات تلفزيونية عديدة، بالإضافة إلى أنها تتمتع كغيرها من الجماعات السلفية أو الأصولية بأهم أداة اتصال جماهيرية، وهي مؤسسة المسجد (أحمود 2007: 67)،

وعلى الرغم من كل ما حققته جماعة الإخوان من مكاسب تنظيمية، إلا أنها لم تتمكن بعد من تحقيق هدفها الأسمى، وهو تكوين الدولة وفقاً لرؤاها الدينية السياسية. ومن الطبيعي القول، أنها لم تكن لتحقق ذلك في أجواء سياسية دكتاتورية، لذا عملت على أن تكون جزءاً من السلطة (الدكتاتورية) علماً أنها تؤثر في صناعة القرار السياسي، فكان هذا أيضاً وبالأعلى عليها، فقد اقتربت كثيراً، وأصبح ابتعادها أو إبعادها عن مؤسسات السلطة يؤثر سلباً على نشاطها (سعيد 1998: 12). ويقول أبو سيف (2007: 8): وفي النهاية فإن هناك إدراكاً متزايداً، بأن إحلال الديمقراطية الحقيقية في الدول العربية، لا يمكن أن يتم دون ضم الأحزاب الدينية الإسلامية، والتي هي في حقيقتها أحزاباً سياسية، تناولت الدين غطاءً أيديولوجياً لأغراض سياسية. ويبدو أن أبو سيف لم يكن محقاً، فقد تبين أنه عندما تخلصت بعض الدول العربية من أنظمتها الدكتاتورية (تونس ومصر)، وتحاول

تأسيس أنظمة ديمقراطية، برزت الخشية من أي تنظيم ديني وخاصة جماعة الإخوان المسلمين، ومن قدرتهم على الحصول على السلطة ديمقراطياً، فتعالت أصوات عدم الاعتراف بالأحزاب الدينية، وهذا يعني أن الجماعة دخلت في نوع آخر من الحرب، الحرب الديمقراطية، والدولة العلمانية.

ويبدو أن تحول النظم السياسية العربية إلى الديمقراطية الحقيقية يجعل الطريق أمام جماعة الإخوان المسلمين إلى السلطة طويلاً أكثر مما كان يعتقد البعض. ولم يعد بإمكانها، في الجو السياسي الديمقراطي، السيطرة على السلطة بالقوة، إن لم تشارك بالعمل السياسي (النعيم 2007: 30)، كما أن ثنائية الطبيعة التنظيمية لجماعة الإخوان تعيقها عن ممارسة العمل السياسي، فهي (الإخوان في مصر والإصلاح في اليمن) تؤمن بالديموقراطية والتعددية باعتبارها حزباً سياسياً، أما حالماً تتعامل كجماعة إسلامية، فهي لا تقبل التعددية، وتعتبرها تفرقاً لسبيل الدعوة الواحدة، ومن نزع الشيطان لا من هدى الرحمن، كما جاء في كتاب (الإصلاح) الصادر عن الأمانة العامة للتجمع اليمني للإصلاح (الجمحي 2008: 174).

موقف الدولة من جماعة الإخوان المسلمين

عاشت جماعة الإخوان المسلمين حالة من الصراع مع السلطة، وغيرها من القوى السياسية الموجودة في كل المجتمع. والسبب في ذلك، ليس لتوجهها الديني، كما يعتقد البعض، نتيجة لتطلعاتها وأطماعها السياسية، التي جعلت ردود فعل الدولة تجاهها، تتسم في كثير من الأحيان بالعنف.

ففي مصر، على سبيل المثال، أعطى التعارض في الأهداف والمصالح بين جماعة الإخوان والنظام السياسي، مبرراً لعبد الناصر لمحاربتها والتنكيل بأعضائها، والقضاء على مؤسس الجماعة ومرشدتها إثر اغتيال النقراشي باشا، رئيس وزراء مصر عام 1984م. بعد أن أصدر قراراً على الجماعة ومصادرة أموالها، خاصة وأن حركتهم كانت تطرح نفسها بديلاً إسلامياً، يستند إلى مرجعية دينية.. فجمدت جماعة الإخوان، ولم يعد لها تأثير مباشر على الساحة المصرية.

وثن النظام السياسي، وفي منتصف التسعينيات، حرباً لا هوادة فيها، في كل أرجاء المجتمع المصري، وذلك ضد مختلف فصائل الجماعات السلفية، وعلى رأسهم جماعة الإخوان المسلمين، وذلك بعد اتهام النظام للإخوان بالتعامل والتواطؤ مع الجماعات السلفية العنيفة، وإيوائها الأعضاء وإمدادهم بالسلاح (العامري 1992: 24-25).

ولا بد من الإشارة إلى أن النظام السياسي المصري، قام بعدة إجراءات تجاه الجماعات السلفية، وفي مقدمتها الإخوان المسلمين، وفيما يلي بعض من هذه الإجراءات:

اختراق الجماعات السلفية (الأصوليين) من الداخل. والتنبؤ بحركاتها وخططها مسبقاً، عملاً بنظام الإنذار المبكر.

سحق ومطاردة العناصر القيادية - الحركية - المسلحة، وهي في مكانها السرية.

بناء شبكة واسعة من المخبرين السريين، وهم يواصلون عملهم ومراقبتهم في كل حي ليل نهار. السيطرة على المساجد الأهلية والجمعيات الخيرية.

رصد حركة الأموال والتمويل من الداخل والخارج للجماعات وواجهاتها الاقتصادية والتجارية، وعلاقتها بالمنظمات الدولية.

التعاون مع أجهزة الأمن والمخابرات الدولية في متابعة الجماعات الهاربة إلى الخارج، والتي ما زالت

تشكل تهديداً في الداخل.

سعي الإدارات الجامعية بإعاز من أمن الدولة إلى إضعاف هيمنة الإخوان المسلمين على الاتحادات الطلابية (البدري 2007: 58-59).

واتخذ النظام السياسي في المجتمع اليمني أيضاً، في فترات عديدة قبل الوحدة وبعدها، بعض الإجراءات ضد جماعة الإخوان المسلمين، المشابهة لتلك الإجراءات المتخذة ضدهم في المجتمع المصري. اتبع النظام السياسي اليمني أساليب عديدة لا تبعد عن الديمقراطية، في محاربتة لهذه الجماعة، وبعادها بقدر الإمكان عن مواقع صنع القرار السياسي. ولهذا، يرى غليون (1990: 305) بأن الدولة والعلماء والمثقفون في المجتمعات العربية، يشعرون أن قضيتهم واحدة، في منع التيارات السلفية الإسلامية وفي مقدمتها الإخوان، من الإقتراب من الدولة. ومن الطبيعي أن يضعف هذا التحالف السلفيين عامة والإخوان المسلمين خاصة، ويعزلهم نسبياً. لكن عزلتهم هذه لا تنبع في الواقع من قوة التحالف المناوئ، بقدر ما تنبع من نجاح هذا التحالف، في حصر الخلاف في موضوع الدولة والسلطة السياسية. فقد أجبرهم ذلك على خوض المعركة على أرضية خصومهم، وحرمانهم من ميادين قوتهم في المواقع الدينية الأساسية، الأخلاقية والاجتماعية والثقافية، وسمح بتشديد العزلة من حولهم، على مستوى الرأي العام، الذي قد يتعاطف معهم في قضايا أخرى، لكنه يتردد في التسليم لهم بالسلطة.

الدور التربوي لجماعة الإخوان المسلمين

تدرك الجماعات ذات الأهداف والطموحات الكبيرة، أي كانت أيديولوجيتها، أنه لا بد من وجود منابع استراتيجية تغذي صفوفها وترشد قواعدها لتضمن وجودها واستمرارها، وهذه المنابع هي الشباب، وأفضل بيئة، سواءً لتنشئة الشباب وفقاً لأيديولوجية الجماعة أو لاستقطابهم إلى صفوفها، هي المؤسسات التعليمية. يلي المؤسسات التعليمية مراكز تجمع الشباب. أما الأرضية المشتركة للجماعات الأيديولوجية فهي الطريقة في الاستقطاب والتي تعتمد في الأساس على توظيف الخطاب الطبقي، أو العرقي، أو الديني، أو غير ذلك من المفاهيم والمصطلحات التي تنتفن الجماعات الأيديولوجية في اختلاقها واستخدامها.

وجماعة الإخوان المسلمين، كجماعة أيديولوجية، تدرك، على وجه اليقين، بأن التربية عموماً والتعليم على وجه الخصوص، قوة عظيمة الأثر، فيها ومن خلالها تستطيع الجماعة أن تحقق أهدافها القريبة والبعيدة على السواء. وتحدد أهدافهم البعيدة والقريبة طبيعة ونمط التعليم الذي ينشئونه هم بأنفسهم، أو يشاركون فيه. لذا، نجد، ومنذ وقت مبكر في بعض المجتمعات العربية، نوعين من التعليم الرسمي: تعليم حديث محكوم بالفلسفة الليبرالية الساذجة. وتعليم حديث (المعاهد العلمية في اليمن) محكوم بتوجه سياسي ديني، تحت إشراف الجماعات الإسلامية (الإخوان المسلمين). والنوع الأول من التعليم تشارك فيه جماعة الإخوان المسلمين، وخاصة في شغل المراكز الإدارية العليا. أما النوع الثاني من التعليم، فهم من قام بإنشائه، وهو حكر عليهم.

ومن الطبيعي عند ذكر الأهداف التربوية لجماعة الإخوان، أن تذكر هذه الأهداف من كتاباتهم هم، إلا أن السرية وعدم طرح وثائقهم أمام الدارسين، تجعل المرء يلجأ إلى أي مصدر آخر. فمشاركتهم في النظم التعليمية تمكنهم من نشر مبادئهم وقيمتهم واتجاهاتهم، وتحقيق أهدافهم التربوية المتمثلة في فرض قيم التمسك الأخلاقي، وفي أحيان كثيرة التزم الأخلاقي، والدعوة للعودة إلى الإسلام عن طريق الدروس والمحاضرات والوعظ والإرشاد، داخل المؤسسات التعليمية وخارجها، والدعوة للعودة إلى مصادر الإيمان الأولى: القرآن والسنة النبوية الشريفة (شرف الدين 1990: 178). ويلاحظ على هذه الأهداف الصبغة العمومية، والتي لا تثير أي نوع من التخوف أو

الاستهجان. أما الأهداف التربوية التي يرغبون في تنشئة كوادريهم من الأطفال والشباب عليها فتختلف تماماً عن الأهداف السابقة الذكر. فهم، في مدارسهم أو معاهدهم الدينية الداخلية، يريدون، كما أراد أفلاطون من قبل، إعداد جيل لحياة في مجتمع افتراضي.

وطبيعة الأهداف التربوية التي تسعى جماعات الإخوان المسلمين لتحقيقها في مدارسهم ومعاهدهم الدينية تتجسد في أدبهم، الهادف إلى خلق الزعيم المصلح، الذي يتسم بقوة الإرادة واليقظة، والحكمة في التعامل مع العامة والمريدين والقدرة على تعبئتهم، وبالتالي توجيههم وقيادتهم في الاتجاه الذي يحقق مصلحة الجماعة. ويؤكد المؤسس والمرشد العام للجماعة في تشريعاته، على أن تربية النشء يجب أن تكون تربية روحية وبدنية وعقلية، وكلها تسير باتجاه خلق الولاء للجماعة بشكل يضمن استمرار هذا الولاء في المستقبل. أما سيد قطب فيتطلع إلى أن تحقق تربية الجماعة أهدافاً أكثر اتساعاً وشمولاً، كإيجاد القادة أو الزعماء القادرين على تسلم قيادة البشرية، وليس الاكتفاء بالرقعة الإسلامية. وذلك لن يكون ما لم يُغرس في نفوسهم الميل والرغبة في استخدام العنف، من أجل تحرير البشرية جميعها من الجاهلية. لأن إزالة العقبات من أمام التحرر لا يكون باللسان والبيان، بل بالقوة أولاً (البدري 2007: 21).

ولتحقيق الأهداف التربوية السابقة، استخدم الإخوان المسلمون العديد من وسائل التنشئة والتربية، تأتي في مقدمتها، بعد المسجد، المدارس والمعاهد الخاصة بالجماعة، التي تعد أهم المؤسسات التربوية، حيث يتم فيها تلقين النشء مبادئ وقيم واتجاهات التيار السلفي المعتدل المتمثل في جماعة الإخوان، وبشكل مقصود ومدروس ومعد ومخطط له مسبقاً، بحيث تؤتي العملية التربوية ثمارها المرجوة من قبل القائمين عليها. وقد عمل الإخوان في كثير من المجتمعات العربية، على إيجاد مثل هذه المدارس والمعاهد الدينية، ففي المجتمع اليمني على سبيل المثال أقاموا منذ السبعينيات مؤسسة تربوية وتعليمية بمساعدة السلطة، وتوسعوا فيها حتى أصبحت توازي التربية والتعليم في سائر حقوقها ومستحقاتها، وهي ما عرف بالمعاهد العلمية" (الجمحي 2008: 175). وتتمتع جماعة الإخوان، كما تشهد بذلك الخبرة، بمعرفة تربوية عالية، فهم يعلمون أن ما يسمى في التربية المنهج الخفي أكثر أهمية وخطورة في تشكيل التلاميذ من الكتاب المدرسي، فعملوا على أن تكون الفلسفة التي وضعت على أساسها مقررات وبرامج المعاهد، لا تختلف كثيراً عن الفلسفة العامة للنظام التعليمي والتربوي العام في المجتمع، حتى لا يتقوّل عليهم أحد بدعوى الاختلاف، وبهذا تحققت لهم بغيتهم دون اعتراض أو احتجاج مجتمعي. وما يشهد على اختلاف طبيعة معاهدهم عن المدارس العامة هو مخرجاتهم، التي تختلف كل الاختلاف عن مخرجات التعليم العام، وذلك بفضل تركيزهم على المنهج الخفي. وهذه الثنائية في التعليم ومخرجاته توجد جيلاً واحداً بنوعين مختلفين من التنشئة الاجتماعية والسياسية والدينية، فمخرجات المعاهد تنظر غيرها بأنهم جماعة الضلال، والطرف الآخر يعتبرهم جماعة الظلام. الأمر الذي يهدد أمن واستقرار المجتمع، ويعتبر Hashim (1994: 34) ثنائية التعليم "أزمة في التربية الإسلامية"، ويصف أمارتياصن (2008: 28) هذا التعليم بسوء استغلال الطفولة غير القادرة على التمييز.

والتعليم المسيس (الديني السياسي) هذا لا يتوافق مع التوجهات الديموقراطية، لأنه وببساطة شديدة يخدم التطرف بوجه عام، إذ يكرس مفهوم التبعية في العلاقات الإنسانية، وقيم الخضوع والولاء للقائد، وعدم القبول بالتسامح الفكري المتبادل. كما أن معتنقيه يسعون جاهدين، إلى تدريب العقل على التسليم، وإذا اعتاد العقل على ذلك، يفضل أن يستسلم لبضاعة مضمونة وثمانية، وليس أضمن ولا أضمن من المسلمات الدينية (المنوي 1984: - 289 290). ويقوم المعلم (المنتمي للجماعة) في مدارس التعليم العام (غير الديني) بنفس الدور

التعبوي لتلاميذه، وهذا يوجد نوعاً من عدم التناغم في نفسية وذهنية تلاميذ المدارس غير الدينية. ولم يقتصر الدور التربوي لجماعة الإخوان على مؤسسات التعليم العام، بل توجهوا أيضاً إلى الجامعات، التي تمثل تنويع لجهودهم السابقة في التعليم العام. وساعد تبني بعض الدول العربية (مصر واليمن) لسياسة الانفتاح الاقتصادي وحرية السوق جماعة الإخوان على الاستثمار في التعليم العالي، فأصبحت لهم جامعاتهم ومعاهدهم العليا. كما أقاموا الجمعيات، ودخلوا، ضمن نشاطهم التربوي، إلى عالم الطباعة والنشر، ولم يفكروا قط بالعائدات المادية، بقدر ما كان هدفهم نشر أفكارهم ومبادئهم (تليمه 2006: 13 و حبيب 1989: 103).

السلفية (الأصولية) اليهودية

ماهية السلفية اليهودية ومنطلقاتها

يشهد التاريخ اليهودي، كما هو الحال في التاريخ الإسلامي، تعدداً في الطوائف الدينية، وتتحدد طبيعة الطائفة من خلال موقفها من الأصول الدينية ومن التاريخ الغابر للمجتمع الديني، ويتضح ذلك من خلال تعريف جاد (2002: 8) للسلفية اليهودية، بأن جوهرها يكمن في: من تداعبه العودة إلى المجتمع الديني التقني والورع الذي تواجد في الماضي. ويقصد بالماضي، هنا، عهد سيدنا موسى وحتى زمن سيدنا داود (عليهما السلام). وأول مرة يظهر فيها التفريق بين السلفي وغير السلفي كان في القرون الثلاثة الأخيرة قبل الميلاد، حيث تبني الفريسيون الدعوة للسلف، وعارضهم في ذلك الصدوقيون (الخياط 2001). أما في العصر الحديث (1795م) فقد برزت كلمة أرثوذكس للدلالة على السلفي، وهي صفة استعملت لأول مرة في الأدب الديني اليهودي عام 1795م، على أيدي اليهود الإصلاحيين، قاصدين بها معارضيتهم من التلموديين، الذين تقبلوا هذه التسمية وأطلقوها على أنفسهم، فصاروا أرثوذكساً، بيد أنهم راحوا يفضلون في وقت لاحق، أن يطلق على مدرستهم اسم (اليهودية المصدقة للتوراة - Torah True) (الشامي 1997: 254). وبدلاً من أن يقول المسيحي بأن هناك أوصاف تطلق على هذه الطائفة تنتهها بالتمتد وغيرها من الصفات قال بأن كلمة متمتد أو متشدد أو متطرف، مما يعني ترادف كل هذه المصطلحات مع لفظ أرثوذكسي (المسيحي 2002: 105)، والصحيح هو أن الأرثوذكسية (السلفية) لفظة ذات أصل يوناني، ومعناها العقيدة القويمة أو الملتزمة أو المستقيمة (ماضي 1999: 204). لذا، نجد أن شاحاك ومتسفينسكي (2001: 31) يريان بأن الأرثوذكسية اليهودية، القائمة على التلمود البابلي، وبقيّة الكتابات التلمودية، ومجمل الشريعة اليهودية (الهالاخاة)، ما زالت صالحة، وسوف تظل كذلك أبداً.

وقد خرج هذا التيار السلفي (الأرثوذكسي) إلى الوجود مع بداية القرن التاسع عشر، عندما ظهرت الأفكار التحريرية وانتشرت في أوساط الأجيال اليهودية، حينها هب رواد هذا التيار للدفاع عن فكر الانعزال والانغلاق، رافضين أي تغييرات تجاري مقتضيات العصر. وينطلق الأرثوذكس أو السلفيون اليهود من نقطة ثبات ميتافيزيقية تقع خارج نطاق الطبيعة، وهي أن الإله أوحى إلى موسى التوراة فوق جبل سيناء، وتمثل هذه النقطة بالنسبة إليهم، حقيقة لا يمكن مناقشتها أو الجدال فيها، وهي مسألة ثابتة ذات معنى عميق وثابت، يلغي أي معنى آخر يختلف عنها، فهي ركيزة النسق الأساسية ومرجعياته المتجاوزة. والتوراة حسب تصور السلفيين (الأرثوذكس) كلام الإله كتبها حرفاً حرفاً، وأوحى بها إلى موسى. وهذه حقيقة يؤمن بها المؤمن، إيمانه بأن الله خالق العالم من العدم، والمؤمن لا يعرف كيف خلق الله العالم، ولا كيف كتب التوراة وأوحاها، وهناك في صفوف السلفيين اليهود

من يعطي دوراً للعنصر الذاتي في التجربة الدينية. ولكنهم جميعاً يؤمنون بعقيدة الوحي الإلهي، وأن التوراة منزلة من الإله، ولذا فهي وحدها مصدر الشريعة، وقيمها خالدة أزلية تنطبق على كل العصور. ولولا التوراة لما تحقق وجود جماعة إسرائيل، وعلى الشعب اليهودي اتباع هذا الكتاب المقدس إلى أن يأتي وحي جديد. وقد نادي السلفيون (الأرثوذكس) بعدم التغيير أو التبديل أو التطوير، لأن عقل الإنسان ضعيف لا يمكنه أن يعلو على ما أرسله الإله، ولأن التطوير سيودي حتماً باليهودية (المسيري 2002: 99 - 100).

كما أن هناك ستة منطلقات عقائدية أخرى، تركز عليها السلفية (الأرثوذكسية) اليهودية هي

كالتالي:

- أن الدين اليهودي ليس عقيدة كالمسيحية والإسلام، بل هو دين عملي ونظام حياة.
- أن لليهود 613 فريضة واجبة، عليهم أن يعملوا بها، وأن الشريعة المكتوبة أو الشفهية (التلمود) مصدرها الله.
- أن قوانين الشريعة الدينية اليهودية (الهالاخا)، تصلح للدين والدنيا، وهي نظام حياة وغير قابلة للتغيير أو التبديل، واتباعها لا يعني استحالة التعايش بين اليهود وغيرهم.
- أن الطقوس الدينية لا يقوم بها إلا المؤهلون لذلك، من خريجي المدارس الدينية، وهم فقط المخولون للقيام بجميع الطقوس، كالزواج والطلاق والتهود والذبح والحلال وغيرها.
- أن الخلاص لا يتم إلا بعودة المسيح المنتظر، وأن الشعب اليهودي هو شعب الله المختار، ويجب أن يعيش منعزلاً عن غير اليهود، حتى يمكنه تحقيق رسالته.
- استخدام العبرية في الصلوات فقط، وعدم جواز اختلاط الجنسين أثناء الصلاة، أو زيارة النساء لحائط المبكي (الشامي 1997: 254).

ويمكن تفسير الفكر السلفي اليهودي، تفسيراً معادياً تماماً للصهيونية فالإيمان بالعودة الشخصية للمسيح، يعني الانتظار في صبر وأناة، إلى أن يأذن الله بالعودة، وعلى المؤمن الحق أن يقبل المنفى، إما عقاباً على ذنوب إسرائيل، أو كجزء من التكليف الإلهي، وعليه ألا يحاول التعجيل بالنهاية (دحيكات هاكتس)... ويعتبر دعاة التيار السلفي، أن محاولات الإصلاحيين تعديل اليهودية، لتلائم وتجاري الصهيونية ومقتضيات العصر، تعد مخالفة واضحة للقوانين والتقاليد الدينية اليهودية (الزرو 1990: 89). ومع ذلك، فقد وجدت الإصلاحات الدينية صدى لدى بعض الجماعات السلفية اليهودية الأقل تصلباً، وأكثر عقلانية، حيث رأت أن التطور التاريخي لن يقف عند مرحلة معينة، وأن الوقوف عند حرفية النص الديني، سيحرمها من الاستفادة من التغيير والتطور الذي سيلحق بالمجتمع، وبالتالي فليس هناك ما يمنع من مشاركة الصهاينة في تسيير أمور الدولة، إلى جانب الحفاظ على المبادئ والقيم الأساسية للدين اليهودي. ولهذا وجد نوعين من السلفية في المجتمع الإسرائيلي.

أنواع السلفية اليهودية

يتحدد نوع الجماعة السلفية من خلال موقفها من قضايا الدين والسياسة وغيرها من القضايا المعاصرة. ويتحدد نوع السلفية اليهودية، الحديثة والمعاصرة عامة وفي المجتمع الإسرائيلي خاصة، من خلال مواقف المنتمين إليها، من الحركة الصهيونية ودولة إسرائيل. وبذلك فقد تم التمييز حالياً بين نوعين من الجماعات السلفية (الأرثوذكسية) اليهودية، وهي: السلفية المتشددة، وتسمى بالعبرية (الحرديم)، والسلفية المعتدلة.

السلفية اليهودية المتشددة

تتألف السلفية المتشددة في إسرائيل من عدة جماعات (الحريديم، وساطمر الحسيدية، وحبد، وناطوري كارتا)، وهي مجتمعة لا تعترف بالصهيونية، ولا بالدولة التي أقامت الحركة الصهيونية. فدولة إسرائيل، في نظرهم، دولة علمانية، تقوم على هوية وثقافة علمانية، وتتجاهل هوية اليهود وقيمهم وتعاليم دينهم. وعليه، فقيام هذه الدولة يعد عملاً مناقضاً لفكرة عودة المسيح، وبالتالي فهي دولة أئمة. كما يرى السلفيون المتشددون، أن دعاة الصهيونية بشر لم يقبلوا السيادة السماوية، ولا الإرادة الإلهية، ولا يتبعون طريق التوراة، ويتفاخرون بأنهم قادرين على تحقيق السلام لليهود، وإنقاذهم من محتهم الحالية، وهي مزاعم تنكرها- جذرياً- نصوص التوراة والتلمود، لأن الخلاص المسيحاني لا يمكن أن يتم بوسائل بشرية، سواء كانت هذه الوسائل المال أو السلاح، واستشهدوا على ذلك بنصوص من التوراة « هكذا قال الرب: لقد باعوكم بدون مقابل، لذلك لن يذك أسركم المال (أشعيا 52: 3)، ويقول الرب أيضاً: « لا بالعنف ولا بقوة الجيش، ولكن بروحي أخلصهم » (زكريا 4: 6) (عراي 2004، 406 وعبد الدائم 2001، 81 - 82).

وبهذا نجد أنه من البديهي، أن لا ترتد معارضة الجماعات السلفية اليهودية المتشددة للدولة، إلى علمانياتها، والدليل على ذلك ما ذكره (Stephen 1995: 28) من أن عدداً من باعل تشيوا (baalei teshuvah) من ذوي الخلفيات العلمانية انضموا إلى الأرثوذكسية المتطرفة (السلفية المتشددة) وأصبحوا جزءاً منها، والذي دفعهم إلى ذلك هو وعيهم اليهودي، والإحساس بضرورة العودة إلى التراث، الذي يكتشف فيه الفرد جوهره وماضيه الحقيقي. كما أن معارضة المتشددين تلك لا يمكن ردها إلى قوانين الدولة ومؤسساتها، وإنما إلى طبيعة نشأتها، وخرجها على الإرادة الإلهية والتعاليم التوراتية. ولهذا عزلوا أنفسهم عن المجتمع سياسياً واجتماعياً، ودخلوا في صراع صريح مع الدولة، ويرون بأن قيامها قد أعاق الخلاص المسيحاني (الشامي 1997: 257).

وإذا كانت حيثيات موقف السلفية المتشددة من الدولة واضحة، فإن ماضي (1999: 235 - 236) يضع عدد من حيثيات لرفضهم للصهيونية، وهذه حيثيات هي:

إقامة دولة إسرائيل بطريقة غير شرعية ومخالفة للأوامر الربانية.

خلقت لليهود مشكلة ازدواج الولاء، وتعمل على دعم الاتهامات المعادية للسامية، لأن فيها ازدهارها.

تقوض وضع اليهود في العالم، حتى تدفعهم إلى الهجرة.

عملت على جعل اللغة العبرية، لغة الحديث اليومية والرسمية في المجتمع الإسرائيلي، برغم أنها لغة دينية مقدسة، يحرم استعمالها إلا في الشؤون الدينية (ماضي 1999: 235 - 236).

ويتسم موقف السلفية المتشددة من التوراة والتراث اليهودي عامة بالصرامة والجدية، فقد عرفت بـ:

ميل المنتمين إليها نحو تفسير التوراة تفسيراً حرفياً.

الإيمان بأن التاريخ الذي ورد فيها، تاريخ حقيقي بالمفهوم المادي.

الإيمان بأن الأجزاء القانونية تشريعات أزلية ثابتة، تصلح لكل زمان ومكان (عبد الوهاب المسيري 2002: 100).

الإيمان بالتوراة المكتوبة، والتوراة الشفهية.

الإيمان بكل كتب اليهودية الجاخامية؛ التلمود والشولحان عاروخ، بل وكتب القبالاة (جحاف 2006: 65 - 68).

كما تتسم الجماعات السلفية اليهودية المتشددة، بنظرتها الدونية للمرأة، والتي تتجسد بشكل واضح في آراء

أعضائها، الراضة لمساواة المرأة بالرجل في تعلم الأمور الدينية، ولذلك فقد قاموا وما يزالون يقومون بتعليم الفتيات البنات توح (أو الكتب الخمسة الأولى من الكتاب المقدس، والتي يعتقد أنها الأكثر قداسة، لأن موسى هو من قام بكتابتها)، ولكنهم يحتفظون بالتعاليم الأعلى مستوى والأكثر جدية للفتيان. وتقوم هذه الجماعات في مدارسها بالالتزام على نحو صارم بفصل الفتيات عن الفتيان، ولا يسمحون للفتيات برؤية الفتيان وهم يلعبون في فناء المدرسة (شاحاك ومتسفينسكي 2001: 87). كما أن نظرتهم الدونية للمرأة، قد بلغت حد تحريم نشر صورها في الصحف والمجلات لأي سبب كان، كما يمنع تماماً أن تتبوأ المرأة مكانة رسمية في الدولة، ويحرم على الرجال الاستماع إلى غناء المرأة، بل إن ذلك يعادل لدى هذا النوع من السلفية جريمة الزنى (جاد 2002: 20).

السلفية اليهودية المعتدلة

تشارك جماعات السلفية اليهودية المعتدلة بكثير من الرؤى الدينية مع جماعات السلفية المتشددة، ولكنها تختلف عنها بطابعها السياسي، فهي تميل إلى المهادنة وتحقيق أكبر المكاسب من وضع لا تقره ولا تقبله. والمطلع على أدبها ومواقفها المجتمعية يدرك تماماً طبيعة وحقيقة موقفها من الدولة ومؤسساتها، فهي تعترف بدولة إسرائيل ومؤسساتها كحقيقة واقعة، ولكن دون منحها الشرعية. ويرى أعضاؤها أن وجودهم في إسرائيل، لا يعني أنهم قد تخلصوا من حياة المنفى، بل إنهم يعيشون في منفى، فوضع الدولة مناهل لأحكام الدين اليهودي، وقبولهم العيش فيه هو من باب الضرورة، وعلى أساسه قبلوا التعاون مع الدولة ومؤسساتها، وكأنهم في بلد أجنبي، وحددوا موقفهم منها، بمقدار اقترابها من التوراة وتعاليمها (الرشيدي 1997: 86 واليحي 2004: 105).

وينقسم اليهود المنتمون إلى الجماعات السلفية المعتدلة، إلى مجموعتين: الأولى، تعود في أصلها إلى الحريديم، ذوو الملابس السوداء، وأغطية الرأس السوداء غير المشغولة، المعارضون للصهيونية لتحديها إرادة الرب. وحتى يجسدوا معارضتهم لها، فقد أنشأوا حزب (أجودات إسرائيل) للعمل على مقاومة الصهيونية بأسلحتها، أي من خلال العمل السياسي. وتكون إلى جانب أجودات إسرائيل حزب بوغالي أجودات إسرائيل، ويذكر ليفشيتس بأن معظم الحريديم في إسرائيل يحسبون على التيار السلفي المعتدل. وعلى الرغم من عزلتهم وتكوينهم لمجتمع داخل المجتمع، إلا أن لهم دلال على الدولة، ونشاطهم السياسي معروف تماماً، وقد أنشأوا منذ نهاية القرن الماضي ثلاثة أحزاب أبرزها حزب شاس (الشامي 1997: 256).

وتتمثل المجموعة الثانية للسلفية اليهودية المعتدلة في المتدينين القوميين، ذوو الطواقي المشغولة ويرتدون ملابس عادية، وهم في الأصل أيضاً حريديم. ويعبر عنهم الحزب القومي الديني المفضل، والذي ينتمي معظم أعضاؤه لحركة جوش إيمونيم وغيرها من الجماعات اليهودية الدينية القومية (جاد 2002: 20)، وهي معروفة بتأييدها للصهيونية. ولهذه الجماعة قناعات أساسية، هي:

إنكار فكرة انتظار المسيح المخلص لقيادة جموع اليهود.

الدعوة إلى العودة لفلسطين لإقامة مملكة إسرائيل.

الإيمان بالجهود البشرية لليهود أنفسهم، عن طريق تهجيرهم من أوطانهم وتوطينهم في فلسطين (الرشيدي 1997: 86 - 87).

شراء الأراضي في أرض إسرائيل فريضة مقدسة.

خلاص اليهود لا يتم بمجرد مراعاة الوصايا الدينية في بلدان الشتات، بل بالاستيطان والعمل المقدس في الأرض

المقدسة.

لا دولة يهودية دون الجمع بين الدين والدولة الصهيونية هبة إلهية، وروادها ينفذون تعاليم الدين، فهم يد الإله في تنفيذ وعده. وحدة جميع أبناء صهيون، متدينين وغير متدينين، بهدف استيطان فلسطين، ولتعاون مع العلمانيين (رافتيسكي 1984: 168).

وهذه القنوات استندت على حيثيات توراتية وتلمودية مؤداها: الاستيطان في أرض إسرائيل، وصية من الوصايا الدينية اليهودية، تمهيداً لقدم المسيح المخلص. تربة فلسطين كما يقول الإحاطم بن نحمان: تربة طاهرة. أورشليم مدينة الله وموطن إقامته وهي مركز الأرض. أورشليم المكان المناسب والوحيد لتأدية الوصايا الدينية (الرشيدي 1997: 86 - 87).

وخلاصة القول، أن السلفية اليهودية (الأرثوذكسية) على اختلاف أقسامها وجماعاتها، يجمعها العداء للطبيعة العلمانية للدولة، واعتبار إسرائيل نوع من أنواع المنفى الروحي، وقد اختلفت هذه الجماعات فيما بينها، واتخذت مواقف متباينة، تتدرج من التعايش مع إسرائيل كدولة غريبة، يجب التعامل معها كما يتعامل اليهود مع الدول الأجنبية، إلى إضفاء صبغة دينية محددة على دولة إسرائيل، وإعطاء بعض الشأن لمفهوم الاستقلال الديني السياسي لليهود من خلال الدولة، إلى إضفاء صبغة القدسية على الوجود اليهودي فوق أرض إسرائيل. ونتيجة لعزلة الجماعات السلفية اليهودية المتشددة، ونحاشيتها للتفاعل والاندماج في الحياة الإسرائيلية، سيتم التركيز في الجزء التالي من الدراسة، على مطالب الجماعات السلفية المعتدلة، ودورها السياسي والتربوي في المجتمع الإسرائيلي.

الدور السياسي للجماعات السلفية اليهودية المعتدلة: الأحزاب السلفية اليهودية المعتدلة

1) حزب أجودات إسرائيل ودوره السياسي

بدأ حزب أجودات إسرائيل كمنظمة عالمية دينية وسياسية لليهود المتشددين، (عراي 2004: 411). وطرح فكرة تأسيسه لأول مرة عام 1909م في هامبورغ، على يد السلفية المتشددة، إلا أن الاعلان الرسمي عن التأسيس، تم في مؤتمر بولندا عام 1912م. عندما انسحب بعض الأعضاء من منظمة مزراحي الدينية، احتجاجاً على رفض طلبهم الانسحاب من الصهيونية، وذلك عقب المؤتمر الصهيوني العاشر (الملحم 2001: 38). وكان هدف الحزب هو إبقاء اليهود متقيدين بعباداتهم وشريعتهم على الطريقة التقليدية (كيبيل 1992: 189 - 190). وبدأت منظمة أجودات إسرائيل نشاطها في فلسطين عام 1919م، بافتتاح فرع لها في مدينة القدس، ثم قامت بحملة إعلامية قوية ضد الحركة الصهيونية ومشروعها في فلسطين، إلا أنها عدلت موقفها من الحركة عندما أبدت عام 1937م عدم اعتراضها على فكرة إقامة دولة يهودية في فلسطين، وسعت إلى تأمين مصالحها في الدولة اليهودية، التي ترفض علمانياتها. وتعاونها مع الصهيونية ومع الدولة لا يعني الاعتراف بشرعية الصهيونية، أو بشرعية الدولة المزمع قيامها. وبقيام الدولة تحولت الحركة أو المنظمة إلى حزب سياسي، يعمل في إطار مؤسسات الدولة (ماضي 1999: 258).

ويمكن عزو مهادنة أجودات إسرائيل للصهيونية والتعاون معها، إلى أن هذه الحركة السياسية بأهدافها ووسائلها، قد قامت باستخدام الدين بمهارة فائقة ودأب متصل، بهدف التخفي برداء ديني، وصبغ دعوتها بصبغة

دينية، تضمن توحيد صفوف اليهود وتحملهم على الهجرة إلى فلسطين. وذلك دون أن يكون هدفها إحياء مملكة إسرائيل القديمة، أو حتى التمهيد لظهورها في المستقبل. وهذا ما تنبه له هرتزل منذ بداية دعوته لإقامة دولة يهودية فرغم خلفيته الثقافية لم يتجاهل أهمية عنصر الدين، وأهمية دعم الحاخامات ورجال الدين لدعوته، حيث اعتبر الدين أداة من أدوات توحيد صفوف اليهود خلف فكرته، ورأى في الحاخامات ورجال الدين ضباط اتصال، بين حركته من جهة، وجموع اليهود في كل مكان من جهة أخرى” (هرتزل 1994: 98).

وترتكز أيديولوجية حزب أجودات يسرائيل السياسية على أفكار السلفية اليهودية المتشددة، ويتطلق منها في وضع برامجه السياسية والانتخابية. فعلى الصعيد الداخلي، يسعى الحزب إلى تعزيز الطابع الديني للدولة، وفرض تعاليم التوراة (حسب رؤيته). وعلى الرغم من النهج التكتيكي له، إلا أن ممارساته اليومية، تثبت عداؤه للصهيونية وللدولة؛ فلا يحتفل بعيد الاستقلال، ولا ينشد أتباعه النشيد الوطني لإسرائيل، ولا يرفعون علم الدولة، ويتهربون من دفع الضرائب، ويطالبون بعودة المرأة إلى المنزل، وعدم اشتغالها بالمهن والوظائف الحكومية أو القوات المسلحة، ويعتدون بالضرب على من ينتهك حرمة السبت (شرف الدين 1999: 15).

أما على الصعيد الخارجي، فلم يكن لحزب أجودات مواقف واضحة المعالم، حيث كان يحدد مواقفه دوماً، بناءً على مدى استجابة الحكومات المتعاقبة لمطالبه، المتعلقة بشؤون العلاقة بين الدين والدولة. ومع ذلك، فإن هاني عبدالله (1981: 147) يؤكد بأن الحزب لم يعارض السياسات التوسعية للحكومات الإسرائيلية المختلفة. كما أن الحزب يؤيد الحل السياسي للمشكلة الفلسطينية، ويقبل التحلي جزئياً عن بعض الأراضي، طالما أن عملية الخلاص لم تبدأ بعد (الملحم 2001: 39).

وتشير الأدبيات إلى أن حزب أجودات يسرائيل، قد لعب دوراً لا يستهان به على الساحة السياسية منذ نشأة دولة إسرائيل؛ فشارك في مجلس الدولة المؤقت، وفي الحكومات الإسرائيلية الثلاث الأولى 1949 - 1952م. واستجابة لقرار مرجعيته الدينية (مجلس كبار علماء التوراة)، انسحب الحزب إلى صفوف المعارضة، ولم يشارك في الحكم، وكان لاعباً قوياً في الائتلافات الحكومية (تيم 1997). وكان، في ائتلافاته مع الأحزاب الأخرى، يستخدم الترغيب والتهديد لها إذا لم تف بتعهداتها معه. وانصب جل اهتمام الحزب، على تأمين أكبر قدر ممكن من المخصصات المالية لمؤسساته المستقلة، وتسبب في العديد من الأزمات الوزارية في إسرائيل، نتيجة لسعيه الحثيث لاستغلال نشاطه السياسي في تحقيق مصالح جماعته، وكان أبرز تلك الأزمات ما حدث في عام 1990م، حينما أنظم إلى تكتل الليكود وقتئذ، وحصل على مقعد وزاري وعدة مكاسب سياسية، كان أبرزها إعفاء طلاب المدارس الدينية التابعة له من التجنيد، الذي يفوق عددهم عشرين ألف طالب، الأمر الذي قوبل باستهجان من الشارع الإسرائيلي برمته (شرف الدين 1999: 15). ونظراً لتوجهات هذا الحزب الطائفية الأشكنازية ضد يهود الشرق السفارد، فقد أنشأ السفارد حزباً أطلق عليه شاس.

2) حزب شاس ودوره السياسي

إن شاس هو ” اسم يتألف من الأحرف الأولى لكلمات (السيفاراد حرس التوراة)، كما يعني بالعبرية رسوم الميشنا الستة” (كيبيل 1992: 194 و عرابي 2004: 414). وقد ظهرت حركة شبيهة بشاس في حي (بني براك) عرفت باسم (حاي)، برئاسة روفائيل بنحاسي، وبمباركة الحاخام (مناحيم شاخ)، رئيس مجلس عظماء التوراة آنذاك. وفي العام التالي (1984) اندمجت شاس مع كل من (حاي) وقائمة أخرى ظهرت في طبريا باسم (زاخ)، وتم الإعلان عن قيام حزب سياسي تحت اسم شاس، بزعامة إسحاق بيرترس (جبور 1985: 108).

وسليمان 2001؛ 165). وعليه فقد جمع حزب شاس بداخله الفئات الأربع التالية :
المتدينون الشرقيون الذين تعلموا في المدارس الشرقية السفارديّة.
المتدينون الشرقيون خريجي المدارس الغربية الإشيكتنازية، وخاصة المدارس اللتوانية.
جموع العائدين إلى الدين باسم (هحورزيم بتشوبا)، أو التائبين من أبناء الطوائف الشرقية والذين يؤمنون بزعامة عوفاديا يوسف.

جمهور واسع من أبناء الطوائف الشرقية التقليدية (عربي 2004؛ 414).
وأيديولوجية حزب شاس، تنطلق من الأفكار الدينية السلفية (الأرثوذكسية) والتي يستند إليها في وضع برامجه الاجتماعية والسياسية والانتخابية. ومن بين تأكيدات برامجه مراعاة حرمة السبت، وإلغاء تجنيد الفتيات في الجيش. ويطالب الحزب باعتمادات مالية من الحكومة لإرساء دعائم شبكة التعليم الديني التابعة له، وكذا بعدم المساس باتفاقية الوضع الراهن (ماضي 1999؛ 165)، فهو يؤمن بأن أرض إسرائيل وفقاً لما جاء في التوراة تابعة لشعب إسرائيل، ولهذا يعارض الانسحاب من الضفة الغربية وقطاع غزة. ويرى الحزب أنه في حالة حدوث سلام حقيقي، فإن الجهات المخولة بالأمر وكبار الإحاطات في إسرائيل، هي التي ستقرر فيما إذا كان بالإمكان التنازل عن أرض من أجل السلام (الزرو 1990؛ 359).

ولحزب شاس نشاطات اجتماعية وتربوية كبيرة، فقد أسس عام 1985م شبكة همعيان (المنبع)، ولها أربعمئة فرع في مختلف أنحاء البلاد. تقدم نشاطات وخدمات اجتماعية وتربوية ودينية لنحو مائة ألف نسمة يومياً. ويعمل في هذه الشبكة مئات الإحاطات الذين استطاعوا إقناع مئات العائلات بالتوبة والعودة إلى الدين، كما يوفر الحزب رياض أطفال مجانية، وشبكة تعليمية متكاملة لتعليم الذكور، ويعكف منذ عام 1988م، على تطوير شبكة تعليمية متكاملة لتعليم الإناث. وتهدف الأندية الاجتماعية التابعة لهذه الشبكة، إلى القضاء على الفقر والجريمة والإباحية والبطالة، ومساعدة المحتاجين، وأولئك الذين يعانون من مشكلات اقتصادية أو اجتماعية أو نفسية، وتمول هذه الشبكة من جانب الحكومة والسلطات المحلية (الشامي 1994؛ 195 - 196).
يتبين من خلال العرض السابق للحزبين الحريديين (أجودات إسرائيل وشاس)، أنهما يتفقان في قبولهما للتعاون مع دولة إسرائيل، دون الاعتراف بشرعية وجودها. كما يتفقان في رفضهما الفصل بين الدين والدولة، ومطالبتهما للدولة بحماية الدين، من خلال سن العديد من التشريعات، التي تتوافق مع الشريعة اليهودية، وتمنع أبناء المجتمع من انتهاك التعاليم والأحكام التوراتية.

3) حزب المفدال ودوره السياسي

حزب المفدال تسمية مختصرة للحزب الديني القومي؛ مفاغاداتيت ليثوميت، الذي تأسس عام 1956م بإنداماج حزب المزارحي وحزب العامل المزارحي. وذلك لأن الدمج يمنح الحزبين نفوذاً أكبر ووزناً أثقل، من خلال توسيع القاعدة الجماهيرية وضمان الإمكانيات المادية الوفيرة (الملحم 2001؛ 36). وتمثلت الخطوة الأولى لتوحيد الحزبين، في توحيد التنظيمين العالميين لهما في الخارج عام 1955م. وفي العام التالي تمت الدعوة إلى عقد مؤتمر مشترك في إسرائيل، حيث تم فيه الإعلان عن قيام حزب المفدال، الذي جمع بين العنصر القومي والعنصر الديني (ماضي 1999؛ -248 249).

ويختلف حزب المفدال عن الحزبين السلفيين السابقين، في الاعتراف بالصهيونية وبدولة إسرائيل. وتؤكد أيديولوجيته على عدد من المبادئ أهمها :

الحفاظ على أرض الميعاد، واستبعاد قبول وجود كيان فلسطيني تحت أي مسمى.
الإسراع في إنشاء المستوطنات والتوسع فيها.
التأكيد على أن القدس عاصمة أبدية لدولة إسرائيل.
دعم دور الحاخامية داخل المؤسسات السياسية والعسكرية والأمنية.
الخدمة في الجيش الإسرائيلي واجب وطني والتزام ديني.
بناء الدولة والمجتمع وفقاً لقوانين التوراة.
تعميق الطابع الديني للدولة، والالتزام بكافة تعاليم الشريعة.

الحفاظ على وحدة الشعب اليهودي وخصوصيته في إسرائيل وفي الشتات (شرف الدين 1999: 15،
وخالد 1988: 58-59).

ويدعوا الحزب إلى:

توفير تعليم ديني في كافة مراحل التعليم.

الحفاظ على حرمة السبت.

حل المشكلات القانونية المتعلقة بالتطورات التكنولوجية والعلمية حسب الشريعة.

تعديل قانون من هو اليهودي حسب التصور السلفي (الأرثوذكسي) (خالد 1988: 58-59).

ولحزب المفدال حضور سياسي فاعل على مستوى السلطتين التنفيذية والتشريعية من خلال إئتلافه مع
الحكومات المتعاقبة.

وتعتبر الأحزاب الدينية قوة مرجحة في العمل السياسي في إسرائيل، فبعد عملية حسابية للأصوات
تجربها الأحزاب بعد الانتخابات، تجد من الضرورة الائتلاف مع الأحزاب الدينية، وهنا يبرز دور الأحزاب
الدينية السلفية المساوم، حيث تبدأ في طرح مطالبها من أجل المشاركة في الحكم، وهو ما يجعل أي كتل حزبي، في
حالة من الاضطرار للقبول بطلبات أو شروط المشاركة (ربيع 1973: 381)، إذ لا يمكن لأي حزب الوصول إلى
الحكم دون الائتلاف مع الأحزاب الدينية، التي تضمن له الأغلبية في الكنيست.

موقف الدولة من الجماعات السلفية اليهودية

وإذا نظرنا إلى موقف دولة إسرائيل من الدين والجماعات الدينية السلفية، نجد أنها منذ قيامها لم
تتجاهل الدين والمتدينين، وكان تعاملها معهم، يتسم بالذرائعية أو البراجماتية حتى الآن. فليس هرتزل وحده
الذي رأى في الدين وسيلة لتحقيق هدفه في إنشاء الدولة، بل إن بن جوريون أيضاً، كان يدرك أهمية استغلال
الدين في سبيل تدعيم الفكرة الصهيونية، واجتذاب المهاجرين إلى فلسطين، فقد أعلن ذات مرة: أن خلود إسرائيل
يتميز باثنين: دولة إسرائيل والتوراة، وفي مناسبة أخرى قال: على دولة إسرائيل أن تعتمد على نفسها وعلى إلهنا
الذي في السماوات (سيجف 1986: 216).

كما قامت الدولة، عن طريق وزارة الشؤون الدينية والعديد من المؤسسات، بتنظيم علاقتها بالدين، ومن
هذه المؤسسات وزارة التربية والتعليم، التي تضم فرعاً للتعليم الديني الرسمي، ووزارة الرفاه الاجتماعي، التي
تقوم بإعالة طلاب المدارس الدينية (اليوشيفوت)، ووزارة الداخلية، التي أقامت مدارس لنشر التوراة في مناطق
التطوير، ووزارة الدفاع التي تقدم خدمات دينية للجنود، ووزارة العدل التي تنفق على أبحاث القانون العبري،
كما أن المجالس الدينية تحصل على ثلث ميزانيتها من الحكومة، والثلثين الآخرين من المجالس المحلية. هذا فضلاً

عن المنح والمساعدات المالية التي تقدمها المنظمات اليهودية المنتشرة في كافة أنحاء العالم والهستدروت، لدعم المؤسسات والخدمات الدينية، وكذا المساعدات السنوية التي تقدمها الحكومة للأحزاب الدينية. هذا، ويأتي حجم الإنفاق الحكومي الهائل على الشؤون الدينية، في المرتبة الثانية بعد الإنفاق على شؤون الدفاع في كل الميزانيات الإسرائيلية (الزرو 1990، - 211 212).

وفي نفس الوقت الذي أخذت فيه الدولة على عاتقها تنظيم الشؤون الدينية، منحت صلاحيات للتنظيمات الدينية، وأعطت فاعلية لأوامر الدين المختلفة، وتجلت المبادئ الأساسية لهذه التسوية في الآتي: تعترف الدولة بالقضاء الديني، في قضايا الزواج والطلاق الخاص باليهود من مواطني الدولة أمام المحاكم الربانية (الجاحامية)، وتلتزم هذه المحاكم بالحكم وفقاً لأحكام الهالاخاة. في القضايا الأخرى المرتبطة بالأحوال الشخصية، يتم الالتزام بأحكام الهالاخاة ويتم الأخذ بها أمام المحاكم المدنية.

تمنح الدولة الجاحامية الرئيسية صلاحيات لتحديد وتنظيم وتشكيل هذه المؤسسات التي تدعمها الدولة مادياً.

تمنح الدولة في المجال المحلي صلاحيات للمجالس الدينية، لتحديد تنظيمها وتكون مسؤولة عن ميزانيتها. تهتم الدولة بالتعليم الديني، وتقيم شبكة من المدارس الرسمية الدينية. تنشئ الدولة وزارة حكومية للأديان، لها ميزانية للخدمات الدينية.

تشرع الدولة قوانين تستمد من الشريعة الدينية فيما يتصل بالسبت والأعياد والكشوروت (الطعام الشرعي). يتم إنشاء حاخامية عسكرية في الجيش، تكون لها صلاحيات في مجال الجيش (ماضي 1999، 276) ويمكن القول بأن الجماعات أو الأحزاب الدينية السلفية في إسرائيل تشكل ضغطاً قوياً على الدولة، لا يمكنها التملص منه، بل العمل على ضوئه، وقد أثبتت أكثر من واقعه واحدة، كيف أن عنصر الدين يمثل أهمية تفوق بكثير الكرم الحزبي الديني، وعدم إصدار دستور حتى الآن، هو تعبير واضح عن هذه الحقيقة. والكثير من القوانين يمكن أن يتعطل إصدارها، وذلك كله بسبب سيطرة القوى الدينية، وقدرتها على أن تقف عقبة إزاء أي قانون يمكن أن تشتم منه رائحة المعارضة أو التقييد أو التشكيك في التقاليد الدينية (الشامي 1997، 272)، أو بالترتبة الدينية.

الدور التربوية للجماعات السلفية اليهودية

إن الجماعات السلفية اليهودية، تدرك أهمية التربية في تشكيل وصياغة الشخصية، والسير بها في الاتجاه الذي يحفظ للجماعة، وجودها واستمرارها، بل إنهم على وعي تام، بأنها هي السبيل الأكثر ضماناً، لتحقيق أقصى النجاحات على الصعيد السياسي، ولهذا فقد اهتمت بأمر التعليم في المجتمع الإسرائيلي، واعتبرت نفسها مسؤولة بشكل مباشر، عن تنشئة أبنائها في المدارس الدينية التابعة لها، وبشكل غير مباشر عن تنشئة بقية أبناء المجتمع في المدارس العلمانية، وذلك من خلال استلام الحاخامات لمهمة تدريس الموضوعات الدينية المتضمنة في البرنامج التعليمي لهذه المدارس.

وإذا نظرنا للتعليم الديني في إسرائيل، نجد أنه ينقسم إلى قسمين: تعليم ديني رسمي تحت إشراف وزارة التربية والتعليم، ويخضع للإيديولوجية الصهيونية الدينية. تعليم ديني مستقل تابع للحرديم، ومعترف به (والنوعان تابعا للجماعات السلفية). وتمول الدولة 85% من ميزانيتها، ومدارسه لا تختلف عن مدارس النوع الأول، إلا

من ناحية، تركيزها على تدريس التوراة بصورة مكثفة، ورفضها تدريس الكتب الدنيوية التي تدرس في المدارس الدينية السلفية الرسمية (ماضي 1999: 288 و103: Bar-Lev 1991).

ويمكن القول، إجمالاً، بأن هناك سبعة نماذج من المدارس الدينية (تضم حوالي ستين ألفاً من التلاميذ في عام 1989م)، وهي كما عددها الزرو (1990: 220 - 223):

المدارس الدينية التابعة للاستيطان أو اليشوف القديم (لجميع الأعمار).

المدارس الدينية الصغيرة (للشباب من سن 13 - 17 عاماً).

المدارس الدينية الكبيرة (لخريجي المدارس الصغيرة والموهوبين من صغار السن).

مدارس الشباب المتزوجين (الكولوليم).

المدارس الدينية المتوسطة المهنية.

المدارس الدينية الخاصة بالتائبين (أي العائدين إلى حظيرة الدين).

المدارس المنظمة (وهي خاصة بالطلبة المتدينين الذين يخدمون بالجيش).

وتأتي مدارس اليوشيفا على رأس المدارس المتضمنة في تلك النماذج السبعة، وهي مدارس دينية يلتحق بها البنين فقط، ومتخصصة في تدريس التوراة والتلمود بشكل معمق باللغة اليديشية، وتتلقى هذه المدارس مساعدات شبه منتظمة من وزارة الشؤون الدينية. ومكانة مدارس اليوشيفا العالية لدى الجماعات السلفية، تأتي من كونها في نظرهم مصنع العباقرة والعظماء، وأداة فعالة للمحافظة على تميز الشخصية اليهودية.

وتشرف على مدارس النماذج السبعة، بما فيها مدارس اليوشيفا، والتي يبلغ عددها (370 مدرسة)، لجنة خاصة تسمى لجنة المدارس الدينية، والتي تقوم برسم السياسة العامة للتعليم فيها، وتمثلها في الداخل والخارج، وهي التي تصدر الشهادات الخاصة، والتي بموجبها يتمكن الملحقون بالمدارس الدينية من تأجيل الخدمة العسكرية، كما تقوم هذه اللجنة بطبع الكتب، وتقييم العديد من دور الرفاهية والاستجمام، والكثير من صناديق المساعدات، وتقديم التبرعات والقروض. ويتأسس هذه اللجنة مجموعة من الحاخامات البارزين داخل الجماعات السلفية (ماضي 1999: 289).

كما اهتمت الأحزاب السلفية اليهودية المعارضة للصهيونية ودولة إسرائيل، بإقامة شبكة من المدارس التي تتناسب مع أهدافها ومنهجها في الحياة. فهناك مدارس حزب أجدودات إسرائيل، التي تتسم بالانغلاق، وبالمحافظة الشديدة، وتركز في مناهجها التعليمية على الموضوعات الدينية. وينشأ التلاميذ فيها على كره الصهيونية باعتبارها حركة ارتداد وكفر (سيجف 1986: 220 و494: Alexander 2000).

كما تشير الأدبيات إلى أن حزب شاس هو الآخر قد أنفق أموالاً كثيرة، من أجل إقامة شبكة من المؤسسات التعليمية الهادفة إلى إحياء التعليم اليهودي التقليدي للفتيان فقط، واقتصرت في تعليمهم على المواد المقدسة. وتعمل على استقطاب كبار السن (40 و50 عاماً) وتدفع لهم رواتب تشجيعية. وقد شكل هؤلاء قاعدة سياسية نشاس، عملوا على جذب الأنصار من الحريديم أيام الانتخابات (شاحاك و متسفينسكي 2001: 107).

وتتسم الحياة المدرسية في مدارس السلفية اليهودية بنوع من النمطية، فيبدأ اليوم الدراسي بأداء كل من المعلمين والتلاميذ للصلاة والطقوس والشعائر الدينية المختلفة، ويطلب من التلاميذ ارتداء ملابس معينة أثناء الصلاة، وكذا الاحتفاظ بالقلنسوة على الرأس داخل الصف. ويتم التركيز في هذه المدارس على دراسة التوراة وتوضيحها وشرحها بطريقة تقليدية. أما أسفار موسى الخمسة فيعاد تدريسها كل عام. وتهدف هذه المدارس إلى تربية التلاميذ على القيام بواجباتهم تجاه الله والناس (عطاري 1980: 70 - 71). وتقدم المدارس اليهودية

السلفية برامج تعليمية لمتنسيها محددة من الناحيتين الزمنية والعلمية، وفقاً لقدراتهم العلمية، وذلك بغرض تأهيلهم للقيام بالأعمال الدينية كحاجات أو العمل بالإشراف على الطعام الحلال في كل المؤسسات (شاحاك ومتسفينسكي 2001: 63-64). خاصة وأن الغالبية العظمى من دراسي الدراسات الحاخامية، لا يجبرون على الخدمة في الجيش، إلا أن معظم الإسرائيليين المتدينين وخاصة السلفيين منهم كما ذكر عماد جاد (2002: 20) يحاولون تبرير دعم الدولة وميزة التحرر من الخدمة العسكرية، من خلال القول، بأن الله يمنح إسرائيل واليهود الدعم والمساندة ببركة هؤلاء الدارسين، فمعونة الله هي التي تكسب الحروب وليس أداء الجنود.

وقد خصصت الدولة في وزارة التعليم شعبة خاصة وذات استقلال ذاتي مسئولة عن التعليم الديني السلفي الرسمي، ويوجد في هذه الوزارة قسم للثقافة التوراتية الأرثوذكسية (السلفية)، وقسم للعناية بموضوع الوعي اليهودي في التعليم العام الرسمي (الشامي 1994: 71).

وقد رأى بن جوريون، عندما كان رئيساً للوزراء عام 1952م، بأن استقرار المجتمع الإسرائيلي لن يتحقق إلا بوجود تعليم موحد تحت سيطرة وتوجيه مؤسسات الدولة فوضع مشروع قرار إيجاد نظام تعليم وحيد علماني والزامي، يلتحق به أبناء المجتمع الإسرائيلي كافة. وهذا الأمر كان من شأنه تقويض المدارس الدينية السلفية بكل أنواعها، مما دفع الجماعات السلفية إلى الاحتجاج الشديد والعنيف، والذي لم يهدأ إلا برجوع بن جوريون عن ذلك القرار، ولم يكتفوا بذلك، بل طلبوا منه الاعتذار عما بدر منه، وأن يكون هذا الاعتذار في شكل زيارة تفقدية لأحيائهم في بني براك وغيرها من الأحياء التي تسكنها الجماعات السلفية (كيبيل 1992: 191).

وهذا ما أكد عليه رشاد الشامي (1997: 295-296) في دراسته (إشكالية الهوية في إسرائيل) بقوله : إن هناك ازدياد ملحوظ في نسبة لابس الطاقيات الدينية بين الشخصيات العلمانية، سواء السياسية أو العامة، وبخاصة بين الشباب. ويكفي أن نشير في هذا الصدد، إلى أن نسبة الذين يضعون الطاقية الدينية، في المدرسة التجهيزية لإعداد الضباط التابعة لجيش الدفاع الإسرائيلي، قد وصلت إلى نسبة 40%، مما يشير إلى ازدياد نسبة الجنود والضباط المتدينين في الجيش.

الدور السياسي والتربوي للجماعات السلفية في المجتمعين العربي والإسرائيلي في الميزان

هدفت الدراسة إلى التعرف على: تكوين وتنوع الجماعات السلفية في المجتمعين العربي والإسرائيلي، وما تقوم به من أنشطة سياسية وتربوية، وكذلك التعرف على موقف النظام السياسي الحاكم منها. ولتحقيق هذه الأهداف، تم وضع سؤال رئيسي للدراسة، ونصه: إلى أي مدى تتشابه الجماعات السلفية في المجتمعين العربي والإسرائيلي، من حيث طبيعتها وما تقوم به من أنشطة سياسية وتربوية، وموقف النظام السياسي الحاكم منها؟ وتفرع عن هذا السؤال أربعة أسئلة، وهي:

- ما طبيعة الجماعات السلفية في المجتمعين العربي والإسرائيلي؟
- ما الأنشطة السياسية التي تقوم بها؟
- ما الأنشطة التربوية التي تقوم بها؟
- ما موقف الدولة من هذه الجماعات؟

ومن خلال الإجابة على السؤال الرئيسي و الأسئلة الفرعية، تحققت أهداف الدراسة، ويمكن إيراد ملخص لنتائجها على النحو التالي:

تبين أن الجماعات السلفية في المجتمعين العربي والإسرائيلي تنقسم إلى نوعين أساسيين، هما: السلفية المتشددة، والسلفية المعتدلة. وفي حين انسحبت جماعات السلفية المتشددة تماماً عن المجتمع، وآثرت عدم المشاركة في الحياة العامة، عملت جماعات السلفية المعتدلة على الانخراط الكامل في العمل العام (السياسي).
تمثلت الأنشطة السياسية للجماعات السلفية المعتدلة في: تشكيل أحزاب سياسية ذات توجه ديني، والمشاركة في الانتخابات البرلمانية، وتقلد مناصب وزارية. وتهدف الجماعات السلفية في المجتمعين العربي والإسرائيلي إلى إقامة دولة دينية. كما أنها تمتلك القدرة على صنع القرار السياسي أو التأثير المباشر فيه، ويؤكد ذلك الخطيب (2000: 29). بقوله: فإنها لا تؤثر فقط على السياسة الإسرائيلية التقليدية، بل تتعدى ذلك إلى تأثيرها الكبير على السياسة الإسرائيلية النووية.

عملت الجماعات السلفية المعتدلة في المجتمعين العربي والإسرائيلي على القيام بأنشطة تربية متنوعة، منها: إنشاء مدارس ومعاهد دينية، تكوين جمعيات خيرية، استغلال أماكن العبادة لنشر الأفكار والاتجاهات الدينية بين أتباعها ومؤيديها والجمهور. إلا أن قوة الجماعات السلفية في المجتمع الإسرائيلي أكثر وضوحاً، فقد نجحت في حذف الكلمة، التي تنص في القانون على ضرورة أن يكون من يتلقى معونة للمدارس صهيونياً. وتمكنت أيضاً، من الحفاظ على التعاليم الدينية في الدولة، والحد من برامج الإذاعة المرئية والمسموعة أيام السبت، وإصدار مرسوم يحظر استيراد الأطعمة الممنوعة دينياً إلى البلاد، وعدم تجنيد الفتيات السلفيات في الجيش (ماضي 1999: 544). ومن ضمن نفوذهم في الدولة في المجال التربوي المطالب التي فرضها مايا (نائب وزير التعليم) على ألوني، بإلغاء الحظر على محاضرات الإحاضات في المدارس الحكومية، والإشراف على إعداد البرامج الدراسية، لتعميق اليهودية في المدارس الحكومية (الشامي 1994: 209 - 210)، بينما لم تستطع جماعة الإخوان المسلمين في اليمن الوقوف أمام قرار النظام بإغلاق المعاهد العلمية، أو تضمين الكتب المدرسية مواضيع جهادية عن فلسطين. أو ما حدث لجماعة الإخوان المسلمين عندما اعتصموا ليعبروا عن موقفهم الراض لتسمية كلية الشريعة والقانون، حيث رأوا أن إضافة كلمة قانون للاسم توجه عربي مناقض للشريعة، فتم تفريقهم بقوة الجيش (سعيد 1998: 108 - 109).

أما فيما يتعلق بموقف الدولة، في المجتمعين العربي والإسرائيلي، من الجماعات السلفية عامة والمعتدلة على وجه الخصوص فقد اختلف تمام الاختلاف لصالح الجماعات السلفية في المجتمع الإسرائيلي. ففي المجتمع العربي عامة والمجتمعين المصري واليمني خاصة، تبين أن موقف الدولة من جماعات السلفية المعتدلة (الإخوان المسلمين) كان ولا يزال موقفاً استغلاليًا لتنفيد سياستها العدوانية ضد الأحزاب غير الدينية (الناصرية، والماركسية، والبعثية). وعند إقرار النهج الديمقراطي، لم يتغير الموقف وإنما اتخذ شكلاً جديداً، وهو الإقصاء؛ ففي مصر تم حصر حزب الإخوان المسلمين، وحرمانه من المشاركة في الحياة السياسية، وفي اليمن كان للنظام السياسي موقفين: الأول، الاستقواء بحزب التجمع اليمني للإصلاح لضرب الحزب الاشتراكي (الشريك في الوحدة). الثاني، إقصاء حزب التجمع اليمني بعد خروج الحزب الاشتراكي اليمني من الائتلاف، بعد حرب الانفصال عام 1994م. وعليه فقد تم ضم حزب التجمع اليمني للإصلاح إلى جماعة أحزاب المعارضة، التي شن عليها النظام السياسي وحزبه، المؤتمر الشعبي العام، حرباً لا هوادة فيها.

أما موقف الدولة في المجتمع الإسرائيلي من جماعات السلفية عامة والسلفية المعتدلة خاصة، فهو على

عكس الصورة السابقة تماماً. فعلى الرغم من الموقف غير المعلن لدولة إسرائيل من هذه الجماعات، والمتمثل فيما عبر عنه ماير (1997: 400) بقوله: أن موضوع الدين كله في الدولة اليهودية، يعتبر واحداً من الكلاب النائمة، التي ينبغي تركها في سبات عميق، خوفاً من أن تؤدي أية مناقشات إلى حدوث تمزق فعلي في الدولة الإسرائيلية. ومع ذلك فإن دولة إسرائيل بما فيها من أحزاب علمانية تتودد للجماعات السلفية، وتمنحها مساحة واسعة للممارسة السياسية، وتدعم كل مشاريعها وأنشطتها، ولها وجود فعلي في كل المؤسسات وخاصة مؤسسة الجيش، حيث أصبح لهم نفوذ كبير في الجيش، فهناك حاخامية عسكرية، تتولى مهمة التوجيه الفكري والديني داخل القوات المسلحة، وهي تباشر كل شؤون الأحوال الشخصية المتعلقة بالعسكريين، وتشرف على المدارس العسكرية الدينية (المسيحي 2002: 106)، وتتيح أوامر هيئة الأركان للجندي المتدين أن يفرض رأيه على رفاقه (الشامي 1997: -286 287)، في حين لا يجروا المنتمون للجماعات السلفية الإسلامية داخل الجيش من الكشف عن ذلك الانتماء، لأنه قد يؤدي إلى تسريحهم من المؤسسة العسكرية، لعدم ثقة الدولة في تقديمهم للولاء لها على الولاء لتلك الجماعات (سعيد 1998: 120). وللجماعات السلفية في إسرائيل قوة لا يستهان بها، فبمقدورها التحكم في رئاسة الحكومة وإسقاط الحكومات. ولا يمكن تشكيل أية حكومة دون مشاركتها (المسيحي 2002: 106). كما أن هذه الجماعات تقوم باستخدام الدولة لتحقيق أهدافها (الشامي 1997: 290).

المراجع

- أبو اللوز، عبد الحكيم « تصلب الأيديولوجية السلفية الجديدة »، مجلة إضافات، العدد الثالث والرابع - صيف وخريف 2008م (-10897).
- العربية للعلوم السياسية، العدد (22)، ربيع 2009م (137 - 152).
المجلة
- أبو سيف: عاطف ” أمريكا والإسلاميون: القيم مقابل المصالح ”، مجلة وجهات نظر، السنة التاسعة، العدد مائة وثلاثون، أغسطس 2007م (8 - 11).
- أحمدود: رائد فوزي ” الأحزاب السياسية في الوطن العربي.. إشكاليات العلاج ”، مجلة المستقبل، العربي، السنة الثلاثون، العدد (320)، يونيو 2007م (52 - 68).
- الأعظمي: طارق حمدي ” الحركة الإسلامية المعاصرة في العراق ” مجلة المنار الجديد، السنة الثامنة، العدد (30)، أبريل 2005م، صص 63-65.
- الأفندي: عبد الوهاب ” خيارات إسلاموية ” مجلة إنسان، العدد (6)، آب - أيلول 2007م، (58 - 61).
- البدري: جمال شاكر ” السيف الأخضر: الأصولية الإسلامية المعاصرة ” دار صفحات للدراسات والنشر، دمشق، ط1، 2007م.
- البرغوثي: إياد ” الإسلام والغرب: إشكالية الوحدة والصراع ”، ورقة مقدمة إلى ندوة ” الاتجاهات الغربية نحو الإسلام السياسي في الشرق الأوسط ” الجامعة الأردنية، نوفمبر 1998م.
- البشري: طارق ” الإسلام بين الوحدة والتنوع ” مجلة العربي، العدد (380)، يوليو 1990م (31 - 34).
- البوطي: محمد سعيد ” السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي ” دار الفكر المعاصر، القاهرة، 1988م.
- الجمحي: سعيد علي ” القاعدة في اليمن: النشأة... الخلفية الفكرية.. الامتداد ” مكتبة الحضارة، صنعاء، ط1، 2008م.
- الخطيب، معتز ” القرضاوي مرجعاً ”، مجلة وجهات نظر، العدد المائة وخمسة، السنة ا لتاسعة ، أ كتوبر 2007م (40 - 41).
- الخياط: محمد أحمد ” سوسيولوجيا الجماعات الدينية في المجتمع العربي ”، دراسة غير منشورة، 2001م.
- الحياة الروحية اليهودية، تحت الطبع، 2012.
- الرشدي: حسن ” جذور التيارات الفكرية في الحياة السياسية الإسرائيلية ” مجلة البيان، العدد 163، 1997 (82 - 88).
- الزرو: صلاح ” المتدينون في المجتمع الإسرائيلي ” مركز الأبحاث، الخليل، 1990م.
- الشامي: رشاد عبد الله ” إشكالية الهوية في إسرائيل ” عالم المعرفة، العدد (224)، أغسطس، 1997،
- ” القوى الدينية في إسرائيل بين تكفير الدولة ولعبة السياسة ” عالم المعرفة، العدد (186)، يونيو 1994م.
- العامري، سلوى. ” إستطلاع رأي المواطن في الأحزاب والممارسة الحزبية ”، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، ط1، 1993.
- الغالي، محمد ” أمريكا والإسلاميون (2): المشهد على الجبهة المغربية ” مجلة وجهات نظر، السنة التاسعة،

- العدد المائة وثلاثة، أغسطس 2007م (12 - 15).
- المسييري، عبد الوهاب ” جماعات ضد الصهيونية: نواظير المدينة (الناطوري كارتا) ” مجلة منبر الشرق، السنة الثالثة، العدد 15، القاهرة، سبتمبر 1994م (72-75).
- ” من هو اليهودي ؟ ”، دار الشروق، القاهرة، ط3، 2002م.
- ” موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية ”، الموسوعة الموجزة في جزأين، المجلد الثاني، دار الشروق، القاهرة، 2005م.
- الملحم؛ توفيق ” إستراتيجية حزب الليكود في السلام.. التفاوض - المياه- الحدود- الأمن 1973 - 1998 ”، ط1، 2001م.
- المنوفي، كمال ” الحركات الدينية المتطرفة ” مجلة العلوم الاجتماعية، العدد الأول- المجلد الثاني عشر، ربيع 1984م (288 - 291).
- الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، الرياض، ط2، 1989م.
- الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط4، 1999.
- النعيم؛ عبد الله ” الإسلام والدولة والسياسية جدلية الفصل والوصل ” مجلة شؤون الأوسط، العدد (125)، ربيع 207م (27 - 47).
- الياسيني؛ أيمن ” الإسلام والعرس: الدين والدولة في السعودية ” كتاب الأهالي رقم (26)، يونيو 1990م.
- اليحي؛ عبد الله بن عبد العزيز ” الأصولية اليهودية.. نظرة عامة ” مجلة البيان، السنة التاسعة عشرة، العدد 202، يوليو- أغسطس 2004م (104 - 106).
- بورجا؛ فرانسوا ” الإسلام السياسي: صوت الجنوب ” ترجمة: ثورين زكري، دار العالم الثالث، القاهرة، ط1، 1992م.
- تليمة؛ عصام ” الإخوان: الثقافة.. والفن.. والأحزاب- محاولة للفهم ” مجلة وجهات نظر، العدد الثاني والتسعون، السنة الثامنة، سبتمبر 2006م (8 - 13).
- تيم؛ فوزي ” تطور الحياة البرلمانية في إسرائيل: انتخابات مجالس الكنيست 1949-1996 ”، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان 1997م.
- جاد؛ عماد ” أكثر عنفاً.. ودموية وتطرفاً.. الأصولية ! ” مجلة وجهات نظر، السنة الرابعة، العدد الثاني والأربعون، يوليو 2002م (18 - 21).
- جارودي؛ روجية ” الأصوليات المعاصرة: أسبابها ومظاهرها ”، ترجمة: خليل أحمد خليل، دار عالم الفن، باريس، 1992.
- جبور؛ سمير ” انتخابات الكنيست الحادي عشر: -1984 الأبعاد السياسية والاجتماعية ” مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 1985م.
- جحاف؛ أمة السلام محمد ” التربية الإسرائيلية والتربية اليهودية: التماثل والاختلاف ” مجلة الباحث الجامعي، منشورات جامعة إب، الجمهورية اليمنية، يونيو 2006م (59 - 82).
- حبيب؛ رفيق ” الاحتجاج الديني والصراع الطبقي في مصر ” سينا للنشر، القاهرة، ط1، 1989م.
- حوى، سعيد ” المدخل إلى دعوة الإخوان المسلمين ” مكتبة وهبة، القاهرة، 1984م.
- خالد، محمود ” معسكر اليمين الصهيوني ” دار الكرمل، عمان، 1988م.

- خليل، أسامة ” الإسلام والأصولية التاريخية: الأصولية بمعنى آخر ” مركز الدراسات العربي- الأوربي، بيروت، ط1، 2000م.
- دوح: حسن ” خمس وعشرون عاماً في جماعة الإخوان ” دار الاعتصام، القاهرة، ط2، (بدون تاريخ).
- رافتييسكي: البعيزر ” إسرائيل على مشارف القرن الحادي والعشرون ” ترجمة: ألون هرايفن، مؤسسة فان لير، القدس، 1984م.
- ربيع: حامد ” عملية صنع القرار السياسي في المجتمع الإسرائيلي ” القاهرة، 1973م.
-
- ” من يحكم في تل أبيب ” المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1975م.
- سعيد، عبد الكريم قاسم ” الإخوان المسلمون والحركة الأصولية في اليمن ” مكتبة مراد، صنعاء، ط2، 1998م.
- سليمان: محمد ” الأحزاب الصهيونية الدينية وعملية السلام ” مجلة التوحيد، السنة التاسعة عشرة، العدد 106، شتاء 2001م (-163 166).
- سليمان: مصطفى ” ملاحظات نقدية للتجربة الفكرية العربية وعرض التجربة الإسرائيلية في الاستيطان والتنظيم ” مجلة الفكر العربي، السنة الحادية عشرة، العدد الثاني والستون، أكتوبر - ديسمبر - سيجف: توم ” الإسرائيليون الأوائل 1949 ” ترجمة: خالد عابد وآخرون، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط1، 1986م.
- سيد: بوبي س ” الخوف الأصولي: المركزية الأوروبية وبروز الإسلام ” ترجمة: عبد الرحمن إياس، دار الفارابي، بيروت، ط1، 2007م.
- شاحك: إسرائيل ومتسفينسكي نورتون ” الأصولية اليهودية في إسرائيل ” ترجمة: ناصر عفيفي، الكتاب الذهبي، مؤسسة روز اليوسف، القاهرة، 2001م.
- شحور: محمد ” الأصولية الإسلامية الجهادية (أو الفتنة الكبرى الثانية) ” مجلة إنسان، العدد (6)، آب - أيلول 2007م (48 - 57).
- شرف الدين: رسلان ” الدين والأحزاب السياسية الدينية العربية ” ورقة مقدمة إلى ندوة ” الدين في المجتمع العربي ” مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 1990م.
- شرف الدين: نبيل ” 120 جماعة متطرفة في أرض الميعاد ” مجلة العربي، مارس 1999م (14 - 16).
- صن: أمارتيا ” الهوية والعنف- وهم المصير الحتمي ” ترجمة: سحر توفيق، عالم المعرفة، العدد (352)، يونيو 2008م.
- عبد الله، هاني ” الأحزاب السياسية في إسرائيل: عرض وتحليل ” مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 1981م.
- عطاري، عادل ” التربية اليهودية في فلسطين والدياسبورا ” مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1980م.
- عرابي: رجاء عبد الحميد ” سفر التاريخ اليهودي ” الأوائل للنشر والتوزيع، دمشق، ط1، 2004م.
- عماد: عبد الغني ” السلفية واشكالية الآخر بين المفاصلة والمفاضلة ” مجلة المستقبل العربي، السنة الثامنة والعشرون، العدد (324)، فبراير 2006م (55 - 73).
-
- ” حاكمية الله وسلطان الفقيه: قراءة في خطاب الحركات الإسلامية المعاصرة ” دار الطليعة، بيروت، 1997م.

- عمارة، محمد ” الأصولية بين الغرب والإسلام ”، دار الشروق، القاهرة، ط2، 2006م.
- غضبيات؛ عاطف العقلة ” الدين والتغير الاجتماعي في المجتمع العربي الإسلامي؛ دراسة سوسيولوجية ” ورقة مقدمة إلى ندوة ” الدين في المجتمع العربي ” مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 1990م.
- غليون، برهان. ” الإسلام وأزمة علاقات السلطة الاجتماعية“، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة ” الدين في المجتمع العربي“، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 1990.
- قاسم؛ قاسم عبده ” أوربا والمسلمون: التطور التاريخي لصورة الآخر ” مجلة العربي، العدد (592)، مارس 2008م (21 - 25).
- كمجيان؛ ريتشارد هربرد ” الأصولية في العالم العربي ” ترجمة: عبد الوارث سعيد، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1، 1989م.
- كييل؛ جيل ” النبي والفرعون ” ترجمة: أحمد خضير، مكتبة مديبولي، القاهرة، ط2، 1992م.
- ” يوم الله: الحركات الأصولية المعاصرة في الديانات الثلاث ” ترجمة: نصير مروة، دار قرطبة للنشر والتوثيق والأبحاث، ط1، 1992م.
- ماضي؛ عبد الفتاح محمد ” الدين والسياسة في إسرائيل: دراسة في الأحزاب والجماعات الدينية في إسرائيل ودورها في الحياة السياسية ” مكتبة مديبولي، القاهرة، ط1، 1999م.
- ماير، لورانس ” إسرائيل الآن: صورة بلد مضطرب ” ترجمة: مصطفى الرز، مكتبة مديبولي، القاهرة، 1997م.
- محبوبية؛ عبد الهادي ” نظام الملك ” الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 1999م.
- موسوعة السياسة، الجزء الأول من (أ - ث)، المؤلف الرئيسي عبد الوهاب الكيالي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط4، 1999م.
- الجزء الثالث من (ز - ع)، المؤلف الرئيسي عبد الوهاب الكيالي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط3، 1993م.
- نافع، بشير موسى ” الدعوة والدولة - الوهابية.. رؤية غربية ” مجلة وجهات نظر، السنة العاشرة، العدد 113، يونيو 2008م (66 - 67).
- نوح؛ عثمان عبد السلام ” الطريق إلى الجماعة الأم ” ط2، 1992م.
- هرتزل؛ تيودور ” الدولة اليهودية ” ترجمة: محمد عدس، دار الزهراء للنشر والتوزيع، القاهرة، 1994م.
- وهبة؛ مراد ” الأصولية والعلمانية ” سلسلة قضايا العصر (الكتاب الأول) دار الثقافة، القاهرة، (بدون تاريخ).

- Alexander, H. A. Education in the Jewish State. in *Conflicting Philosophies of Education in Israel / Palestine*. Ed, Ilan Guv-Ze'ev. Kluwer Academic Publisher. 2000.
- Antoun, Richard T. *Understanding Fundamentalism, Islamic. And Jewish Movements*. Rowman & Littlefield Publishers, Inc. 2001.
- Bar-lev, Mordachi, *Tradition and Innovation in Jewish Religious Education in Israel*. in *Tradition Fundamentalism , Conflict, Jewishness and Judaism in Contemporary Israel*. (Ed) Zvi Sabel. Benjamin Beit-Hallahmi. State University of New York Press. 1991.
- Giuriato, Lusa. And Cristina Molinari. *Rationally Violent Tactics, Evidence from Modern Islamic Fundamentalism, in Political Extremism and Rationality*. Ed, Albert Breton, Gialeatti, Pierre Salomon, and Ronald Wintrobe. Cambridge University Press. 2002.
- Herriot, Peter, *Religious Fundamentalism, Global, Local and Personal*. Tylor and Francis Group. 2008
- Jansen, Johannes. *The Dual Nature of Islamic Fundamentalism*. Cornell University Press. 1997.
- Lang, Graeme and Vivienne Wea. *Fundamentalist Ideology, Institutions, and the State, A Formal Analysis*. Ed, Santosh C. Saha, Lexington Books. 2004.
- Lustick, Iab, S. *For The Land and for the Lord, Jewish Fundamentalism in Israel. A Council on Foreign Relation Press, New York, 1988.*
- Riesebrodt, Marten. *pious Passion, Emergence of Modern Fundamentalism in the United States and Iran*. Trans, Dan Reneau. University of California Press. 1993.
- Rosnani Hashim. "Educational Dualism In Malaysia, Progress And Problems Toward Integration", *Muslim Education Quarterly*, Spring V11, No 3, 1994
- Sharkansky, Ira. *The Politics of Religion and The Religion of Politics, Looking at Israel*. Lixing Books. 2000
- Schulze, Reinhawrd. *A Modern History of the Islamic World*. I.B. Touris & Co Ltd. New York. 2002.
- Sharot, Stephen. *Sociological Analysis of Religion, in Israeli Judaism, The Sociology of Religion in Israel*. (Ed) Shlomo Desien Charles S. Leibman. Studies

of Islamic Society V7, Transaction Oublisher, 1995.

- Sinha, Sinha, Religious Fundamentalism and Its “Others”: Snapshot View from the Global Information Order, in Religious Foundamentalism in the Contemprary World, Critical Social and Political Issues, Ed, Santosh C. Saha, Lexington Books, 2004
- Tehranian, Majid, Fundamentalist Impact on Education and the Media, An Overview in Fundamentalism and Society, Reclaiming the Sciences, the Family and Education, Fundamentalism Project, Ed, Marten E. Marty and Scott Appleby, University of Chicago Press, 1997.

العطاس وأحكامه الفقهية

(دراسة مقارنة)

د. محمد شوقي الأعور

أستاذ الفقه المساعد - جامعة حجة

المقدمة :

الحمد لله نعمده حمداً كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه،
والصلاة والسلام على خاتم أنبيائه، محمد الصادق الأمين، وعلى آله وصحبه،
ومن نهج نهجه، وأسنن بسنته، واقتضى أثره، إلى يوم الدين.
فإن الله سبحانه وتعالى، قد تعبدنا بشرعه العظيم، وأوجب علينا
أن نتعلم علومه، ونفقه أصوله، ونعرف فروعه، ونفرق بين حلاله وحرامه،
ونعمل بأحكامه، حتى نسير على أساسه في بناء عقيدتنا، ومجتمعنا الذي
نعيش فيه، ولكي نعود إليه في تقويم معوجنا، وتهذيب أنفسنا، وإصلاح جميع
شئون حياتنا، لماذا كل ذلك؟ لأن الله سبحانه وتعالى هو الذي خلق الخلق
أجمع، بما فيهم بني آدم، وهو عالم بما يصلحهم وبما يفسدهم، وبالتالي
فهو دين كامل، وافٍ باغراض البشرية، دين من الخالق المعبود، إلى المخلوق
العابد، الملزم بإتباعه، وتنفيذ أوامره، واجتناب نواهيه، فهو دين شامل كامل،
صالح لكل زمان ومكان، دين عاجل كل قضايا الناس الصغيرة قبل الكبيرة، ولم
يتترك شاردة ولا واردة إلا وبينها، قال تعالى: (مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ
﴿1﴾ وان من أجل العلوم علوم الفقه والتفقه في الدين، وقد عبر عنه الصادق
المصدوق صلى الله عليه وسلم بالخير كله فقال - عليه الصلاة والسلام -
«من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» (2) فإن البحث في مجال الفقه فهو
من أجل الأبحاث، إذ أن شرف العلم من شرف المعلوم، فعلم الفقه من أكثر
العلوم التصاقاً بحياة الناس اليومية، وقد أوضح الرسول صلى الله عليه
وسلم أموراً كثيرة، منها ما تتعلق بالأمور الدنيوية، كالعبادات والمعاملات
و الأخلاق والآداب وغيرها من الأمور الدنيوية، ومنها ما تتعلق بالأمور
الأخروية، كالحساب والعقاب، والجنة والنار، وغيرها من الأمور الأخروية.
والذي يهمنا هنا الأمور التي تتعلق بحياة الناس في الحياة الدنيا، ومن ذلك
ظاهرة العطاس، التي تصيب كل إنسان، مسلم كان أم كافر، رجل أم أنثى،
كبير أم صغير، حاكم أم محكوم، ولا تميز بين أحد، وقد عرف الإنسان هذه

1 - سورة الأنعام: الآية رقم (38).

2 - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي: 821/7، حديث رقم (6832) كتاب الزكاة، باب النهي عن
السنة، ط4، 8141 هـ. 7991 م، دار المعرفة.

الظاهرة منذ قدم الزمان، وعرف أن العطاس يجلب له السعادة والراحة والانشراح، فاستخدام طريقة لتنبيهه بطانة الأنف لإحداث ظاهرة العطاس، وذلك عن طريق إدخال سنابل الأعشاب أو ريش الطيور أو باستنشاق مواد مهيجة كالعطور، كل ذلك يؤدي إلى تهيج شديد في بطانة الأنف وأعصابها الحسية مما ينتج عنه حدوث ظاهرة العطاس، وما ينجم عنها من الشعور بالراحة والانشراح، والذي شد انتباهي للكتابة في موضوع العطاس، هو ترويج القنوات الفضائية لظاهرة العطاس، وأنه سبب رئيس من أسباب نقل الأمراض العابرة للقارات (كأفلونزا الخنازير - وأفلونزا الطيور) حتى أن منظمة الصحة العالمية، اعتبرت هذه الأمراض وباءاً عالمياً، ورصدت له معظم الدول الميزانيات الضخمة للحد من انتشاره فخطر ببالي عدة تساؤلات نذكر منها :

ما معنى العطاس ؟ والتثاؤب ؟ والتشميت ؟ والتحميد ؟ والدعاء بالهداية وإصلاح البال ؟ ماهي الحكمة من العطاس ؟ وهل له أصل في الشرع ؟ لماذا أوجب الله سبحانه وتعالى على العاطس أن يحمده الله ؟ ولماذا أوجب على السامع أن يشمت العاطس ؟ ما هي آداب العطاس ؟ وما الحكمة والمصلحة من هذه الآداب ؟ كل هذه التساؤلات دفعتني للمضي قدماً في البحث عن موضوع العطاس وأحكامه الفقهية .
ولاعتبارات شكلية وأخرى موضوعية اقتضت الضرورة تقسيم البحث إلى خمسة مباحث :

المبحث الأول

تعريفات عامة لأهم المصطلحات الواردة في البحث

أولاً: تعريف العطاس : معنى العطاس في الاصطلاح اللغوي : قال الفيومي - رحمه الله تعالى - في كتابه المصباح : « العطاس معروف من باب عطس عطساً وفي اللغة من باب ضربٍ وقَتَلٌ، والمعطس على وزن مجلس، وهو الأنف، ومنه يقال : عطس الصبحُ، أي أثار، من باب الاستعارة،³ وقال ابن منظور - رحمه الله تعالى - في كتابه لسان العرب : العطاس اسم من عطس الرجل يعطس - بالكسر - ويعطس - بالضم - عطساً وعطاساً وعطسة، والعاطوس ما يعطس منه وهو الأنف، ومنه يقال : عطس الصبح : أي انطلق، والعاطس الصبح⁴.

معنى العطاس في الاصطلاح الفقهي : عرف الفقهاء - رحمهم الله تعالى - العطاس بتعريفات منها عرف ابن القيم - رحمه الله تعالى - العطاس بأنه أبخرة تخرج من الدماغ، والعاطس قد حصلت له بالعطاس نعمة ومنفعة بخروج الأبخرة المحتقنة في دماغه التي لو بقيت فيه أحدثت له أضرار عسرة، وشرع له حمد الله على هذه النعمة مع بقاء أعضائه على التئامها وهيئتها، على الرغم من هذه الزلزلة التي هي للبدن كزلزلة الأرض لها 5 وقال الإمام النووي - رحمه الله تعالى - قال العلماء : إن العطاس سببه محمود، وهو خفة الجسم التي تكون لثقله الأخلاط، وتخفيف الغذاء، وهو أمر مندوب إليه، لأنه يضعف الشهوة ويسهل الطاعة⁶ وعرفه الدكتور الكيلاني في كتابه الحقائق الطبية : بأنه زفير قوي يخرج معه الهواء بقوة عن طريقي الأنف والضم معاً جارقاً معه كل ما يجده في طريقه من غبار وهباء وجراثيم وسواها، ويطردها من الجسم مخلصاً له من آذاه⁷ وقيل بأن العطاس وسيلة دفاعية دماغية هامة لتخليص المسالك التنفسية من الشوائب، ومن أي جسم غريب يدخل إليها عن طريق الأنف، فهو بذلك الحارس الأمين الذي يمنع ذلك الجسم الغريب من الاستمرار في

3- المصباح المنبر للفيومي : 614/2، كتاب العين، دار الفكر .

4- لسان العرب لابن منظور : 241/6، المتو في 116هـ، دار صادر، بيروت لبنان .

5- زاد المعاد لابن القيم : 773/2، المعروف بشمس الدين ابن قيم الجوزية، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط2، 9631هـ، 0591.

6- كتاب الأذكار للنووي: 382، ط1، سنة 5041هـ - 5891م، دار البشائر.

7- الحقائق الطبية في الإسلام للدكتور/ عبد الرزاق الكيلاني : 551 .

الولوج داخل القصبة الهوائية، فإن مجرد ملامسة الجسم الغريب لبطانة الأنف (من حشرة ضارة أو ذوات مهيجة وغيرها) فإن بطانة الأنف تتنبه بسرعة عجيبة أمرة الحجاب الحاجز بصنع شهيق عميق لا إداري يتبعه زفير عنيف، عن طريق الأنف لطرد الداخل الخطير، ومنعه من متابعة سيره عبر المسالك التنفسية إلى الرئتين⁸ كما أتفق الفقهاء على أن العطاس هو أول فعل وقع لأبينا آدم عليه السلام في بداية خلقه، وبعد نفخ الروح فيه، وقبل أن تكتمل هذه النضجة، وهو ما دل عليه حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لما نفخ في آدم الروح، فبلغ الخياشيم، عطس، فقال : الحمد لله رب العالمين، فقال له الله تبارك وتعالى : يرحمك الله 9.

ثانياً : معنى التثاؤب : التثاؤب عند اللغويين من تئأب وتثأب، أي أصابه كسل، وفترة كفترة النعاس، وقيل التثاؤب من ثب الرجل ثاباً، وتثأب وتثأب، أصابه كسل، قال ابن السكيت: تئأبت على تفاعلت، ولا تقل تئأبت، والتثاؤب: أن يأكل الإنسان شيئاً أو يشرب شيئاً تغشاه له كثقله النعاس من غير غشي عليه¹⁰ (3) وقيل بأن التثاؤب : هو شهيق عميق يجري عن طريق الفم، فيدخل الهواء إلى الرئتين دون تصفية، خلافاً لما يحصل لو دخل مجراه الطبيعي وهو الأنف، وهو دليل على حاجة الدماغ خاصة وإلى الجسم عامة، وهذا ما يحدث عند النعاس وعند الإغماء، والجهاز التنفسي في تقديم ذلك إلى الدماغ خاصة وإلى الجسم عامة، وهذا ما يحدث عند النعاس وعند الإغماء، والتثاؤب قد يضر بالبدن لأن الهواء غير المصفى قد يحمل معه¹¹.

ثالثاً : معنى الحمد عند العطاس : الحمد في اللغة يأتي بمعنى الثناء والتعظيم للممدوح وخضوع المادح، كقول المبتلي « الحمد لله » وفي الحديث : « سبحانك اللهم وبحمدك » والتقدير: سبحانك اللهم والحمد لك، ويقرب منه ما قيل في قوله تعالى « ونحن نسبح بحمدك » أي نسبح حامدون لك، أو والحمد لك، وقيل التقدير: وبحمدك نزهتك وأنتيت عليك، فلك الحمد والنعمة على ذلك¹² وقال ابن منظور - رحمه الله - إن الحمد نقيض الدم، ويقال : حمدته على فعلته، ومنه المحمدة خلاف المذمة، ومنه قول الله تعالى : « الحمد لله رب العالمين¹³.

والحمد صفة من صفات الذاكرين والشاكرين لله على أنعمه عليهم، وهو صفة الأنبياء والأولياء لله تعالى عند السراء والضراء ومن ذلك : قول نوح عليه السلام وهو أول الأنبياء عندما استوي على الفلك هو ومن معه : الحمد لله قال الله تعالى : « فإذا أستويت أنت ومن معك على الفلك، فقل الحمد لله الذي نجانا من القوم الظالمين¹⁴ »

وهو قول إبراهيم عليه السلام عندما رزق على الكبر بابنيه إسماعيل وإسحاق : الحمد لله، قال تعالى : « الحمد لله الذي وهب لي على الكبر إسماعيل وإسحاق أن ربي لسميع الدعاء¹⁵. والحمد سبب من أسباب دخول الجنة، دل على ذلك ما روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال :

8- أثر العطاس على الدماغ، مجلة الحضارة والإسلام : المجلد 02، العدد (6،5) لسنة 9791م.

9- أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين 4/292، حديث رقم (2867) والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (6125) وأخرجه ابن حبان في صحيحه: 73/41، برقم (5616).

10- لسان العرب لابن منظور: 432/1.

11- الحقائق الطبية في الإسلام للدكتور/ عبد الرزاق الكيلاني: 551.

12- لمصباح المنير للفنيومي: 1/051، المتوفى 077هـ، دار الفكر.

13- لسان العرب لابن منظور: 3/551، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور المصري المتوفى 117هـ، دار صادر.

14- سورة المؤمنون: الآية رقم (82).

15- سورة إبراهيم: الآية رقم (93).

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « أول ما يدعى إلى الجنة الرحامدون الذين يحمدون الله عزوجل في السراء والضراء 16.

والحمد هو لسان حال أهل الجنة شكراً لله سبحانه وتعالى على نعمه، وقد أخبر الله تعالى عنهم أنهم يحمدون الله على ما رزقهم الله من فضله دل على ذلك قول الله تبارك وتعالى: ” ونزعنا ما في صدورهم من غل تجري من تحتهم الأنهار، وقالوا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله 17 ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَّبِعُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنَعْمَ أُجْرُ الْعَامِلِينَ ﴾ 18.

رابعاً : معنى التشميت : التشميت بالشين والسين هو الدعاء بالخير والبركة، حيث قال أهل اللغة : كل داعٍ بالخير مشمت، والتشميت منحةً من الله تعالى لأدم عليه السلام وللمؤمنين من ذريته.

قال ابن منظور - رحمه الله تعالى : التشميت والتشميت لغتان عند العرب فيحملون الشين والسين في اللفظ الواحد بمعنى واحد، فيقال : شمت أو سمت - بالشين المعجمة والمهمله - هو من التشميت، قال : ثعلب : معناه بالمعجمة : أبعد الله عنك الشماتة، ومعناه بالمهمله : هو من سمت وهو القصد والهوى 19 وقال الشوكاني - رحمه الله - قال الأزهري قال الليث : التسميت ذكر الله على كل شيء، وقال ثعلب : الأصل فيه المهمله فقلبت معجمة، وقال صاحب المحكم : تسميت العطاس معناه : الدعاء له بالهداية إلى السميت الحسن 20.

والناظر والمتمعن في تعريفات فقهاء اللغة يلحظ أن التشميت يأتي بعدة معان نذكر منها :

1 - يأتي التشميت بمعنى الدعاء بالخير: وهو اختيار ابن الأنباري، وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: يعني الدعاء له، كقولك: يرحمك الله، أو يهديكم الله ويصلح بالكم، والتشميت هو الدعاء، وكل داعٍ لأحد بالخير فهو مشمت له 21.

2 - ويأتي بمعنى ذكر الله على كل شيء ومنه قولك للعطاس: يرحمك الله وهو قول الأزهري وثلعب من أهل اللغة 22.

3 - ويأتي بالشين المهمله من سمت وهو القصد والهدى وهو اختيار الأمام النووي 23.

4 - ويأتي بمعنى الدعاء بمعنى جمع الله شملك: نقله ابن التين عن أبي عبد الملك أنه قال : التسميت بالمهمله أفصح، وهو من سمت الإبل في المرعى - إذا جمعت - وتعقب بأن سمت الإبل إنما هو بالمعجمة، وكذا نقله غير واحد، فيكون معنى سمتة دعاء له بأن يجمع شمله 24

5 - وقيل هو بالمعجمة من الشماتة : وهو فرح الشخص بما يسوء عدوه، فكانه دعا له ألا يكون في حال من يُشمت به، أو أنه إذا حمد الله أدخل على الشيطان ما يسوؤه، فشمت هو بالشيطان 25 وقيل معنى فشمته : أي أبعد الله

16 - أخرجه الحاكم في المستدرک: 186/1، للأمام الحافظ أب عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري المتوفى 504هـ، اعداد الدكتور/ يوسف عبد الرحمن المرعشي، ط1، 9141هـ. 8991م، دار المعرفة.

17 - سورة الأعراف: الآية رقم (34).

18 - سورة الزمر: الآية رقم (47).

19 - لسان العرب لابن منظور : 3/551، شرح صحيح مسلم للنووي: 71/023.

20 - نيل الأوطار للشوكاني : 4/91.

21 - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني: 01/106.

22 - القاموس المحيط للفيروز آبادي: 71/791، نيل الأوطار للشوكاني: 3/91.

23 - شرح صحيح مسلم للنووي: 71/023، تحقيق الشيخ خليل مأمون شيبا، ط4، 8141هـ. 7991م، دار المعرفة.

24 - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني : 01/106

25 - شرح صحيح مسلم للنووي: 71/023، فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: 01/106.

عنك الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك 26 .

خامساً: معنى الدعاء بالهداية، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: «يهديكم الله ويصلح بالكم» 27 . ويقصد به الدعاء للعطاس بالهداية، وأصل الهدى - بضم الهاء وفتح الدال - البيان وهو ضد الضلال 28، ومنه قوله تعالى: «إن تحرص على هداهم فإن الله لا يهدي من يضل» 29 وقال أبو منصور: «والإضلال في كلام العرب ضد الهدى والرشاد، فيقال أضللت فلاناً إذا وجهته للضلال عن الطريق» 30 وهذا المعنى ما أرادته لبيد بقوله: من هداه الله سبيل الخير اهتدى ناعم البال ومن شاء أضل

وكان قد قاله في جاهليته فوافق قول الله تعالى في التنزيل العزيز: «يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ أَنْابَ» 31 والهادي من أسماء الله الحسنى يقصد به: الذي بصر عباده وعرفهم طريق معرفته، حتى أقروا بربوبيته، وهدى كل مخلوق إلى لا بد له منه في بقائه ودوام وجوده 32 .

سادساً: معنى الدعاء بإصلاح البال: وهو قوله صلى الله عليه وسلم «ويصلح بالكم» 33 وهو الدعاء بإصلاح البال، ولكن ما المقصود بالبال الذي يرجى صلاحه؟ كلمة البال في اللغة تشمل عدة معان نذكر منها:

1 - عدم الاكتراث والاهتمام بالشيء: يقال: ما أباليه باله، أي لم اكترث به 34 ولا أبالي: أي لا أبادر إهمالاً له 35 وقوله: لا يلقي لها بالاً، وما كنت لأباليها، وما باليت، وما تبال كله، ويقال: ما باليت بكذا، أي ما اكترثت 36 .

2 - وقيل البال هو الحال والشأن والخطر 37: ومنه قولهم: «ما بال الناس؟» أي ما حالهم، وفلان رخي البال: أي الحال، ومنه قوله تعالى: «ويصلح بالهم» 38 أي حالهم وقد يعبر بالبال عن الحال الذي ينطوي عليه الإنسان، فيقال ما خطر ببالي كذا. ومنه يقال: ما بال هذه؟ أي ما حالها وشأنها، وما بال الطعام؟ أي ما حاله.

3 - وقيل البال هو رخاء العيش 39: أي حسنه، ومنه قولهم: ناعم البال، ويقال: فلان رخي، أي في سعة وخصب وأمن، ويقال: أنه لرخي البال إذا لم يشتد عليه الأمر، ولم يكثر، ومنه قوله تعالى: «سيهديهم ويصلح بالهم» 40 أي حالهم في الدنيا بإصلاح أمر معاشهم فيها، مع ما يجازيهم في الآخرة.

ومعنى البال في تقديرنا هو الشأن والحال والخطر، فيكون الدعاء بإصلاح البال أي إصلاح حال الشخص أو شأنه أو خاطره، وبذلك يحصل المقصد من الدعاء وهو صلاح البدن والقلب والنفس، والله أعلى وأعلم.

26 - المؤطا للأمام مالك: 565، ط1، 7241هـ-6002، مكتب الصفاء.

27 - أخرجه البخاري في صحيحه: 8922/5، حديث رقم (0785)، كتاب الأدب، باب إذا عطس كيف يشمت .

28 - المصباح المنير للفيومي: 636/2، القاموس المحيط للفيروز آبادي: 3371، باب الباء، فصل الهاء.

29 - سورة النحل: الآية رقم (73) .

30 - القاموس المحيط للفيروز آبادي: 4231، باب الإم، فصل الضاد، لسان العرب لابن منظور: 561/3.

31 - سورة النحل: الآية رقم (39) .

32 - لسان العرب لابن منظور: 561/3، مختار الصحاح للرازي: 82/1، دار الفكر.

33 - أخرجه البخاري في صحيحه: 8922/5، حديث رقم (0785)، كتاب الأدب، باب إذا عطس كيف يشمت .

34 - لسان العرب لابن منظور: 561/3.

35 - المصباح المنير للفيومي: 26/1.

36 - لسان العرب لابن منظور: 561/3.

37 - القاموس المحيط للفيروز آبادي: 3521، باب اللام، فصل الباء.

38 - سورة محمد: الآية رقم (5) .

39 - القاموس المحيط للفيروز آبادي: 3521، باب اللام، فصل الباء.

40 - سورة محمد: الآية رقم (5) .

المبحث الثاني الأدلة الدالة على ظاهرة العطاس

وردت أدلة من السنة النبوية تدل دلالة صريحة على حدوث ظاهرة العطاس، وتبين ماهيته، وأحكامه الفقهية، من تسميت العطاس، والمرات التي يجب أن يشمت فيها العطاس، وما يقال عند العطاس، وما يقول السامع للعطاس، وسوف نذكر هذه الأدلة بشيء من التفصيل وذلك على النحو التالي :

الدليل الأول: حديث انس بن مالك رضي الله عنه قال عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما، ولم يشمت الآخر، فقال الرجل: يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني، قال: «إن هذا حمدا لله ولم تحمد الله» 41.

من فقه الحديث: أن هذا الحديث دليل عملي على مشروعية تسميت العطاس وأن معنى التسميت الدعاء له بالرحمة والمغفرة والهداية وإصلاح أحواله. كما يستحب للعطاس أن يخفض صوته بالعطاس، ويرفع صوته بالتحميد كي يسمع الناس، لأن التسميت إنما يجب عليهم إذا سمعوا بعد ما حمدا.

الدليل الثاني: ما رواه أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله يحب العطاس، ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم فحمد الله، حُق على كل مسلم سماعه أن يشمته، وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان فليرده ما أستطاع، فإذا قال: هاء، ضحك منه الشيطان» 42 وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «التثاؤب من الشيطان، فإذا تئأب أحدكم فليكظم ما أستطاع» 43.

الدليل الثالث: ما رواه أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: «يهديكم الله ويصلح بالكم» 44.

من فقه الحديث: من السنة أن يقول العطاس: «الحمد لله»، ويقول له السامع أو الحاضر: يرحمك الله، فيرد العطاس: «يهديكم الله ويصلح بالكم» ومن السنة أن من لم يحمدا الله بعد العطاس لا يرحم عليه.

الدليل الرابع: حديث أبي برة رضي الله عنه: دخلت على أبي موسى، وهو في بيت بنت الفضل بن عباس، فعطست فلم يشمتني، وعطست فشمتها، فرجعت إلى أمي فأخبرتها، فلما جاءها قالت: عطس عندك ابني فلم تشمته، وعطست فشمتها، فقال: أن ابنك عطس، فلم يحمدا الله، فلم أشمته، وعطست فحمدت الله فشمتها، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا عطس أحدكم فحمدا الله، فشمتوه، فإن لم يحمدا الله، فلا تشمتوه» 45.

من فقه الحديث: هذا الحديث فيه تصريح بالأمر بالتشميت إذا حمد الله، وفيه تصريح بالنتهي عن التشميت إذا لم يحمدا الله كما فيه أمر للعطاس بالحمدا لما حصل له من المنفعة بخروج ما اختنق في دماغه من الأبخرة، ولما حصل له من العطاس من الراحة والانشراح ومن فوائد التشميت تحصيل المودة والتأليف بين

41 - أخرجه البخاري في صحيحه: 5/8922، حديث رقم (1785)، كتاب الأدب، باب لا يشمت العطاس إذا لم يحمدا الله، وأخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي

: 81/023، حديث رقم (3147)، كتاب الزهد، باب تسميت العطاس وكرامة التثاؤب

42 - أخرجه البخاري في صحيحه: 5/7922، حديث رقم (9685)، كتاب الأدب، باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب

43 - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي، 81/223، حديث رقم (5147)، كتاب الزاهد، باب تسميت العطاس، وكرامة التثاؤب.

44 - أخرجه البخاري في صحيحه: 5/8922، حديث رقم (0785)، كتاب الأدب، باب إذا عطس كيف يشمت.

45 - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي: 81/123، حديث رقم (3147)، كتاب الزهد، باب تسميت العطاس وكرامة التثاؤب.

المسلمين، وتأديب العطاس بكسر النفس عن الكبر، أي إذا كان الشخص في طبيعته التكبر، فإن العطاس يشعره بالحرَج، وبسأهم في كسر بعض كبريأؤه.

الدليل الخامس: ما رواه أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطس وضع يده، أو ثوبه على فيه، وخفض أو غَض بها صوته «46».

الدليل السادس: أخرج مالك في الموطأ حديثين من طريقين مختلفين هما:

الأول: عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر - رضي الله عنهما - عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « إذا عطس فشمته ثم إن عطس فشمته ثم إن عطس فقل: إنك مذنوبك » قال عبد الله بن أبي بكر: لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة «47».

الثاني: عن مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا عطس فقل له: يرحمك الله، قال: « يرحمنا الله وإياكم ويفض لنا ولكم » «48».

- من فقه الحديثين:

- 1 - من السنة تسميت العطاس ثلاثاً فإن زاد عن ثلاث عطسات فهو مذنوب أي مزكوم .
 - 2 - قال الإمام الشعبي - رحمه الله - تسميت العطاس مرة كالسجدة يسجدها مرة، فإن عاد لم يسجد .
 - 3 - إذا زاد العطاس عن ثلاث عطسات، فإن العطاس ليس من أهل التسميت، بل مصاب بالزكام يستحب للسامع أو الحاضر أن يدعوا له بالصحة والعافية والسلامة.
 - 4 - يجوز للعاطس أن يرد على المسمت بقوله « يرحمنا الله وإياكم ويفض لنا ولكم » كما كان يفعل ابن عمر إذا تكرر العطاس متتابعاً فالسنة أن يشمته لكل مرة إلى أن يبلغ ثلاث مرات.
- الدليل السابع: أخرج البخاري - رحمه الله - في كتابه « الأدب المفرد » آخرين عن العطاس هما: الأول: عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: « إذا عطس أحدكم فقال: الحمد لله، قال: الملك رب العالمين، فإذا قال: رب العالمين، قال: الملك، يرحمك الله » «49».

الثاني: عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: « من قال عند كل عطسة سمعها: الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان، لم يجد وجع الضرس، والأذن أبداً » «50».

- من فقه الحديثين:

- 1 - أن التحميد بعد العطاس سبب من أسباب رحمة الله وهدايته للعاطس.
- 2 - أن التحميد لله رب العالمين على كل حال فيه دلالة على رفع أوجاع أضراس وأذان العطاس.
- 3 - جواز أن يسبق السامع العطاس بالحمد ويذكره به، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « من سبق العطاس بالحمد أمن من الشوص واللوص والعلوص » «51» قال أهل اللغة: الشوص وجع الضرس، ويقال وجع الظهر، واللوص: وجع الأذن، ويقال وجع الجنب، والعلوص: وجع البطن «52».

46 - أخرجه أبو داود في سننه: 957، حديث رقم (9205) باب في العطاس، ط1، 9141هـ. 8991م، دار ابن حزم، بيروت.

47 - أخرجه مالك في الموطأ: 565، حديث رقم (2571)، ط1، 7241هـ - 6002م، مكتبة الصفاء.

48 - نفس المرجع السابق: 565، حديث رقم (3571) باب التسميت في العطاس.

49 - كتاب الأدب المفرد للبخاري: 713/1، حديث رقم (029) باب ما يقول إذا عطس.

50 - أخرجه البخاري في الأدب المفرد: 913/1، حديث رقم (629) باب من سمع العطسة يقول: الحمد لله.

51 - بستان العارفين للسمرقندي الحنفي: 844، دار الفكر، والحديث ضعيف أنظر كشف الخفا: 3941/2، وتذكرة الموضوعات: 4721/1.

52 - نفس المرجع السابق.

الدليل الثامن : أخرج الحاكم في المستدرك أربعة أدلة :

الأول : عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « لما فرغ الله من خلق آدم، وأجرى فيه الروح عطس فقال : الحمد لله، فقال له ربه : يرحمك الله » 53.

الثاني : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لما خلق الله آدم ونفخ فيه الروح عطس فقال : الحمد لله، فحمد الله بإذن الله فقال له ربه : رحمتك الله يا آدم، وقال له : يا آدم اذهب إلى أولئك الملائكة إلى ما منهم جلوس، فقل : السلام عليكم، فذهب فقالوا : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، ثم رجع إلى ربه، فقال : هذه تحيتك وتحية بنيك منهم » 54.

الثالث : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا عطس أحدكم فليضع أحدكم كفيه على وجهه وليخفض صوته » 55 .

الرابع : عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : العطاس يقول : « الحمد لله على كل حال، يقول الذي يشتمه : يرحمك الله، ويرد عليه : يهديكم الله ويصلح بالكم » 56 .
- من فقه الأحاديث الأربعة : أن العطاس هو أول فعل وقع لآدم - عليه السلام - في بداية خلقه، وبعد نفخ الروح فيه، وأن هذا الفعل ارتبط بنفخ الروح، ومن المعلوم أن آدم قبل أن ينفخ فيه الروح، كان قد خلق جسداً من تراب، كما قال سبحانه وتعالى للملائكة : « وإذ قال ربك للملائكة إني خالق بشراً من صلصالٍ من حماءٍ مسنون، فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين » 57 .

وفي الحديث الثالث دلالة صريحة على الآداب العامة التي يلتزم بها العاطس أثناء ظاهرة العطاس، كوضع الكف على الوجه عند العطاس، وخفض الصوت، وذلك منعا لانتقال العدوى بالأمراض.
وفي الحديث الرابع توجيه نبوي يبين ما يقوله العاطس بعد العطاس وهو : الحمد لله على كل حال، وما يقوله السامع أو الحاضر للعاطس وهو : يرحمك الله، وما يرد به العاطس على الشامت وهو : يهديكم الله ويصلح بالكم، وقيل يقول : يغفر الله لنا ولكم 58 كما أن العطاس حقيقة واقعية ترتبط بالروح أكثر من ارتباطها بالبدن، لأنه هو الطريق إلى تنفيس الروح، وتنفيس الأرواح شيء ملكوتي يعلم سره الله سبحانه وتعالى كما أن ظاهرة العطاس فيها تكريم من الله تعالى للمؤمنين الموحدين من لدن آدم - عليه السلام - وذلك بما يصاحب العطاس، فالعاطس كأنه يسطع نوره وتبتهج روحه بالعطاس، فلماذا قيل : (عطس وسطح) ومن أجله أمر أن يحمد ربه، إضافة إلى ما يصاحب العاطس بعد العطاس من الشعور بالراحة والانشراح .

المبحث الثالث

الحكمة من ظاهرة العطاس

نبه أهل العلم إلى أوجه الإنعام على الإنسان في ظاهرة العطاس، ومناسبة حمد الله تعالى بعده.

- والحكمة في مشروعية الحمد للعاطس : أن العطاس يدفع الأذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر، ومنه منشأ

53 - أخرجه الحاكم في المستدرك: 2/056. حديث رقم (0903). كتاب التفسير، سورة البقرة، وصححه الألباني في الجامع برقم (6125)

54 - أخرجه الحاكم في المستدرك: 1/042. حديث رقم (222). وهو جزء من حديث طويل، وأخرجه ابن حبان في صحيحه: 41/73 برقم (5616).

55 - نفس المرجع السابق: 5/53. حديث رقم (8577). ط1، 8141هـ - 8991م، دار المعرفة.

56 - نفس المرجع السابق: 5/873. حديث رقم (6677).

57 - سورة الحجر: الآيتين رقم (82، 92).

58 - صحيح مسلم بشرح النووي : 21/123.

الأعصاب التي هي معدن الحس، وبسلامته تسلم الأعضاء، فيظهر بهذا أنها نعمة جلييلة، فتاسب أن تقابل بالحمد لله، لما فيه من الإقرار لله بالخلق والقدرة، وإضافة الخلق إليه لا إلى الطبايع 59 .

- وفي العطاس دليل على عظيم نعمة الله على العاطس، يؤخذ ذلك مما رتب عليه من الخير، وفيه إشارة إلى عظيم فضل الله على عبده، فإنه أذهب عنه الضرر بنعمة العطاس، ثم شرع له الحمد الذي يثاب عليه، ثم الدعاء بالخير، بعد الدعاء بالخير، وشرع هذه النعم المتواليات في زمن يسير، فضلاً منه وإحساناً، وفي هذا لمن رآه بقلب له بصيرة وزيادة قوة في إيمانه، حتى يحصل له من ذلك ما لا يحصل بعبادة أيام عديدة، ويدخله من حب الله الذي أنعم عليه بذلك ما لم يكن في بآله، ومن حب الرسول صلى الله عليه وسلم الذي جاءت معرفة هذا الدين على يده، والعلم الذي جاءت به سنته، ما لا يقدر قدره، قال: وفي زيادة ذرة من هذا ما يفتوت الكثير مما عداه من الأعمال، والله الحمد كثيراً 60 .

- وقال ابن القيم - رحمه الله - ولما كان العاطس قد حصلت له بالعطاس نعمة ومنفعة بخروج الأبخرة المحتقنة في دماغه، التي لو بقيت فيه لأحدثت له أدواء عسيرة، فشرع له حمد الله على هذه النعمة، مع بقاء أعضائه على التمامها وهيئتها، بعد هذه الزلزلة التي هي للبدن كزلزلة الأرض لها، وقال أيضاً في موضع آخر: مبيناً معنى التشميت هو تشميت له بالشیطان لأغاضته بحمد الله على نعمة العطاس، وما حصل له به من محاب الله، فإن الله يحبه، فإذا ذكر العبد الله وحمده ساء ذلك الشيطان من وجوه: منها نفس العطاس الذي يحبه الله، وحمد الله عليه، ودعاء المسلمين له بالرحمة، ودعاؤه لهم بالهداية وإصلاح البال، وذلك كله غائض للشیطان، ومحزن له، فتشميت المؤمن يغيض عدوه و حزنه وكآبته، فسمى الدعاء له بالرحمة تشميت له، لما في ضمنه من شماتته، بعدوه، وهذا معنى لطيف إذا تنبه له العاطس والمشميت لانتفاع به، وعظمت عندهما منفعة نعمة العطاس في البدن والقلب، وتبين السري في محبة الله له، فله الحمد هو أهله، كما ينبغي لكریم وجهه وعز جلاله 61 .

المبحث الرابع أحكام العطاس الفقهية

للعطاس أحكام فقهية بينها السنة النبوية المطهرة، منها ما يتعلق بالعاطس نفسه، ومنها ما يتعلق بالحاضر أو السامع وما ينبغي أن يفعله، ومنها ما يتعلق بالعدد الذي يجب على الحاضر أن يشمت به العاطس، ومنها ما يتعلق بالأداب التي ينبغي أن يتحلى بها العاطس عند حدوث ظاهرة العطاس، وسوف نبين هذه الأحكام بشيء من التفصيل في المطالب التالية :

المطلب الأول : حكم تشميت العاطس

أختلف الفقهاء - رحمهم الله تعالى - في حكم تشميت العاطس، والسبب في اختلافهم راجع إلى اختلاف دلالة الأحاديث عند بعضهم، ومن ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « حق المسلم على المسلم خمس : رد السلام، وعبادة المريض، وإتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس» 62

59 - زاد المعاد لابن قيم الجوزية : 3/834، ط2، مطبعة مصطفى البابي، 9631هـ. 0591م.

60 - نفس المرجع السابق: 3/934.

61 - نفس المرجع السابق.

62 - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي: 41/863، حديث رقم (5165) باب السلام، كتاب الآداب، وأخرجه أبو داود في سننه: 957، حديث رقم (5030).

والشاهد في الحديث قوله (حق المسلم) والمراد بالحق هو الشيء الذي لا ينبغي تركه، ويكون فعله إما واجباً أو مندوباً ندباً مؤكداً شبيهاً بالواجب الذي لا ينبغي تركه، ويكون استعماله في المعنيين من باب استعمال المشترك في معنيين، فإن الحق يستعمل في معنى الواجب، ويستعمل في معنى الثابت، ومعنى اللازم وغير ذلك 63 وعلى كل حال فإن الفقهاء كما أشرنا قد اختلفوا في حكم تسميت العطاس على أربعة أقوال هي:

القول الأول : أن تسميت العطاس واجب، ومتعين على من سمعه، وهو قول ابن مريم من المالكية، واختاره ابن العربي وهو قول أهل الظاهر، لأن الحديث جاء بلفظ الوجوب الصريح، ولفظ الحق الدال عليه، وبصيغة الأمر التي هي حقيقة فيه، ويقول الصحابي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ابن القيم : ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا وجوب أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الأشياء 64 واحتجوا وبحديث أبي هريرة رضي الله عنه : أن الله يحب العطاس ويكره التناؤب، فإذا عطس فحمد الله فحُق على كل مسلم سمعه أن يشمته 65 قال ابن القيم - رحمه الله - وظاهر الحديث أن التسميت فرض عين على كل من سمع العطاس يحمد الله، ولا يجزئ تسميت الواحد عنهم، وهذا أحد قولي العلماء، واختاره ابن زيد وابن العربي من المالكية ولا دافع له 66 وقال الإمام الشوكاني - رحمه الله - وقال أهل الظاهر: أن التسميت يلزم كل واحد، وبه قال ابن أبي مريم، واختاره ابن العربي 67 وهو قول أبي داود - رحمه الله - صاحب السنن : وذلك لما أخرجه عنه ابن عبد البر: « أنه كان في سفينة فسمع عطاساً على الشط، فاكترى (استأجر) قارباً بدرهم، حتى جاء إلى العطاس فشمته ثم رجع، فسئل عن ذلك فقال : لعله يكون مجاب الدعوة، فلما رقدوا سمعوا قانلاً يقول لأهل السفينة : إن أبا داود اشترى الجنة من الله بدرهم» 68.

القول الثاني : إن تسميت العطاس فرض على الكفاية لو قام به البعض أجزأ عن الباقي، قياسياً على رد السلام، وهو قول جماعة من العلماء، قال القاضي: وهو المشهور في مذهب مالك 69 .
قال الأمام النووي - رحمه الله - في كتابه الأذكار: « والتسميت سنة على الكفاية لو قاله بعض الحاضرين أجزأ عن الباقي، ولكن الأفضل أن يقوله كل واحد منهم » 70 وقال الأمام الشوكاني - رحمه الله - : « والتسميت - بالسين المهملة - سنة على الكفاية، ولو قال بعض الحاضرين أجزأ عن الباقي، ولكن الأفضل أن يقول كل واحد » 71.

القول الثالث : إن التسميت مستحب، ويجزئ تسميت واحد عن الجماعة، وهو قول القاضي عبد الوهاب وجماعة من المالكية، وهو مذهب الشافعي وأصحابه 72 قال الأمام النووي - رحمه الله - في كتابه الأذكار: « أتفق العلماء على أنه يستحب للعطاس إن يقول عقب عطاسه : الحمد لله، فلو قال : الحمد لله رب العالمين كان أحسن،

كتاب الآداب، باب في العطاس .

- 63 - نيل الأوطار للشوكاني: 4/ 81.
64 - سبل السلام لأبن الأمير الصنعاني: 4/ 941، نيل الأوطار للشوكاني: 4/ 91، زاد المعاد لابن القيم: 2/ 973.
65 - أخرجه البخاري في صحيحه: 5/ 7922، حديث رقم (9685)، كتاب الأدب، باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التناؤب.
66 - زاد المعاد لابن القيم: 2/ 773 .
67 - نيل الأوطار للشوكاني: 4/ 91.
68 - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني: 1/ 211، سبل السلام لابن الأمير الصنعاني: 4/ 941.
69 - شرح صحيح مسلم للنووي: 81/ 023، نيل الأوطار للشوكاني: 4/ 91، الأذكار للنووي: 582.
70 - كتاب الأذكار للنووي: 582، ط1، 5041هـ - 5891م، مؤسسة التقويم الإسلامي، بيروت لبنان.
71 - نيل الأوطار للشوكاني: 4/ 91.
72 - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني: 4/ 45، شرح صحيح مسلم للنووي: 81/ 023، كتاب الأذكار للنووي: 582.

ولو قال : الحمد لله على كل حال كان أفضل «73 .

القول الرابع : إن التشميت من قبيل الندب والأدب، وقد يصل إلى الوجوب في حق البعض دون الآخر وهو قول جمهور الفقهاء74 قال الإمام النووي - رحمه الله - ومذهب الشافعي وأصحابه، وآخرين أنه سنة، وأدب، وليس بواجب، ويحملون الحديث على الندب، والأدب كقوله صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام «75.

القول الرابع وتوجيهه : والقول الرابع هو القول الثاني القائل بأن تشميت العطاس فرض على الكفاية لو قام به البعض أجزأ عن الباقيين، قياساً على رد السلام، ولكن من الأفضل أن يقوله كل واحد منهم . وهو ما أكد عليه ابن حجر العسقلاني - رحمه الله - بقوله : « والرابع من حيث الدليل القول الثاني، والأحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافي كونه على الكفاية، فإن الأمر بتشميت العطاس، وإن ورد في عموم المكلفين فرض الكفاية يخاطب به الجميع على الأصح، ويسقط بفعل البعض، وأما من قال : إنه فرض على مبهم، فإنه يناه في كونه فرض عين76. ونحن بدورنا نميل إلى أن التشميت فرض على الكفاية لأنه الأرجح والأصوب قياساً على غيره من الحقوق التي وردت في الحديث المتفق عليه، وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « حق المسلم على المسلم خمسٌ : رد السلام، وعبادة المريض، وإتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العطاس »77 والله أعلى وأعلم.

المطلب الثاني : متى يشمت العطاس

اتفق الفقهاء - رحمهم الله تعالى - على أنه يشمت العطاس إذا حمد الله تعالى، وإن لم يحمد الله فلا يشمت وذلك لورود أحاديث صحيحة صريحة أفادت بذلك نذكر منها :

1 - قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمته، وإن لم يحمد الله فلا تشمته »78.

2 - وعن أنس بن مالك صلى الله عليه وسلم قال : « عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمته أحدهما ولم يشمت الآخر، فقال الرجل : يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني، قال : هذا حمد الله ولم تشمت الله »79 قال الإمام النووي - رحمه الله - مبيناً وجه الدلالة في الحديث : هذا تصريح بالأمر بالتشميت إذا حمد العطاس، وتصريح بالنهاي عن تشميته إذا لم يحمده، فيكره تشميته إذا لم يحمد، فلو حمد، ولم يسمعه الإنسان، لم يشمته، وقال مالك - رحمه الله - لا يشمته حتى يسمع حمده 80 وقال أيضاً في كتابه الأذكار : مقتضى الحديث أن من لم يحمد الله لا يشمت 81 وقال ابن حجر العسقلاني - رحمه الله تعالى - هو منطوقه،

73 - كتاب الأذكار للنووي : 582.

74 - شرح صحيح مسلم للنووي : 81/ 023، فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني : 01/ 211.

75 - شرح صحيح مسلم للنووي : 81.

76 - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني : 01/ 211 .

77 - أخرجه البخاري في صحيحه : 1/ 814، كتاب الجنائز، باب الأمر بإتباع الجنائز، حديث رقم (3811) وأخرجه مسلم في صحيحه : 41/ 863، حديث رقم (5165) باب السلام، كتاب الأدب، كتاب الأذكار للنووي : 682.

78 - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي : 81/ 123، حديث رقم (3147)، كتاب الزهد، باب تشميت العطاس وكرامة التناؤب

79 - أخرجه البخاري في صحيحه : 1/ 814، حديث رقم (3811) كتاب الجنائز، باب الأمر بإتباع الجنائز، وأخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي : 81/ 023، حديث رقم (1147)، كتاب الزهد، باب تشميت العطاس.

80 - شرح صحيح مسلم للنووي : 81/ 023.

81 - كتاب الأذكار للنووي : 582 .

لكن هل النهي فيه للتحريم أم للتنزيه؟ والجمهور على الثاني⁸² وقال الخطيب البغدادي في كتابه تاريخ بغداد: عن عبد الملك الأصمعي أنه قال: كنت عند الرشيد يوماً، فرفع إليه في قاضٍ كان قد استقضاه - ابن يزيد - يقال له عافية، فكبر عليه، فأمر بإحضاره، وكان في المجلس جمعٌ كثير، فجعل أمير المؤمنين يخاطبه ويوقفه على ما رفع إليه، وطال المجلس، ثم إن أمير المؤمنين عطس فشتمته من كان بالحضرة ممن قرب منه، ولم يشتمه القاضي عافية، فقال له الرشيد: ما بالك لم تشمتني كما فعل القوم؟ فقال له القاضي عافية: لأنك يا أمير المؤمنين لم تحمد الله، فلذلك لم أشمتك، وهذا النبي صلى الله عليه وسلم عطس عنده رجلان فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر، فقال: يارسول الله مالك شمت هذا ولم تشمتني؟ فقال: «لأن هذا حمد الله فشمتناه وأنت لم تحمده فلم أشمتك، فقال الله الرشيد: ارجع إلى عملك، أنت لم تسامح في عطسة، أتسامح في غيرها، وصرفه منصرفاً جميلاً، وزجر القوم الذين كانوا رفعوا عليه⁸³.

المطلب الثالث: كيفية تشميت العاطس

يشتم العاطس إذا حمد الله تعالى، فقد ورد في كيفية تشميت العاطس أدلة كثيرة منها:

الدليل الأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه، يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم»⁸⁴.

الدليل الثاني: عن سالم صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: كنت جالساً عند رسول الله فعطس رجل من القوم، فقال رسول الله: إذا عطس أحدكم فليحمد الله، وليقل من عنده: يرحمك الله، وليرد عليهم:

يغفر الله لنا ولكم⁸⁵.

من فقه الحديثين: هذين الحديثين فيهما بيان كافٍ لكيفية تشميت العاطس وما الذي يقوله عند العطاس، وماذا يقول له غيره، وبماذا يرد عليهم؟ وسنبين هذه الكيفية على النحو التالي:

على العاطس أن يحمد الله، ويقال له: يرحمك الله، فيرد: يرحمنا الله وإياكم ويغفر لنا ولكم، أو يقول: يهديكم الله ويصلح بالكم، وهو ما ذهب إليه الإمامين مالك والشافعي - رحمهما الله تعالى - فقد قال لا بأس أن يقول العاطس لمن شتمته: يهديكم الله ويصلح بالكم، وإن شاء قال: يغفر الله لنا ولكم، وكل ذلك جائز وحسن⁸⁶ وقيل أن يحمد الله العاطس، فيقال: يرحمك الله، فيرد: يغفر الله لكم، ولا يقول يهديكم الله ويصلح بالكم، وهو قول أصحاب أبي حنيفة أذكر لهم مراجع عن إبراهيم النخعي، أنه قال: يهديكم الله ويصلح بالكم شيء قائلته الخوارج والمرجئة، لأنهم يستغفرون للناس، واستدلوا بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا: إذا عطس أحدكم، فليقل: الحمد لله رب العالمين، فإذا قال ذلك،

82 - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر المستلاني: 016/01.

83 - تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: 21/903، طبعة 6891م بيروت.

84 - أخرجه البخاري في صحيحه: 5/8922، حديث رقم (0785)، كتاب الأدب، باب إذا عطس كيف يشمت، وأخرجه الحاكم في المستدرک: 5/083، حديث رقم (1777)، كتاب الأدب.

85 - أخرجه الحاكم في المستدرک: 5/083، حديث رقم (0777) كتاب الأدب، وصححه الألباني في الجامع الصغير برقم (688).

86 - كتاب الاستذكار: 8/084.

فليقل من عنده يرحمك الله، فإن قال ذلك فليقل : يغفر الله لي ولكم» 87 وقيل ما زاد في الثناء كان أفضل لما روى عن نافع أن رجلاً عطس عند عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - فقال : الحمد لله والسلام على رسول الله، فقال ابن عمر : وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله، ولكن ليس هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطس أحدنا، أن يقول : الحمد لله على كل حال 88 وعن ابن عباس قال : « إذا عطس الرجل فقال : الحمد لله، قال الملك رب العالمين، فإن قال رب العالمين، قال الملك : يرحمك الله 89 ونقل ابن بطلال عن الطبراني : أن العطاس يتخير بين أن يقول : الحمد لله أو يزيد رب العالمين أو على كل الحال، والذي يتحرر من الأدلة أن كل ذلك مجزئ، لكن ما كان أكثر ثناءً أفضل، بشرط أن يكون مأثوراً - قلت - والراجح ما قاله ابن عمر - رضي الله عنهما - 90 وقال النووي - رحمه الله - في كتابه الأذكار : أتفق العلماء على أنه يستحب للعطاس أن يقول عقب عطاسه : الحمد لله، فلو قال : الحمد لله رب العالمين كان أحسن، ولو قال : الحمد لله على كل حال كان أفضل 91. والنظر والمتمعن في الأدلة الواردة في بيان كيفية تسميت العطاس يظهر جلياً له أن مقتضى تلك الأدلة يقتضي التخيير فإن شاء قال : الحمد لله رب العالمين، وإن شاء قال : الحمد لله على كل حال. وقال ابن حجر العسقلاني - رحمه الله - في كتابه الفتح : ولا أصل لما اعتاده كثير من الناس من استكمال قراءة الفاتحة بعد قوله : الحمد لله رب العالمين، وكذا العدول من الحمد إلى : أشهد أن لا إله إلا الله، أو تقديمها على الحمد فمكروه، وقد جاء في الأدب المفرد بسند صحيح عن ابن عمر - رضي الله عنه - سمع ابنه عطس فقال : أب، فقال : ابن عمر : وما أب ؟ إن الشيطان جعلها بين العطسة والحمد 92.

المطلب الرابع : كم مرة يشمت فيها العطاس

اختلفت دلالات الأحاديث الواردة في بيان كم مرة يشمت فيها العطاس، إذا تكرر من العطاس أكثر من مرة ؟ فليل : يشمت مرة واحدة، وقيل : يشمت مرتين ؟ وقيل يشمت ثلاثاً إذا كن متتابعات، وما بعدها ضحك وركام، فيدعى له بالشفاء والعافية لا بالتشميت، لأنه أصبح معلولاً ومريضاً ، وسوف نبين هذه الأدلة ودلالاتها على النحو الآتي :

الدليل الأول : ما رواه إياس بن سلمه بن الأكوع عن أبيه، أن رجلاً عطس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : « يرحمك الله » ثم عطس فقال : النبي صلى الله عليه وسلم « الرجل مزكوم» 93. دلالة الحديث : دل الحديث على بيان عدد المرات التي يشمت فيها العطاس وهي مرة واحدة أما الثانية فهي ليست عطاساً وإنما هي مرض من آثار الزكام.

الدليل الثاني : عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن عطس فشمته ثم إن عطس فشمته، ثم إن عطس فقل : إنك مضمونك» 94.

87 - كتاب الأدب المفرد للبخاري : 223/1، حديث رقم (439) الموطأ للإمام مالك : 565. حديث رقم (3571) باب التشميت في العطاس .

88 - أخرجه الحاكم في المستدرک : 773/5، حديث رقم (5677).

89 - أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط : 943/3، حديث رقم (1733)

90 - المعجم الأوسط للطبراني : 943/3، المتوفى 063هـ ، المكتبة السلفية .

91 - كتاب الأذكار للنووي : 482 .

92 - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني : 01 / 006 .

93 - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي : 123/21 ، كتاب الزهد، باب تشميت العطاس وكرامة التائب ، وأخرجه أبو داود في سننه : 067، حديث رقم

(7305) ، كتاب الأدب، باب كم مرة يشمت العطاس.

94 - أخرجه مالك في الموطأ : 565، حديث رقم (2571) باب التشميت في العطاس.

دلالة الحديث : دل الحديث دلالة صريحة على بيان كم مرة يشمت فيها العاطس، وهي ثلاث مرات، ومعني شتمته : أي أبعد الله عنك الشماتة، وجنبك ما يشمت به عليك، ومعني مضنوك : أي مزكوم⁹⁵.
الدليل الثالث : عن إسحاق بن أبي طلحة، عن أمه حَميدة أو عُبيدة بنت عبيد بن رفاعة الزرقبي عن أبيها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « تشمت العاطس ثلاثاً، فإن شئت أن تشتمه فشتمه، وإن شئت فكُفَّ »⁹⁶.

دلالة الحديث : دل الحديث دلالة واضحة وجليّة على أن التشميت ليس له سقف أعلى، فيشمت العاطس كما يشاء ما دام أن العاطس مستمراً، قال الأمام النووي - رحمه الله - في كتابه الأذكار :
« إذا تكرر العطاس من إنسان متتابعاً، فالسنة أن يشتمه لكل مرة إلى أن يبلغ ثلاث مرات »⁹⁷.
وقال ابن عبد البر: إنه يشمت ثلاثاً، ويقال : أنت مزكوم بعد ذلك واستدل بحديث أبي هريرة رضي الله عنه إذا عطس أحدكم فليشتمه جليسه، فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم، ولا يشتمه بعد ثلاث⁹⁸ وقال : فيه زيادة يجب قبولها، فالعمل بها أولى، ثم حكا النووي عن ابن العربي أن العلماء اختلفوا : هل يقال لمن تتابع عطسه : أنت مزكوم في الثانية أو الثالثة أو الرابعة على أقوال، ورجح بقوله والصحيح في الثانية، ثم قال : ومعناه أنك لست ممن يشمت بعدها، لأن الذي بك مرض، وليس من العطاس المحمود الناشئ عن خفة البدن، وقال : فإن قيل : كان مرضاً فينبغي أن يشمت بطريق الأولى، لأنه أحوج إلى الدعاء من غيره، قلنا : نعم، ولكن يدعى له بدعاء يلائمه، لا بالدعاء المشروع للعاطس، بل من جنس دعاء المسلم للمسلم بالعافية⁹⁹ وقال النووي - رحمه الله - يستحب أن يدعى له لكن غير دعاء العطاس المشروع، بل دعاء المسلم للمسلم بالعافية والسلامة ونحو ذلك، ولا يكون من باب التشميت¹⁰⁰.

المطلب الخامس

حكم تشميت العاطس غير المسلم

إذا عطس رجل غير مسلم عند المسلم، فإنه يشمت بتشميت خاص وهو الدعاء لهم بالهداية إلى الإسلام، والدليل على ذلك من السنة الفعلية، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجون أن يقول لهم : يرحمكم الله، فيقول : يهديكم الله ويصلح بالكم¹⁰¹.
من فقه الحديث : الحديث واضح وجلي في كيفية تشميت غير المسلم وهو الدعاء له بالهداية والدخول في الإسلام، وفي هذه الحالة يكون التشميت من الدعاء لغير المسلم بالهداية لا من باب الدعاء بالرحمة، لأن الدعاء بالرحمة خاص بالمسلمين، كما الحال في رد السلام عليهم.
قال الأمام النووي - رحمه الله - كانت اليهود يتعاطسون عند رسول الله رجاء أن يقول لهم : يرحمكم

95 - نفس المرجع السابق .

96 - أخرجه أبو داود في سننه : 067، حديث رقم (63 05) باب التشميت في العطاس .

97 - كتاب الأذكار للنووي : 682.

98 - كتاب الأدب المفرد للبخاري : 1 / 323 .

99 - كتاب الأذكار للنووي: 782، الاستذكار: 8 / 084.

100 - كتاب الأذكار للنووي : 782.

101 - أخرجه أبو داود في سننه : 067، حديث رقم (8305) باب كيف تشميت الذمي، كتاب الأذكار للنووي : 882 .

اللَّهُ، وهذا من حيث اليهود حتى في طلب الرحمة أرادوا حصولها لا عن منة وانقياد، وأن معنى قوله صلى الله عليه وسلم: «يهديكُم الله ويصلح بالكُم» هو تعريض لهم بالإسلام: أي اهدتوا وأمنوا يصلح الله بالكُم 102 وقال الحاكم - رحمه الله - أن يقول للمشتم: «يهديكُم ويصلح بالكُم» فيوهم أن هذا التشميت لأهل الكتاب دون المسلمين 103 وقال الحافظ ابن دقيق العيد: إذا نظرنا إلى قول من قال من أهل اللغة أن التشميت الدعاء بالخير، دخل الكفار في عموم الأمر بالتشميت، وإذا نظرنا إلى من خص التشميت بالرحمة، لم يدخلوا، ثم قال: ولعل من خص التشميت بالدعاء بالرحمة بناه على الغالب، لأنه تقييد لوضع اللفظ في اللغة، وقال ابن حجر العسقلاني - رحمه الله - تعقيباً على ابن دقيق - السلف الذكر-: وهذا البحث منشأه من حيث اللغة، وأما من حيث الشرع فحديث أبي موسى الأشعري الدال على أنهم يدخلون في مطلق الأمر بالتشميت، لكن لهم تشميت مخصوص وهو الدعاء لهم بالهداية، وإصلاح البéal، - وهو الشأن أو الحال - ولا مانع من ذلك بخلاف تشميت المسلمين، فإنهم أهل الدعاء بالرحمة بخلاف الكفار 104.

المبحث الخامس

آداب العطاس والتثاؤب والحكمة من هذه الآداب

أولاً: آداب العطاس:

- 1 - عدم رفع الصوت عند العطاس وذلك لما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه، وخفض أو غص بها صوته 105.
- 2 - تغطية الوجه بالثوب أو اليد أو ما شابه ذلك، بهدف منع الرذاذ الذي يخرج من أنف العاطس، وحتى لا يؤدي جلساؤه.
- 3 - خفض الصوت إلى أسفل مع عدم لي العنق يمناً أو يسرةً وذلك حتى لا يؤدي العاطس نفسه، أو يؤدي جلساؤه.
- 4 - ومن آداب العطاس رفع الصوت بالتحميد حتى يسمع جلساؤه بالحمد فيشمتوه.
- 5 - ومن آداب العطاس التخلص من المناديل أو الأشياء المستخدمة في تغطية الوجه فور الانتهاء من العطاس وخاصة في حالة ما إذا كان الشخص مصاباً بالزكام أو غيره.
- 6 - إذا كان العطاس بسبب المرض: يدعى له بالشفاء بعد الثالثة، فعن إياس بن سلمه قال: حدثني أبي قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فعطس رجل، فقال: يرحمك الله ثم عطس أخرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم «هذا مزكوم» وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: شمته واحدة واثنيتين وثلاثاً، فما كان بعد هذا فهو مزكوم، وقد ورد أنه يقول له في الثالثة أو بعدها (شفاك الله).
- 7 - قال ابن حجر من آداب العطاس أن يخفض العاطس صوته ويرفعه بالحمد، وأن يغطي وجهه لئلا يبدو من فيه أو انفه ما يؤدي جليسه، ولا يلوي عنقه يميناً أو يساراً لئلا يتضرر بذلك 106.
- 8 - تشميت غير المسلم ب: يهديكُم الله، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كان اليهود يتعاطسون عند

102 - كتاب الأذكار للنووي: 882.

103 - المستدرک للحاکم: 5 / 083.

104 - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني: 01 / 406.

105 - سبق تخريجه ص 01 من هذا البحث.

106 - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني: 01 / 406.

النبى صلى الله عليه وسلم رجاء أن يقول لهم: يرحمكم الله، فكان يقول: يهديكم الله ويصلح بالكم 107. ثانياً: آداب التثاؤب: رد التثاؤب قدر المستطاع، لما روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم: «التثاؤب من الشيطان، فإذا تئأب أحدكم فليكظم ما أستطاع» 108 والأمر النبوي الكريم يرد التثاؤب قدر المستطاع يحمل فوائد ثلاث 109: أولها: أنه دليل بلا شك على ذوق جمالي رفيع؛ إذ أن المتئأب يفتح فاه كاملاً، مظهراً كل ما فيه من بقايا طعامية ولعاب وأسنان نخرة أو ضائعة مع ظهور رائحة الفم يثير الاشمئزاز في نفس الناظر.

ثانيها: فائدة وقائية: إذ يفيد في منع الهوام والحشرات من الدخول إلى الفم أثناء فعله. ثالثاً: وقائي أيضاً؛ فهذه التعليمات الرائعة تقي من حدوث خلع في المفصل الفكي الصدغي، ذلك أن الحركة المفاجئة الواسعة للفك السفلي أثناء التثاؤب قد يؤدي لحدوث مثل هذا الخلع.

ومن آدابه وضع اليد على الفم إذا ملكه التثاؤب؛ لما رواه أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا تئأب أحدكم فليضع يده بفيه، فإن الشيطان يدخل فيه» 110 ومن آدابه أيضاً كراهية رفع الصوت عند التثاؤب؛ لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله عزوجل يكره رفع الصوت عند التثاؤب والعطاس» 111. ثالثاً: أوجه الحكمة والمصلحة في آداب العطاس: بعد أن عرفنا آداب العطاس وأحكامه الفقهية، فقد آن الأوان أن نبين أوجه الحكمة والمصلحة في ذلك، وهي في الواقع تتجلى في ثلاث أمور:

أولها: يهدف الإسلام من آدابه عامة إلى ربط المسلم بالله في كل وقت وحين، وينتهز لذلك الفرص الطبيعية والمناسبات العادية التي من شأنها أن تحدث وتكرر كل يوم مرة أو مرات، ليذكر المسلم بربه، ويصله بحبله، فيذكره تعالى مسبحاً، أو مهللاً، أو مكبراً، أو حامداً، أو داعياً، وهذا سر الأذكار والأدعية الماثورة الواردة عند ابتداء الأكل والشرب، وعند الفراغ منها، وعند النوم واليقظة، وعند الدخول والخروج، وعند ركوب الدابة ولبس الثوب، وعند العطاس وعند السفر، والعودة منه.. الخ.

ولا غرابة في ذلك إذ أن المسلم إذا عطس حمد الله تعالى على نعمة العطاس، ويقول له سامعه: يرحمك الله، ويرد عليهم: يهديكم الله، وبهذا تشيع المعاني الربانية في محيط المجتمع المسلم.

ثانيها: كما تحرص الآداب الإسلامية على ربط المسلم بإخوانه المسلمين، وبعبارة أخرى، تهدف الآداب الإسلامية إلى إشاعة معاني الإخاء والمحبة والتواد بين المسلمين، فهي التي تجعل للحياة طعماً، وتعين على فعل الخير، وتطرد الكآبة والتعاسة من حياة الجماعة، أما الأنانية والفردية والحسد والحقد والبغضاء فهي - كما سماها الرسول صلى الله عليه وسلم داء الأمم وحالقة الدين.

خاتمة البحث: وفي هذه الخاتمة يمكن أن نبين أهم النتائج والتوصيات التي تمخض عنها البحث.

107 - أخرجه أبو داود في سننه: 067، حديث رقم (8305) باب كيف تشميت الدمى، كتاب الأذكار للنووي: 882.

108 - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي: 233/21، حديث رقم (5147).

109 - النوم: أسرار وخفاياه للدكتور/ أنو حمدي: 021، طبعة 6891م، بيروت.

110 - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي: 233/21، حديث رقم (6147).

111 - سبق تخريجه، ص 01 من هذا البحث.

أولاً: نتائج البحث:

- (1) بين أن العطاس حقيقة واقعية تصيب جميع البشر، مسلمهم وكافرهم، وترتبط بالروح أكثر من ارتباطها بالجسم، وهو طريق تنفس الروح، وتنفيس الأرواح شيء ملكوتي لا يعلم سره إلا الله قال تعالى (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا) ﴿112﴾
- (2) أظهر البحث أن في العطاس نعمة ومنفعة تتمثل بخروج الأبخرة المحتقنة والضارة من الدماغ، التي لو بقيت فيه لأحدثت أضراراً جسيمة بالإنسان ودماغه، لذلك شرع الله له الحمد على هذه النعمة مع بقاء أعضائه على ما هي عليه بالرغم من هذه الزلزلة التي تشبه زلزلة الأرض.
- (3) توصل البحث إلى أن تسميت العطاس فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الآخرين ولكن الأفضل والأحسن أن يشتمه كل الحاضرين.
- (4) توصل البحث أن للعطاس حكم كثيرة منها دفع الأذى عن العطاس، ومنها دعاء المسلمين له بالرحمة والمغفرة، ومنها الشعور بالراحة والانشراح.
- (5) أظهر البحث أن القرآن الكريم والسنة النبوية أهتما بعلموم الدين والدنيا معاً، وكان لهما الأسبقية في كشف الحقائق العلمية التي أكتشفها العلم الحديث مؤخراً ومن ذلك العطاس وآثاره الصحية .
- (6) أظهر البحث أن العطاس فيه تكريم من الله تعالى للمؤمنين الموحدين من لدن آدم عليه السلام حتى يومنا هذا، وذلك بما يصاحب العطاس من صوت، فالعاطس كأنه يسطع نوره وتبتهج روحه بالعطاس.
- (7) أكد البحث أن التحميد بعد العطاس فيه إغاضة للشيطان، وأن العطاس من الله ومن الأمور التي يحبها الله، فإذا ذكر العطاس الله، ساء ذلك الذكر للشيطان وأغاضه.
- (8) بين البحث أن العطاس شرع لحكمة عظيمة إذ به يحصل الأجر والثواب للعاطس، بتحميده الله، والدعاء للعاطس بالرحمة والمغفرة والهداية وإصلاح الببال، وقد يكون من بين هؤلاء من هو مستجاب الدعوة .

ثانياً: توصيات البحث:

- (1) يوصي الباحث كل مسلم التحلي بأحكام الشريعة الإسلامية الغراء وآدابه، لأن في ذلك منافع وفوائد ظاهرة وباطنه.
- (2) يوصي الباحث الباحثين والمهتمين بدراسة الفقه الإسلامي والاستفادة من تراثه وقيمه المادية والروحية والتربوية لكي تكون أساساً لبناء عقيدتنا ومجتمعنا الذي نعيش فيه.

أهم المصادر والمراجع :

- 1 - القرآن الكريم.
- 2 - فتح الباري شرح صحيح البخاري للأمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى 852هـ ترقيم وتبويب محمد فؤاد عبد الباقي، إشراف وتخريج : محيي الدين الخطيب، المكتبة السلفية.
- 3 - صحيح مسلم بشرح النووي للأمام محيي الدين النووي (676هـ) المسمى المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، تحقيق الشيخ / خليل مأمون شيحا ، ط4 ، 1418هـ- 1997م ، دار المعرفة.
- 4 - كتاب الأدب المفرد للأمام أبو عبدا لله محمد بن إسماعيل البخاري (256هـ)، دار ابن كثير.
- 5 - الموطأ للأمام مالك بن أنس الأصبحي، ط 2 ، 1427هـ- 2006م ، مكتبة الصفاء.
- 6 - سنن أبي داوود للأمام الحافظ أبي داوود سليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى 275هـ، بالبصرة، ط 1 ، 1419هـ- 1998م، دار ابن حزم ، بيروت لبنان.
- 7 - المستدرک على الصحيحين للأمام الحافظ أبي عبدا لله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري المتوفى 405هـ إعداد الدكتور / يوسف عبد الرحمن المرعشلي، ط 1 ، 1419هـ- 1998م ، دار المعرفة.
- 8 - كتاب الأذكار للأمام النووي ، ط 1 ، سنة 1405هـ- 1985م ، دار البشائر.
- 9 - سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام للأمام محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني المتوفى 1182هـ حقيقه، خليل مأمون شيحا ، ط 3 ، 1417هـ- 199م ، دار المعرفة
- 10 - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخبار، للأمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (1255هـ) ، الطبعة الأخيرة، أحياء التراث الإسلامي ، ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت
- 11 - المعجم الوسيط للحافظ أبي القاسم الطبراني المتوفى 360هـ، المكتبة السلفية .
- 12 - زاد المعاد: ابن قيم الجوزية ، مطبعة مصطفى البابي ، ط 2 ، 1369هـ- 1950م .
- 13 - أعلام الموقعين عن رب العالمين للأمام أبي عبدا لله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي المعروف بابن قيم الجوزية المتوفى 751هـ ، طبعة 1388هـ- 1966م.
- 14 - تاريخ بغداد للخطيب البغدادي المتوفى 463هـ، طبعة 1349هـ، القاهرة مصر.
- 15 - النوم : أسراره وخفائيه للدكتور/ أنور حمدي ، طبعة 1986م، بيروت لبنان.
- 16 - مجلة الحضارة والإسلام، أثر العطاس على الدماغ، العددان (5 ، 6) لسنة 1979م.
- 17 - مجلة الفاتح ، العدد (43) الصادر بتاريخ 1/1 / 2005م.
- 18 - الحقائق الطبية في الإسلام للدكتور / عبد الرزاق الكيلاني .
- 19 - لسان العرب : جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور المصري ، دار صادر، بيروت لبنان .
- 20 - القاموس المحيط للعلامة اللغوي مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي المتوفى 817هـ، تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، ط 2 ، 1407هـ- 1987م
- 21 - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرفاعي ، تأليف العلامة أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي المتوفى 770هـ، دار الفكر .
- 22 - مختار الصحاح لشيخ الإسلام محمد بن أبي بكر الرازي ، دار الفكر، بيروت

التحكيم بين الزوجين

أ.د. حابس محمد خليفة حتاملة
جامعة جدارا
أ. نيبال محمد ابراهيم العنوم
جامعة جدارا

ملخص :

تناولت في بحثي هذا التحكيم بين الزوجين ؛ فالاصل في العلاقات الزوجية أن يتم حل الخلافات بين الزوجين داخل بيت الزوجية؛ ونظراً للنزاع والشقاق بين الزوجين فقد أمر الله سبحانه وتعالى ببعث الحكّمين لاصلاح الشقاق بين الزوجين في ضوء قوله تعالى « وإن خفتن شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدان إصلاحاً يوفق الله بينهما إن الله كان عليماً خبيراً » (35) النساء .

وخلص الباحث بعد أن عرض آراء الفقهاء في ضوء الأدلة إلى نتائج اهمها أن التحكيم بين الزوجين مشروع في القرآن الكريم في سورة النساء الآية 35 ، كما أن حكم التحكيم بين الزوجين يحمل على الوجوب في الراجح ، ويستحب أن يكون الحكمان من اهل الزوج والزوجة ، وصلاحيّة الحكمان محل خلاف بين الفقهاء ؛ نظراً لاختلافهما في تكييف الحكمان هل هما وكيلان أم حاكمان .

Abstract

This research dealt with the arbitration between the spouses; the basic principle in marital relations to resolved differences between the spouses within the marital home; Because of the conflict and discord between the spouses that Allah command Almighty to resurrected two provisions to repair the schism between the couple in the light of the verse. “ And if ye fear a breach between them twain (the man and wife), appoint an arbiter from his folk and an arbiter from her folk. If they desire amendment Allah will make them of one mind. Lo! Allah is ever Knower, Aware”. (35) Women.

The researcher concluded after the presentation of the views of scholars in the light of the evidence on the results of the most important that the arbitration between the couples is Permissible and provided in the Holy Quran in Nisa(women) verse 35, and that the arbitration award between the couple holds that it is obligatory in the correct view, and is recommended to be Judges of the people of the husband and wife, and the validity of Judges is bone of contention among scholars; due to their differences in the conditioning the arbitrators if they are agents or governors.

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. التحكيم طريقة من طرق إنهاء النزاع المعروفة قديماً وحديثاً، والتي يلجأ اليها الناس في قضايا متعددة ولاسباب متنوعة، وانني في هذه السطور سأقوم بتسليط الضوء على التحكيم بين الزوجين. ونظراً لطبيعة الموضوع المترابطة والتي لا تحتمل تقسيم الموضوع الى مباحث ومطالب فانني سأجعله في مطالب فقط.

المطلب الاول : تعريف التحكيم لغة واصطلاحاً

اولاً: التحكيم لغة كلمة اصلها حكم، والتحكيم مصدر للفعل حكم وقيل حكمه في ماله تحكيمياً اذا جعل اليه الحكم فيه، والحكم في اللغة تأتي بمعان أخرى منها القضاء، والمنع، وتأتي بمعنى العلم والفقهاء والعدل. 1. ثانياً: التحكيم اصطلاحاً: عرف الفقهاء التحكيم بتعريفات عدة ولكنها متقاربة في معناها فعرفت مجلة الاحكام العدلية التحكيم بأنه إتخاذ الخصمين شخصاً آخر برضاها وعرفه آخرون بأنه تولية الخصمين حاكماً يحكم بينهما. لفصل خصومتها ودعواها . والتحكيم تدور فكرته على اشياء هي :

1 - اتفاق وتراض من قبل الخصوم على الجهة الحاكمة

2 - جهة حاكمة

3 - موضوع التحكيم، وهو الخصومة في موضوع ومجال ما

4 - نتيجة التحكيم وهو الحكم الصادر من الجهة المحكمة المنهية للخصومة المعروضة 2

وأي تعريف يشمل هذه الاركان فانه يفي بالغرض المراد.

اتفق الفقهاء على جواز التحكيم في الاموال والحقوق المالية، واتفقوا على جوازه بين الزوجين كاصل ولكنهم اختلفوا في جواز التحكيم فيما عداها وساتكلم في هذا البحث في جزئية التحكيم بين الزوجين.

المطلب الثاني : مشروعية التحكيم بين الزوجين

الاصل في العلاقات الزوجية أن يتم حل الخلافات بين الزوجين فيما بينهما، وأن يحصر نزاعهما داخل بيت الزوجية، لأن إظهار المشاكل العائلية خارج نطاق الأسرة من شأنه تفاقم الأزمة بينهما، لذا نجد أن القران خاطب الزوج أولاً لاصلاح ما بينه وبين زوجته، فقال تعالى: (وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ...) 3

وخاطب الزوجة بذلك قال تعالى: (وَإِن مَّرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) (128) النساء إلا أن المشكلة قد تتعاضم، حتى يخشى منها حصول الشقاق بينهما، ولم يمكن اصلاحهما، فحينئذ يأمُر الله سبحانه يبعث الحكيمين لاصلاح الشقاق بين الزوجين 4 في قوله تعالى (وَإِن خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا

1- ابن منظور-ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم-لسان العرب -دار صادر بيروت -ط-6/12/140-144

2- العمري - اشرف يحيى رشيد- نظرية التفريق القضائي بين الزوجين (دراسة تأصيلية ومقارنة) -رسالة دكتوراه-2005م-الجامعة الاردنيةص151 السرطاوي-

محمود علي-التحكيم في الشريعة الاسلامية -دار الفكر- عمان- ط1 -2007م ص-10

3- سورة النساء اية 34

4- الدهلوي-محمد يعقوب محمد-ضمانات حقوق المرأة الزوجية-الناشر عمادة البحث العلمي -الجامعة الاسلامية-المدنية المنوره-ط1-2004م-ص156--157

حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (35) النساء .
 هذه الآية الكريمة (وَأَنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا) (35) النساء اصل في بعث الحكمين 5 وهي محكمة غير منسوخة ، فالعمل بها واجب لم يترك القول بها عالم ، ولم يخالف في ذلك إلا بعض المالكية انكروا بعث الحكمين ، وقالوا تخرج المرأة الى دار امين ، أو يسكن معها أمين 6 والخوارج القائلون أن التحكيم ليس لأحد سوى الله تعالى 7 ولذا سأفصل القول فيها .

المطلب الثالث: التحليل اللفظي لقوله تعالى

(وَأَنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا) (35) النساء .

خَفْتُمْ: قال ابن عباس هي بمعنى علمتم بحجة ان المرأة لما اصرت على التشوز بعد وعظ الرجل لها وهجره وضربه ، فقد حصل العلم بكونها ناشزا ، فوجب حمل الخوف على العلم 8 وقال الزجاج خفتم بمعنى ظننتم ، خشيتهم وحثتهم أن الشقاق لو علم يقينا لما احتيج الى الحكمين وأجاب سائر المفسرين بأن وجود الشقاق وان كان معلوما ، إلا أنا لا نعلم أن ذلك الشقاق صدر عن هذا أو عن ذلك ، فالحاجة الى الحكمين لمعرفة هذا المعنى ويمكن أن يقال : وجود الشقاق في الحال معلوم ، ومثل هذا لا يحصل منه خوف ، إنما الخوف في أنه هل يبقى ذلك الشقاق أم لا ؟ فالفائدة في بعث الحكمين ليست إزالة الشقاق الثابت في الحال فإن ذلك محال ، بل الفائدة إزالة ذلك الشقاق في المستقبل 9

وقال محمد بن كعب: خفتم من الخوف الذي هو ضد الامن 10

الشقاق: الخلاف بسبب العداوة والمباينة وتأتي شق بمعنى ابعد شيئا عن شيء ، شققت اللوح : أي ابعدت نصفية عن بعضها اذن كلمة شقاق بينهما تدل انهما التحما بالزواج وصارا شيئا واحدا
 فأى شيء يبعد بين الاثنين يكون شقاقا 11 وهو المشقة والجهد والعناء بمعنى أن كل واحد يفعل ما يشق على صاحبه 12 ويمكن أن تأتي بمعنى التفرق ومنه شق فلان العصا أي فارق الجماعة 13
 فابعدوا: أي وجهوا وارسلوا الى الزوجين لإصلاح ذات البين 14 .
 حكما: الحكم من له حق الحكم والفصل بين الخصمين المتنازعين 15 .

- 5- القرطبي- ابو عبدالله شمس الدين بن احمد بن ابي بكر- الجامع لاحكام القرآن- والمبين لما تضمنه من السنه وآي الفرقان -تحقيق عبدالله بن عبد المحسن التركي -مؤسسة الرسالة - ط1- 6002م - ج6/792 -الالوسي ابو الفضل شهاب الدين السيد محمود -روح المعاني في تفسير القران العظيم والسبع المثاني-تحقيق علي عبدالباري عطيه - دار الكتب العميه - بيروت - 72/3
- 6 - الالوسي -روح المعاني -مرجع سابق-72/3
- 7 - القرطبي-الجامع لاحكام القرآن الكريم-6/692
- 8- الرازي-تفسير الرازي-69/9-
- 9 - الرازي -محمد الرازي فخر الدين - تفسير الرازي- قدم له خليل محيي الدين الميس- دار الفكر - ط3-69/9
- 10- الدوري-قحطان عبدالرحمن-عقد التحكيم في الفقه الاسلامي والقانون الوضعي-دار الفرقان-ط2-1002م-ص314-
- 11 - لصابوني-محمد علي- رواغ البيان في تفسير آيات الأحكام -ج1/212الموسوعة الشاملة الاصدار الخامس الدين السيد محمود -روح المعاني في تفسير القران العظيم والسبع المثاني-تحقيق علي عبدالباري عطيه - دار الكتب العميه - بيروت - 62/3 - الشعراوي -محمد متولي -تفسير الشعراوي1/3051 الموسوعة الشاملة- الاصدار الخامس
- 12- الرازي- مرجع سابق-ص - 69-
- 13 - الدوري -مرجع سابق-9/ص514
- 14- الالوسي -مرجع سابق-ج3/62-
- 15 - الصابوني -مرجع سابق 1/212

بينهما: اجري هنا مجرى الأسماء وازيل عنه الظرفية اذ هو بمعنى حالهما وعشرتهما، أي وان خفتم تباعد عشرتهما وصحبتهما16.

المطلب الرابع: الخطاب في الآية الكريمة

(وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعُثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا) (35) النساء.

أهو لولي الأمر أم القرابه القريبه من أولياء أمورها وأموره؟ ام هم البيئته والمجال العائلي، اذن فلا ندع المسائل الى ان يحدث الشقاق كأن الأسلام والقران ينبهنا الى أن كل اناس في محيط الأسرة يجب أن يكونوا يقظين الى الحالات النفسية التي تعترض هذه الأسرة سواء أكان أبا أم أخاً أم قريباً عليه أن يكون منتبهاً لأحوال الأسرة ولا يترك الأمور حتى يحدث الشقاق بدليل قوله تعالى (وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعُثُوا) وهذا القول هو لولي الأمر العام ايضاً اذا كانت عيونه يقظه الى انه يشرف على علاقات كل البيوت، ولكن هذا الأمر غير وارد في ضوء مسؤوليات ولي الأمر في العصر الحديث.

اذن فلا بد أن الذي سيتيسر له تطبيق هذا الأمر هم البارزون من الاهل هنا وهناك، وعلى كل من لهم وجاهه في الأسرة أن يلاحظوا الخط البياني للأسرة.17 وقد اختلف المفسرون والفقهاء في الخطاب على النحو الآتي:

أ- قوله تعالى (وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعُثُوا)

اولاً: : المأمور بذلك السلطان الذي يرفع الامر إليه واستدلوا:

- 1 - بما روى سعيد بن جبير أنه قال في المختلعة: يعظها، فإن انتهت والا هجرها، فإن انتهت والا ضربها، فإن انتهت والا رفع أمرها الى السلطان، فيبعث حكماً من أهله وحكماً من أهلها.18
- 2 - لأن تنفيذ الاحكام الشرعية إلى السلطان.

ثانياً: وقال آخرون: بل المأمور بذلك الرجل والمرأة، واستدلوا على ذلك بما رواه احمد بن المفضل بسنده عن السدي قال ضربها، فإن رجعت فإنه ليس له عليها سبيل، فإن ابت أن ترجع وشاقته، فليبعث حكماً من اهله وحكماً من اهلها19

ثالثاً: بينما ذهب فريق ثالث إلى أن المخاطب كل واحد من صالحى الامة وذلك لأن قوله خفتم خطاب للجمع وليس حمله على البعض اولى من حمله على البقية، فوجب حمله على الكل، فعلى هذا يكون قوله فان خفتم خطاباً لجميع المؤمنين، ثم قال فأبعثوا فوجب أن يكون لاحاد الامة، فثبت أنه سواء وجد الامام أو لم يوجد، فللصالحين أن يبعثوا حكماً من اهله وحكماً من اهلها للاصلاح. وايضاً فهذا يجري مجرى دفع الضرر، ولكل واحد ان يقوم به20

16- القرطبي - ابي عبدالله محمد بن احمد ابى بكر - الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنته من السنة وآي الفرقان - تحقيق عبدالله بن عبد المحسن التركي - مؤسسة الرسالة - ط1 - 6002م - ج6/982

17- الشعراوي - محمد متولي - تفسير الشعراوي - ج1/3051 -

18- القرطبي - مرجع سابق وقد نسهه الى الجمهور - 6/ - 092 -

19 - الكيا الهراس - عماد الدين بن محمد الطبري - أحكام القران - تحقيق موسى محمد علي وعزت علي عيد عطيه - دار الجيل بيروت - ج1/022 - الطبري - جامع البيان - 5/001

20 - الرازي مرجع سابق - 9/69 -

رابعاً: أن الخطاب للأولياء، فالحكمان لا يكونان إلا من أهل الرجل والمرأة 21
 إن يُريداً إصلاحاً يُوفق الله بينهما). ب- قوله تعالى

اختلف العلماء في ضمير الألف في (يريدا) و(بينهما) على النحو الآتي:

الرأي الأول: الأول للحكمين قول ابن عباس ومجاهد وغيرهما 22 والثاني للزوجين أي: إن قصد الحكمان إصلاح ذات البين، وكانت نيتهم صحيحة وقلوبهم ناصحة لوجه الله بورك في وساطتهما، وحجة ذلك أن الأمور بأسبابها وأما إذا أراد الفساد واختلفا فلا يوفق الله بينهما الزوجين لعدم وجود سبب الوفاق، ولأن الأعمال بالنيات 23
 الرأي الثاني: للحكمين 24 أي إن قصد الحكمان إصلاح ذات البين ونصيحة الزوجين، وصدق كل واحد منهما فيما أفضى إليه، يوفق الله بين الحكمين 25

الرأي الثالث: للزوجين أي إن أراد إصلاح ما بينهما من الشقاق أوقع الله تعالى بينهما اللفة والوفاق
 الرأي الرابع: الأول للزوجين والثاني للحكمين أي إن يرد الزوجان إصلاحاً واتفاقاً يوفق الله تعالى بين الحكمين حتى يعملوا بالصالح ويتحرياه 26

المطلب الخامس: اسكان الزوجين الى جانب ثقة يشرف عليهما

إذا كان كل من الزوجين يدعي ظلم صاحبه فهل يبعث الحاكم الحكمين مباشرة، أو أنه يأمر باسكانها الى

جانب ثقة قبل الحكمين؟

للفقهاء قولان :-

الأول: - قول الحنابلة والشافعية والمالكية والزيدية أن الحاكم يسكنهما الى جانب ثقة يكشف حالهما ويلزمهما الأنصاف، وهذا الإسكان المذكور قبل بعث الحكمين فان خرجا الى الشقاق والعداوة وبلغا الى المشاتمة بعث الحكمين 27 ويرى الفقهاء أن يكون الثقة جاراً لهما فان لم يتيسر أسكنهما في جنب ثقة يتعرف حالهما ثم ينهي اليه ما يعرفه واكتفى بثقة واحد تنزيلاً لذلك منزلة الرواية لما في إقامة البينة عليه من العسر وظاهر هذا انه لا يشترط في الثقة ان يكون عدل شهاده بل يكفي عدل الرواية، ولهذا قال الزركشي: والظاهر من كلامهم اعتبار من تسكن النفس بخبره؛ لأنه من باب الخبر للشهادة، وإذا تبين له حالهما منع الظالم من عوده لظلمه، فان اشتد الشقاق بعث القاضي حكماً من اهلها 28.

وذكر المالكية ان الاسكان يكون اذا ادعت الضرر وتكررت شكاواها وعجزت عن اثبات دعوها او ادعى الزوج وتكررت شكاواها وعجزت عن اثبات فالإسكان انما هو عند الاشكال 29 .

فوظيفة الثقة عند المالكية والحنابلة الزام الزوجين الانصاف واما الشافعية فوظيفة الثقة ان يشهد بما رآه ليعرف القاضي سبب الظلم فيمنعه.

القول الثاني: وهو قول الحنفية والظاهرية وابن جزىء من المالكية لا حاجة الى نصب مشرف ثقة بل اذا ادعى

21- القرطبي - مرجع سابق- 092/6-

22 - الدوري - عقد التحكيم - 514-

23 - الدوري - عقد التحكيم - ص 614- الالوسي - روح المعاني 72/3-

24- النكيا الهراس- أحكام القران - 1/- القرطبي - 112092/6-

25 - الدوري ص 714- الالوسي - روح المعاني 72/3

26- الالوسي - روح المعاني - 72/3- الدوري - عقد التحكيم - 814-

27 - البهوتي- منصور بن يونس- كشاف القناع عن متن الاقتناع- تحقيق أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن - دار الكتب العلمية- بيروت - ج 5/932- 042-

28 - الشريبي - محمد الخطيب - مغني المحتاج - دار الفكر - ط لا يوجد - ج 3/162 -

29 - الدسوقي - محمد بن احمد بن عرفه ت 321 - حاشية الدسوقي - دار الكتب العلمية بيروت - ج 3/112 -

كل من الزوجين ظلم صاحبه بعث الحاكم حكيمين مباشرة.30

وبناءً على ما سبق: اصحاب القول الأول يرون بعث الحاكم الحكيمين يكون:
أ- اذا تعذر اسكانهما الى جنب ثقه.

ب- اذا خرجا الى الشقاق والعدواة بعد اسكانهما الى جنب الثقة.

أما اصحاب القول الثاني فأنهم يرون بعث الحاكم للحكيمين يكون بخروج الزوجين الى الشقاق والعدواة بأن دام بينهما التساب والتضارب واستمرار النزاع دون الحاجة الى اسكانهما الى جنب ثقه31.

أما القانون فقد جاء في المادة 126 من قانون الاحوال الشخصية الاردني فقرة (أ) حيث جاء فيها اذا كان طلب التفريق من الزوجة وتحقق القاضي من صحة ادعائها بذلت المحكمة جهدها في الاصلاح بينهما فإذا لم يمكن الاصلاح أئذ القاضي الزوج بأن يصلح حاله معها وأجل الدعوى مدة لا تقل عن شهر فإذا لم يتم الاصلاح بينهما أحال الأمر الى الحكيمين.32

المطلب السادس : حكم بعث الحكيمين

اختلف الفقهاء في حكم بعث الحاكم الحكيمين

القول الأول: الوجوب

وهو المعتمد عند الشافعية وجزم به الماوردي فقد جاء في تحفه المحتاج فان اشتد الشقاق أي الخلاف بعث القاضي وجوبا، والمنازعة فيه مردودة، لأن هذا من باب رفع الظلمات، وهو من الفروض العامة والمتأكدة على القاضي33 . وهو رأي ابن العربي من المالكية فقال: اذا علم الامام من حال الزوجين الشقاق لزمه أن يبعث اليهما حكيمين ولا ينتظر ارتفاعهما لأن ما يضيع من حقوق الله اثناء ما ينتظر رفعهما اليه لا جبر له34 واستدلوا:

1 - قوله تعالى، فابعثوا حكماً من اهله وحكماً من اهلها،. والأمر يفيد الوجوب والعله في الوجوب حرص الشريعة الاسلاميه على الوفاق بين الزوجين وادامة الرابطة بينهما. ولا توجد قرينه تصرفه عن الوجوب الى الندب35 والأصوليون وان اختلفوا في الأصل في الأمر، هل هو الوجوب أو الاستحباب؟ إلا أن الراجح عند جمهورهم هو الوجوب ويصرف الى الاستحباب بقريته.

2 - أن مهمة القاضي دفع الظلم عن الناس، والأمر بينهم بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا النزاع الحاصل بين الزوجين يجب على القاضي تسويته، حفاظاً على الأسرة وحقوقها، وطريقة فضّ هذا النزاع بينهما القرآن الكريم ببعث الحكيمين، فوجب حمل البعث على الوجوب لا على غيره36 .

القول الثاني: الاستحباب:

(1)- وهو وجه عند الشافعية37. واستدلوا:

30 - الدوري - عقد التحكيم ص 124 - 824 -

31 - الدوري - عقد التحكيم ص 924

32 - قانون الاحوال الشخصية الأردني 0102م

33 - الشربيني- معني المحتاج 162/3 عبدالله - عمر الطيب، منهج القران في الاصلاح بين الزوجين، رسالة ماجستير 1002م - جامعة وادي النيل - ص 381

34 ابن العربي - ابو بكر محمد بن عبدالله بن العربي 345 هـ - احكام القران لابن العربي - دار الفكر للطباعة - لبنان- ط لا يوجد تحقيق محمد عبد القادر عطا - ج 1/345 -

35 - المسيعدين، خالد ابراهيم- أحكام الصلح بين الزوجين دراسة فقهيه مقارنة بقانون الأحوال الشخصية الاردبي- رسالة ماجستير - جامعة مؤتة- الاردن - 6002- ص 97

36 - الدوري- عقد التحكيم - 434-

37- ابن الرضه، ابن العباس نجم الدين احمد بن محمد- ت 017 هـ ، كفايه النبيه شرح التنبيه، دار الكتب العلمية - بيروت- تحقيق مجدي محمد سرور - ط 1

أ- ان الامر هنا للارشاد.

ب- هو من الأمور الدنيوية التي لا يظهر ارادة الوجوب منه فيها .

ج- أن في السياق، قرينه صرفت الأمر من الوجوب الى الندب وذلك عن طريق التعبير (أن) وهي تدل على عدم التحقق.

د- التعليل بالخوف قرينه تدل ان الشقاق لم يقع ويوادره لا تدل يقينا على وجود الشقاق³⁸.

الراجح: هو الوجوب اعتبارا ان الراجح في الامر هو الوجوب وتعلق المسألة بامر خطير وحفاظاً على الأسر.

المطلب السابع: من المأمور ببعث الحكمين

اختلف العلماء في تعيين الذي يبعث الحكمين تبعاً لاختلافهم في المخاطب بقوله تعالى ((وان خفتم))

على اقوال:-

القول الأول: السلطان وهو قول جمهور الفقهاء الحنفيه، والمالكية، والشافعية، والحنابلة

والظاهرية.

قال الجصاص اختلف في المخاطبين في قوله تعالى ((وان خفتم)). من هم فروى عن سعيد بن جبير

والضحاك أنه السلطان الذي يترافعان اليه . قال ابو بكر قوله ((واللاتي تخافون نشوزهن)) هو خطاب للزوجات في نسق الآية من الدلالة عليه وهو قوله واهجروهن في المضاجع وقوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما الأولى ان يكون خطابا للحاكم الناظر بين الخصمين، والمانع من التعدي والظلم لأنه بين أمر الزوج، وامره بوعظها وتخويضها بالله ثم بهجرانها في المضجع ان لم تنزجر ثم بضربها، ان اقامت على نشوزها ثم لم يجعل بعد الضرب للزوج الا المحاكمة الى من ينصف المظلوم منهما من الظالم ويتوجه حكمه عليهما.

قال ابو بكر وهذا نظير العنين والمحبوب والايلاء في باب أن الحاكم هو الذي يتولى النظر في ذلك والفصل

بينهما بما يوجب حكم الله³⁹.

وقال ابن العربي:- فاما من قال ان المخاطب الزوجان فلا يفهم كتاب الله وأما من قال انه السلطان

فهو الحق، واما قول مالك انه قد يكون الوليين فصحيح ويفيده لفظ الجمع فيفعله السلطان تارة ويفعله الولي

اخرى⁴⁰

وجاء في المغني والكاية في فقه ابن حنبل:-

وإذا ادعى كل واحد منهما ظلم صاحبه وعدوانه أسكنهما الحاكم الى جانب ثقة يطلع عليهما ويلزمهما

الانصاف فان لم يمكن انصاف احدهما من صاحبه وظهر الشقاق بينهما بعث الحاكم حكماً من اهله وحكماً من

أهلها⁴¹.

9002م - ج 353/31 الشريبي - مغني المحتاج 162/3. الرازي، تفسير الرازي - 79/9 -

38 - الدوري - عقد التحكيم 334، المسعديين، أحكام الصلح بين الزوجين ص 08 -

39- الجصاص- احكام ج3/051-151، الرازي- تفسير الرازي-79/9، السيواسي- كمال الدين محمد بن عبد الواحد 186هـ- شرح فتح القدير- دار الفكر - بيروت

4- 442-542، الشريبي- مغني المحتاج - 162/3، احمد علي الرازي - ت 073هـ- احكام القران، دار احياء التراث - بيروت 5041هـ لا يوجد تحقيق

محمد الصادق قمحاوي -

40- ابن العربي - ابو بكر- محمد محمد بن عبدالله - ت345هـ- احكام القران - دار الفكر للطباعة - لبنان ط لا يوجد تحقيق محمد عبد القادر عطا، -

ج1/935

41- ابو محمد - عبدالله بن قدامه المقدسي - ت 062هـ- الكاية في فقه ابن حنبل - المكتب الاسلامي - بيروت ج3/931، ابو محمد - عبدالله بن قدامه المقدسي

- المغني - المكتب الاسلامي - بيروت ج7/342-

وخالصة ادلتهم:-

- 1 - الآثار الواردة في هذا الشأن عن سعيد بن جبيرة وغيره. رفع الامر الى السلطان
- 2 - أن الله تعالى قد بين أمر الزوج، وأمره بوعظها وتخفيفها بالله، ثم بهجرانها في المضجع ان لم تنزجر، ثم بضرها ان أقامت على نشوزها، ثم لم يجعل بعد الضرب للزوج الا المحاكمة الى من ينصف المظلوم منهما من الظالم، ويتوجه حكمه عليهما.
- 3 - اذا ورد الخطاب مطلقاً فيما طريقة الاحكام كان منصرفاً الى الأئمة والقضاة، كقوله تعالى «والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما» سورة المائدة اية 38. «الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة» سورة النور اية 20.
- 4 - هو نظير العنين والمجبوب والايلاء، في باب أن الحاكم هو الذي يتولى النظر في ذلك والفصل بينهما بما يوجبه حكم الله.
- 5 - فيه تكليف الحاكم ملاحظة أحوال العامة والاجتهاد في اصلاح أحوالهم 42.

القول الثاني: الزوجان

قال به بعض الفقهاء منهم الامام علي رضي الله عنه بما روى أنه جاء رجل وامرأة الى علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومع كل واحد فنام 43 من الناس، فأمرهم علي رضي الله عنه فبعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها ثم قال للحكمين: أتدريان ما عليكما؟ ان رأيتما ان تجمعا جمعتهما وان رأيتما ان تفرقا فرقتما، قالت المرأة رضيت بكتاب الله بما علي فيه ولي، فقال الرجل: أما الفرقة فلا فقال علي رضي الله عنه: كذبت والله لا تنفلت حتى تقر بمثل الذي أقرت به 44 نقل ابن جرير هذا القول عن ابن عباس- قوله هذا في الرجل والمرأة اذا تفسد الذي بينهما.

وحجة هذا القول الاستدلال بظاهر النصوص المروية عن الامام علي والسدي.

ورد هذا القول بما يأتي:

أ- انه مناف لاختلاف الضميرين بالغيبة والحضور والتثنية والجمع، وليس المقام مقام التفات. فالخطاب لا يتوجه الى الزوجين، لأنه لو توجه اليهما لقال: فابعثا. ولو كان خطاباً للأزواج لقال: وان خافا شقاق بينهما فليبعثا، أو لقال: فان خفتم شقاق بينكم. لكنه انتقل من خطاب الأزواج الى خطاب من له الحكم والفصل بين الناس.

ب- ان المأمور بالبعث الخائف من شقاقهما، وهو غيرهما، والانسان لا يبعث أحداً الى نفسه، ولا منافاة بين كون الباعث الحاكم وبين اشتراطهما على الزوجين ما يريدان اشتراطه 45.

القول الثالث: أهل الزوجين.

وهو قول مروى عن السدي 46 وبعض الامامية وبعض الشافعية وبعض المالكية وأحد أقوال الاباضية بحجة:

1 - أن الخطاب في الآية يجوز أن يكون للزوجين أو لأوليائهما أو للحاكم، وظاهرها لا ينافي ذلك، وعليه فيجوز

42 - الجصاص - احكام القران 151/3، الرازي - تفسير الرازي 69/9 - القرطبي - الجامع لاحكام القران 092/6، الدوري - عقد التحكيم 934-044 -

43- الثمام: الجماعة . -

44- أخرجه الطبري في التفسير 8/023-123، والشافعي في الأم: 771/5 وقال حديث علي ثابت عندنا، وأخرجه البيهقي في السنن 7/503-603، واسناده صحيح

سنن الدار الفطنى ج3 ص592 رقم 881 من باب المهر من طريق ابراهيم بن حماد عن عمر بن شبة عن عبد الوهاب عن أيوب عن محمد عن عبيدة . -

45- الدوري عقد التحكيم ص544-

46 - الالوسي - وروح المعاني ج3/ص 62 -

البعث من كل هؤلاء، ويجب اذا توقف الاصلاح عليه 47.

2 - قد يشعر به بعض الاخبار.

ورد: بأن هذا القول مع كونه شاذاً مناف لظاهر الآية والنصوص

القول الرابع: التوليان اذا كان الزوجان محجورين.

وهو قول المالكية، ومعنى البعث والزوجان محجوران: أن الزوجة قامت بالضرر، واذا أنفذ الوصيان حكيمين فهما

نائبان عنهما، فما أنفذه نفذ، كما لو أنفذه الوصيان 48.

القول الخامس: كل واحد من صالحى الامة.

وهو قول الرازي والشيخ محمد عبده بحجة:

1 - أن قوله: (خفتم) خطاب للجمع، وليس حملة على البعض أولى من حملة على البقية، فوجب حملة على

الكل. فعلى هذا يجب أن يكون قوله: (وان خفتم) خطاباً لجميع المؤمنين. ثم قال: (فابعثوا) فوجب أن يكون

هذا الامر للامة بهذا المعنى. فثبت أنه سواء وجد الامام أم لم يوجد، فللصالحين أن يبعثوا حكماً من أهله

وحكماً من أهلها للاصلاح.

2 - هذا يجري مجرى دفع الضرر، ولكل أحد أن يقوم به.

3 - فيه تكليف كل المسلمين أن يلاحظ بعضهم شؤون بعض، ويعينه على تحسين حاله 49

اما القانون الاردني فقد اوجب على القاضي ارسال الحكمين في حال تعذر اصلاح الزوجين كما جاء في المادة 126

فقرة (أ) و(ب)

القول الرابع:

وأولى الأقوال بالصواب في قوله: (فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها) أن الله خاطب المسلمين بذلك،

وأمرهم ببعثة الحكمين عند خوف الشقاق بين الزوجين للنظر في أمرهما، ولم يخص بالأمر بذلك بعضهم دون

بعض.

المطلب الثامن: ممن يكون الحكمان؟

ظاهر الآية انه يشترط في الحكمين أن يكونا من الاقارب لقوله (حكماً من أهله وحكماً من أهلها) وان

ذلك على سبيل التوجوب ولكن العلماء حملوه على وجه الاستحباب. فذهب الامام مالك والشافعي واحمد الى أن

الحكمان لا يكونان الا من اهل الرجل والمرأة، اذ هما أقعد باحوال الزوجين اذا كان ممكناً، ولا يجوز بعث اجنبيين

مع الامكان فان بعثهما مع الامكان ففي نقض حكمهما تردد فان لم يمكن كونهما معاً من الاهل بل واحد فقط من أهل

احدهما والثاني اجنبي فقال اللخمي ضم له اجنبي فان لم يمكن فاجنبيين وندب كونهما جارين لان الجار أدرى

بحال الجار 50. فان لم يوجد من أهلها من يصلح لذلك، فيرسل من غيرهما عدلين عالمين، وذلك اذا اشكل أمرهما ولم

47- الشربيني مغني المحتاج ج3 162-

48- الدردير، ابو البركات احمد بن محمد بن احمد - الشرح الكبير ج2/64 الحطاب - مواهب الجليل في شرح مختصر خليل ج4/81 الدوري - عقد التحكيم -

49 - تفسير الرازي ج9/ص 69-79

50 - الصاوي، احمد الصاوي، بلغة السالك لاقرب المسالك، ضبط محمد عبدالسلام شاهين، دار الكتب العلمية- بيروت- ط1- 5991م- ج2/333 القرطبي الجامع

الاحكام القران 092/6، الدسوقي - حاشية الدسوقي- 112/03- الصابوني- علي الصابوني، صفة التفاسير- ج

يدر ممن الاساءة منهما فأما اذا عرف الظالم، فانه يؤخذ له الحق من صاحبه ويجبر على ازالة الضرر⁵¹. وقال الشافعيه : أما كونهما من أهلها فمستحب غير مستحق اجماعاً فان كانا اجنبيين جاز. وقال الحنابلة يجوز ان يكونا من غير أهلها، لأن القرابة ليست شرطاً في الحكم ولا الوكالة⁵².

الرأي الثاني: وقول ابن الحاجب من المالكية بتعين كونهما اجنبيين لئلا يميل القريب الى قرابته⁵³. اما القانون اخذ برأي جمهور الفقهاء فجاء في الفقرة (ج) من المادة 126 يشترط في الحكمين ان يكونا رجلين عدلين قادرين على الاصلاح وان يكون احدهم من اهل الزوجة والآخر من اهل الزوج ان أمكن وان لم يتيسر ذلك حكم القاضي رجلين من ذوي الخبرة والعدالة والقدرة على الاصلاح. والأول هو الأرجح لانه الموافق لنص الآية الكريمة.

المطلب التاسع: خطوات التحكيم

اولا: تقول المرأة لحكما قد وليتك أمري وحالي كذا ويبعث الرجل حكما من أهله ويقول له حالي كذا قاله ابن عباس ومال اليه الشافعي⁵⁴.

ثانيا: ينبغي للحكمين أن ينويا الاصلاح ويخلصا في تلك ائنية لوجه الله تعالى إذ أن من حسنت نيته أصلح الله مبتغاه، فكان سببا في حصول ما يرمي إليه من الاصلاح.

بدليل قوله تعالى «ان يريدوا إصلاحا يوفق الله بينهما» (النساء 35) ويضهم من هذه الآية أن عدم التوفيق بين الزوجين دلالة على فساد قصد الحكمين فقد روي أن رجلا وزوجته اختصما فترافعا الى عمر رضي الله عنه وأحدهما من بني هاشم، والآخر من بني عبد شمس، فبعث ابن عباس وعثمان حكمان رضي الله عنهما بين الزوجين فرجعا ولم يصلحا فقال لهما: ما قصدتما وجه الله تعالى فإن الله يقول، ان يريدوا إصلاحا يوفق الله بينهما»

ثالثا: يخلو حكم الزوج بالزوج ويقول له: اصدقني ما في نفسك، أو اخبرني ما في نفسك، اتهاوا أم لا، حتى أعلم مرادك؟

فان قال لا حاجة لي فيها، خذ لي منها ما استطعت، وفرق بيني وبينها، فيعرف من قبله النشوز، وان قال: اني اهاوا فارضها من مالي بما شئت، ولا تفرق بيني وبينها فيعلم أنه ليس بناشز.

ويخلو حكم المرأة بالمرأة ويطلب منها أن تصدقه القول، ويقول لها اتهوين زوجك أم لا؟ فإن قالت فرق بيني وبينه، وأعطه من مالي ما أريد، فيعلم أن النشوز من قبلها، وان قالت لا تفرق بيننا، ولكن حثه على أن يزيد في نفقتي ويحسن إلي، علم أن النشوز ليس من قبلها⁵⁵

رابعا: يجتمع الحكمان ويأخذ كل واحد منهما على صاحبه ميثاقا لتصدقني الذي قال لك صاحبك ولأصدقتك الذي قال لي صاحبي، فإذا فعلا ذلك اطلع كل واحد منهما ما أفضى به صاحبه إليه فيعرفان عند من الظلم والناشز منهما .

خامسا: فإذا ظهر لهما الذي كان النشوز من قبله، يقبلان عليه بالعظة والزجر والنهي فذلك قوله تعالى

51 - القرطبي- مرجع السابق/6/192

52 - الشربيني- مغني المحتاج/3/162، البهوتي- كشف القناع/5/042، الرازي- تفسير الرازي-9/79

53 - الدسوقي- حاشية الدسوقي/03/112

54 - الطبري- جامع البيان-5/301

55 - القرطبي- الجامع لاحكام القرآن-6/192-ابن العربي- أحكام القرآن -1/245-345، فظورة - عزة رشاد - التحكيم في ضوء الشريعة الاسلامية-الغرفة

التجارية والصناعية-جدة 6141هـ ص4/64 الطبري- جامع البيان/5/301

«فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهله»⁵⁶

ويدخلان عليهما المرة بعد المرة ويجتهدان في الاصلاح بينهما ما استطاعا لأجل الألفة.

سادسا: فإن رأى الحكمان وجها للجمع بين الزوجين جمعا بينهما وقولهما نافذ في الجمع وان لم يوكلهما الزوجان باجماع الفقهاء⁵⁷. وان وجداهما قد انابا تركاهما لما روى أن عقيل بن أبي طالب تزوج فاطمه بنت عتبة بن ربيعة فقالت: اصبر علي وأنفق عليك وكان إذا دخل عليها تقول: يا بني هاشم، والله لا يحبكم قلبي أبدا، أين الذين أعناقهم كابريق الفضة ترد أنوفهم قبل شفاهم، أين عتبة بن ربيعة؟ فيسكت عنها، حتى دخل عليها يوما وهو برم، فقالت له: أين عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة؟ فقال لها: على يسارك في النار إذا دخلت، فنشرت عليها ثيابها فجاءت عثمان بن عفان رضي الله عنه فذكرت له ذلك فضحك فأرسل الى ابن عباس ومعاوية رضي الله عنهما فقال: ابن العباس لأفرق بين شيخين من بني عبد مناف فأتيهما فوجداهما قد سدا عليهما ابوابهما، وأصلحا أمرهما، فرجعا.⁵⁸

سابعا: فإن وجد الحكمان الزوجين قد اختلفا ولم يصطلحا وتفاقم أمرهما سعيا في الألفة جهدهما وذكرنا بالله تعالى وبالصحبة⁵⁹.

وهذا ما اخذ به القانون في الفقرة (د) من المادة 126 فجاء فيها: يبحث الحكمان اسباب الخلاف والنزاع بين الزوجين، معهما أو مع أي شخص يرى الحكمان فائدة في بحثها معه وعليهما ان يدونا تحقيقا تمها بمحضر يوقع عليه فاذا رأيا امكان التوفيق والاصلاح على طريقة مرضيه أقرأها ودونا ذلك في محضر يقدم الى المحكمة⁶⁰ ثامنا: ان تعذر الاصلاح بين الزوجين فهل يملك الحكمان التفريق بينهما بدون إذنهما؟

أوهل يجوز للحكمين تنفيذ أمريلزم الزوجين دون رضاها؟

اختلف الفقهاء فيما يليه الحكمان أيليان الجمع والتفريق دون إذن الزوجين أم ليس لهما تنفيذ أمريلزم الزوجين دون إذن منهما؟ مثل أن يطلق حكم الرجل أو يفتردي حكم المرأة بشيء من ماله.

وأساس الاختلاف هو اختلافهما في كون الحكمان وكيلان أم حاكمان

القول الاول: وهو ما ذهب إليه الامام علي بن أبي طالب وابن عباس وسعيد بن جبير رضي الله عنهما وابراهيم النخعي والامام مالك ووجه عند الشافعية⁶¹ إلى أن لهما أن يلزما الزوجين دون إذنهما ما يريا فيه المصلحة فإن رأيا التطبيق طلقا وان رأيا أن تفتردي المرأة بشيء من مالهها فعلا، فهما حاكمان موليان من قبل الامام وينفذ حكمهما في الجمع والتفرقة⁶² فقال الامام مالك واصحابه: يجوز قولهما في الفرقة والاجتماع بغير توكيل من الزوجين ولا إذن منهما في ذلك لأن طريقيهما الحكم لا الوكالة ولا الشهادة سواء أكان المحكم من قبل الحاكم أو

56- القرطبي -الجامع لأحكام القرآن- 192/6

57 - ----- ابن رشد- بداية المجتهد- 99/2

58 - البيهقي- أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي-ت854- السنن الكبرى- دار صادر -بيروت- ط1- 5531/7مج603 -القرطبي -الجامع لأحكام القرآن- 192/6

59 - ----- القرطبي -الجامع لأحكام القرآن 192/6.

60 - القانون الاحوال الشخصية الأردني 0102م

61- زكريا الانصاري- ابو يحيى زكريا -629ه- أسنى المطالب شرح روضة -تحقيق محمد محمد عامر -دار الكتب العلمية -بيروت -ط1-1002م/6-985- الصابوني -عبد الرحمن -مدى حرية الزوجين في الطلاق- مطبعة جامعة دمشق- 2691م -ص 277-377-

62 - - - الصاوي- بلغة السالك ج/2، 333، الصابوني -علي الصابوني -صفوة التفاسير -ج/374، ابن عبد البر -أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد الاندلسي -الاستدكار-تحقيق حسان عبد المناف ومحمود أحمد التيسيه -مؤسسة النداء -أبو ظبي- ط4-3002م -ج/6-884-984

من قبل الزوجين⁶³.

واستدل اصحاب هذا الرأي بالاتي :

- 1 - وبما روي عن علي كرم الله وجهه أنه بعث من غير رضا الزوجين وقال: عليكم إن رأيتم أن تجمعما فاجمعما. وأقل ما في قوله عليكم أن يجوز لهما ذلك⁶⁴
 - 2 - نص الآية الكريمة أنها قاضيان لا وكيلان ولا شاهدان وللوكيل اسم في الشريعة ومعنى وللحكم اسم في الشريعة ومعنى، فإذا بين الله كل واحد منهما فلا ينبغي لشاد⁶⁵. فكيف لعالم - أن يركب معنى أحدهما على الآخر⁶⁶، وذكر ابن عباس مسألة وهي إن رأى الحكمان ان يجمعما فرضي أحد الزوجين وكره الآخر ذلك ثم مات أحدهما فإن الذي يرث الذي كره ولا يرث الكاره الراضي⁶⁷.
- وقال القرطبي: أما قوله برضى الزوجين وتوكيلهما فخطأ صراح فإن الله سبحانه خاطب غير الزوجين إذا خاف الشقاق بين الزوجين بإرسال الحكامين، وإذا المخاطب غيرهما، كيف يكون ذلك بتوكيلهما، ولا يصح لهما حكم إلا بما اجتمعا عليه⁶⁸؛
- وبناء على القول السابق إذا رأى الحكمان ان يطلقا بين الزوجين قال: الامام مالك في الحكامين يطلقان ثلاثاً قال تلزم واحدة بآئنه وليس لهما الفراق باكثر من واحدة بآئنه، وهو قول ابن القاسم وقال أيضاً ابن القاسم تلزمه ثلاثة ان اجتمعا عليها وقاله المغيرة واشهب وابن الماجشون واصبغ.
- وقال ابن المواز ان حكم احدهم بواحد والآخر بثلاث فهي واحدة وحكى ابن حبيب عن اصبغ ان ذلك ليس بشيء⁶⁹. والطلاق الذي يقع يكون طلاقاً بائناً لأنه لا يزال الضرر الا بذلك اذ لو امكن ان يراجع، ما زال ضرره فلا يكون الا بائناً⁷⁰.
- وقيل ما حكما من شيء فهو جائز، ان فرقا بينهما بثلاث تطليقات او تطليقتين فهو جائز وان فرقاً بتطليقه فهو جائز وان حكما عليه بهذا من ماله فهو جائز، فان اصلحا فهو جائز، وان وضعاً من شيء فهو جائز⁷¹.
- أما القانون فقد جاء في الفقرة (هـ) من المادة 126 اذا عجز الحكمان عن الاصلاح وظهر لهما الاساءة جميعها من الزوجة قررا التفريق بينهما على العوض الذي يريانه على ان لا يزيد على المهر وتوابعه وإذا كانت الاساءة كلها من الزوج قررا التفريق بينهما بطلقه بآئنه على ان للزوجة ان تطالبه بغير المقبوض من مهرها وتوابعه ونفقه⁷²
- القول الثاني:** للامام أبي حنيفة وأحمد وقول عند الامام الشافعي ذهبوا فيه إلى أنه ليس للحكمن أن يفرقا إلا برضى الزوجين لأنهما وكيلان عنهما، ولا بد من رضى الزوجين فيما يحكمان به واستدل اصحاب هذا الرأي:

63 - ----- -الدسوقي -حاشية الدسوقي-212/3، الرازي -تفسير الرازي 79/9

64 - الرازي-تفسير الرازي 76/9

65 - -الشادي الذي تعلم شيئاً من العلم أي أخذ طرفاً منه -

66 - -القرطبي -الجامع --- لاحكام القرآن-392/6-

67-الالوسي-روح المعاني-72/3، الكيا الهراس -احكام القران-1/112، الطبري-جامع البيان401/5

68-القرطبي -الجامع لاحكام القرآن 792/6-

69 - الدسوقي- حاشية الدسوقي - 212/3، القرطبي احكام القران 492/6، ابن عبد البر- الاستذكار- 984/6

70 - ابو زهره - محمد ابو زهره - الاحوال الشخصية قسم الزواج - ص 953

71 - الطبري - جامع البيان - 501/5

72 - قانون الاحوال الشخصية الأردني 0102م

- 1 - أن الله تعالى لم يصف إلى الحكمين إلا الاصلاح "إن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما" وهذا يقتضي أن يكون ما وراء الاصلاح غيرمفوض إليهما
- 2 - ولأنهما وكيلان فلا ينفذ حكمهما إلا برضى الموكل⁷³
- 3 - توقف الامام علي رضي الله عنه لما لم يرض الزوج قال للزوج لا تبرح حتى ترضى بما رضيت به، فدل على ان مذهبه أنهما لا يفرقان الا برضا الزوج
- 4 - والاصل المجمع عليه ان الطلاق بيد الزوج، أو بيد من جعل ذلك اليه وجعله مالك ومن تابعه في باب طلاق السلطان على الموالي والعنين⁷⁴
- 5 - واجيب عن فعل الامام علي رضي الله عنه بأنه امام وللامام ان يفعل ما رأى به المصلحة
- 6 - ولعل المسألة اجتهادية وكلام احد المجتهدين لا يعتبر حجة على الاخر⁷⁵

وليس في الآية ما يرجح أحد الرأيين على الاخر، بل فيها ما يشهد لكل من الرأيين⁷⁶، وردوا على الامام مالك في قوله وللحكمين أن يخالعهما دون رضاها، وهذا بعيد، فان الحاكم لا يملك ذلك فكيف يملكه الحكمان⁷⁷ ليس بيد الحكمين من الفرقة شيء ان رأيا الظلم من ناحية الزوج قالوا: أنت يا فلان ظالم انزع فان أبي رفعا ذلك الى السلطان ويكون الحكمان شاهدان على الزوجين ان احتجا الى شهادتهما عند السلطان⁷⁸ والبضع حق الزوج والمال الزوج وهما رشيدان فلا يولى عليهما في حقهما⁷⁹ أما القانون فقد اخذ بالرأي الأول كما سبق ذكره في المادة 126 فقرة (هـ)

المطلب العاشر: شروط الحكمين شروط الحكمين:

عند النظر في أقوال الفقهاء في شروط الحكمين نجد أن هنالك شروطاً متفقاً عليها وشروطاً مختلفاً فيها. أما الشروط المتفق عليها فهي أن يكون الحكم مكلفاً (بالغا عقلاً) مسلماً متمكناً وبصيراً بالأمور وهذه شروط محل اتفاق عند الفقهاء الأربعة الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة⁸⁰. وكذلك شرط العدالة فقد نص المالكية. يكون المحكم عدلاً فان لم يكن عدلاً فان حكمه يبطل سواء أكان بطلاق أو ابقاء أو بمال وغير العدل عندهم هو الفاسق والصبي والمجنون والعبد وحكم سفيه وهو المبذر وحكم امرأة وغير فقيه⁸¹ في حين ذهب ابن العربي انه حال تحكيم غير العدل فتحكيمه نافذ لانه ان كان توكيلاً، ففعل التوكيل نافذ، وان كان تحكيمياً فقد

73 الشريبي مغني المحتاج 162/3، ابن قدامة- الكافي ج3/ص931. الجصاص احكام القران ج3/ص251. الشافعي- محمد بن ادریس- ت402- احكام القرآن - دار الكتب العلمية - بيروت - ط لا يوجد - تحقيق عبد الفتي عبد الخالق-

74 - ابن عبد البر- الاستذكار- 894/6 -

75 - الاثوسي روح المعاني 72/3

76 - الاثوسي روح المعاني 72/3. الكيا الهراس- احكام القران- 412/1

77- الاثوسي- روح المعاني- 274/3-

78 - الطبري- جامع البيان- 401/5- 701

79 - ابو زكريا الانصاري - اسنى المطالب - 095/6

80 - ابن الهمام، شرح فتح القدير، ج9، ص79، الشريبي، مغني المحتاج، ج3، ص162، ابن قدامة، المغني مع الشرح الكبير، ج7، ص ت 542، الدسوقي حاشية الدسوقي 112/3

81 - الصاوي- احمد الصاوي، بلغه السالك لاقرب المسالك، دار الكتب العلمية- بيروت- ط1- 5991 ج2/333

قدماه على انفسهما، وليس الغرر بمؤثر فيه كما لم يؤثر في باب التوكيل وباب القضاء مبني على الغرر كله 82.

أما الشروط التي وقع الخلاف فيها فهي:

1 - الذكورة:

يجب ان يكون الحكم ذكراً وبناء على ذلك فلا يصح تحكيم المرأة وقد اختلف الفقهاء في هذا الشرط على

قولين:

القول الأول: وهو قول الحنفية والشافعية ومفاده ان الذكورة ليست شرطاً من شروط التحكيم وبناء على هذا الرأي يجوز تحكيم المرأة ولعل ذلك مبيناً على جواز تقليد المرأة القضاء وأهلية المرأة للشهادة واستدلوا بما يأتي:

أ- قال تعالى: «واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجلاً وأمراًتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل احدهما فتذكر احدهما الاخرى» 83 دلت الآية على جواز شهادة الرجل مع امرأتين حتى تعادل شهادة رجل واحد وعندما صحت شهادة الرجال صح توليها أمر التحكيم.

ب- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول صلى الله عليه وسلم قال: «ليس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل؛ قلنا: بلى؛ قال فذلك مم نقصان عقلها 84»

دل الحديث على ان شهادة الرجل مثلي شهادة المرأة، وحيثما صحة شهادة المرأة صح تحكيمها 85.

القول الثاني: هو قول المالكية والحنابلة وقول عند الشافعية 86 مفاد هذا القول أنه لا يجوز تولي

المرأة التحكيم وأن الذكورة شرط من شروط الحكم ولا يصح تولي المرأة التحكيم، واستدلوا بأدلة كثيرة منها:

أ- قال تعالى: (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض) 87 قدم الله تعالى الرجال على النساء وفضل الرجال على النساء في العلم والقدرة على حل الأمور ولا سيما أن الرجال أكمل عقلاً من النساء.

ب- وعن أبي بكر رضي الله عنه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة) 88. دل الحديث على نفي الفلاح عن القوم الذين يولون أمرهم امرأة والتحكيم نوع من أنواع الولاية فلا يجوز أن تتولى المرأة التحكيم. 89

الراجح جواز تولي المرأة التحكيم لأن الامر لا يختص بالرجل فالمرأة طرفاً في النزاع كما هو الرجل واطلاعها على احوال المرأة اسهل لرفع جانب الحرج والحياء بينهما، وقد رأينا في هذا الزمان المرأة تتولى منصب وزير الخارجية للوساطة بين الدول. بالاضافة انه تم الرد على ادلة القائلين بعدم الجواز، ان القوامة المذكورة في الآية هي خاصة بقوامة الزوج في الاسرة بدلالة قوله تعالى (وبما انفقوا من اموالهم)، ولو المراد منع المرأة من الولاية في كل الشؤون لمنعت المرأة من الولاية الخاصة وهذا لم يقل به احد من العلماء. اما حديث ابي بكر رضي

82 - القرطبي-الجامع الاحكام القران 592/6

83 - سورة البقرة، آية 282

84 - أخرجه البخاري، كتاب الحيض ج 1، ص 87

85 - أبو زكريا التنصاري-اسنى المطالب 592/6، الكاسني علاء الدين ابي بكر بن مسعود ت 785هـ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع - تحقيق علي محمد معوض وعادل احمد محمد عبدالموجود - دار الكتب العلمية ط 2 3002م - ج 3 ص 095

86 - الشرييني مغني المحتاج - ج 3 ص 162، الدسوقي - حاشية الدسوقي 112/3، ابن مفلح المبدع في شرح المقنع - ج 7/612

87 - سورة النساء آية 43

88 - رواه البخاري، كتاب الفتن، ج 31 ص 64

89 - المسيعديين - احكام الصلح بين الزوجين ص 77

اله عنه (لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة) فهذا في موضوع الخلافة وليس القضاء والتحكيم⁹⁰، ولكن على المرأة اذا تولت ذلك الالتزام بحكم الشرع كما هو الرجل .

رأى القانون: نصت المادة 126 فقرة ج أنه يشترط في المحكمين ان يكونا رجلين عدلين قادرين على الاصلاح وان يكون أحدهما من اهل الزوجة والاخر من اهل الزوج ان أمكن، وان لم يتيسر ذلك حكم القاضي رجلين من ذوي الخبرة والعدالة والقدرة على الاصلاح. 91

نلاحظ في هذه المادة أن القانون أخذ برأي جمهور الفقهاء وذلك لأن المرأة لا تقدر على تصنيف الامور مثل الرجل فقد تجد حرجا من التدخل في شؤون الاسرة وكذلك تواجه حرجا عند ذهابها وايابها الى المحاكم الشرعية⁹²

2 - القرابة

أن يكون الحكمان من اهل الزوجين وذلك لقوله تعالى «فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها» .

وقد سبق بيان رأي الفقهاء فيها وملخصه ان يكون الحكمان من اهل الزوجين ما امكن ذلك وانه لا يصار الى الاجنبي الا في حال تعذر وجودهما وخالف في ذلك ابن الحاجب من المالكية فقال: يتعين كونهما اجنبيين⁹³.
رأى القانون: نصت المادة 126 فقرة ج أنه يشترط في المحكمين ان يكونا رجلين عدلين قادرين على الاصلاح وان يكون أحدهما من اهل الزوجة والاخر من اهل الزوج ان أمكن، وان لم يتيسر ذلك حكم القاضي رجلين من ذوي الخبرة والعدالة والقدرة على الاصلاح.

نجد ان القانون قد اوجب ان يكون الحكمان من اهل الزوجين والصواب ان يجعل ذلك مفضلا لا واجبا ولا سيما وان الذمم قد اتسعت ويجعل ذلك كل منهما يميل الى قريبه فيعقدان المشكلة بدل أن يصلحها.
المطلب الحادي عشر: مسائل متفرقة متعلقة بالتحكيم

1 - إختلاف الحكّمين

فان إختلف الحكمان لم ينفذ قولهما ، ولم يلزم من ذلك شيء إلا ما إجتمعا عليه وكذلك كل حكمين حكما في أمر فان حكم أحدهما بالفرقة ولم يحكم الاخر بها أو حكم أحدهما بمال وأبى الاخر فليس بشيء حتى يتفقا.⁹⁴

وقال الشافعية: فان إختلفا رأيا بعث إثنين غيرهما حتى يجتمعا على شيء ، وفي كتاب الحناطي إنه إذا رأى أحدهما الاصلاح ، والاخر التفريق ، ففرق ، نفذ التفريق ، وان جوزنا الاقتصار على واحد ذكره الرافعي⁹⁵
اما القانون فانه في حال إختلاف الحكّمين في تحديد نسبة اساءة كل من الزوجين للاخر تقوم المحكمة حكما ثالثا مرجحا لأي منهما وهذا ما جاء في الفقرة (ح) من المادة 126 لا اعادة التحكيم من جديد⁹⁶

90- السرطاوي - التحكيم في الشريعة الاسلامية - ص94-

91- قانون الاحوال الشخصية الاردني ، 0102م- المسيعيين - احكام الصلح بين الزوجين ص77-

92 - المسيعيين - احكام الصلح بين الزوجين ص87

93 - الجصاص - احكام القران ج3/251 ، الشرييني مفني المحتاج 3/162 ، ابن قدامه /الكلية3/931 ، ابن القدامه المغني 7/442 ، الدسوقي- حاشية الدسوقي 112/3

94- القرطبي - الجامع 6/492-

95- ابن الرفعه- أبو العباس نجم أحمد بن محمد -ت 017ه كفاية النبيه شرح التنبيه -تحقيق مجدي محمد سرور باسلوم- دار الكتب العلمية -بيروت ج31/653 ، ابو زكريا الانصاري - اسنى المطالب -6/095-

96- داود- احمد محمد علي -القرارات الاستثنائية في الاحوال الشخصية - دار الثقافة للنشر والتوزيع -عمان ط2- 1102م-ص 082 ذكر رقم المادة 231 -

هل يشترط الدخول لبعث الحكمين

يجوز بعث الحكمين وان لم يدخل بها الزوج فقد يكونان في بيت واحد او جاريين فيتنازعا⁹⁷

إغماء احد الزوجين

فان اغمي على احد الزوجين او جن ولو بعد استعلام الحكمين رأيه لم ينفذ حكمهما أي امرهما ، لأن الوكيل ينعزل بالاغماء والجنون وان اغمي على احدهما او جن قبل البعث لم يجز بعث الحكمين .
وان غاب احدهما بعد بعث الحكمين نفذ امرهما كما في سائر الوكلاء وظاهر انه يعتبر رشد الزوجه لبتأتى بذلها العوض لا رشد الزوج لما انه يجوز خلع السفية فيصح توكيله فيه⁹⁸
وهل يجبر الزوجان على التحكيم قال البهوتي: إن امتنعا عن التحكيم لم يجبرا عليه⁹⁹-
واخيرا قوله تعالى«إن الله كان عليما خبيرا»
إن الله كان عليما بما أراد الحكمان من إصلاح بين الزوجين وغيره خبيرا بذلك وبغيره من أمورهما وامور غيرهما ، لا يخفى عليه شيء منه حافظ عليهم حتى يجازي كلا منهم جزاءه بالاحسان إحسانا ، وبالاساءة غفرانا أو عقابا

النتائج والتوصيات

- التحكيم بين الزوجين مشروع في القرءان الكريم في سورة النساء آية 35.
- حكم التحكيم بين الزوجين الوجوب على الراجح .
- يستحب أن يكون الحكمان من أهل الزوج والزوجة .
- المأمور ببعث الحكمين هو كل واحد من صالحى الأمة على الراجح في نظر الباحث.
- صلاحية الحكمان محل خلاف بين الفقهاء نظراً لاختلافهما في تكييف الحكمان هل هما وكيلان أم حاكمان.

التوصيات :

توصي هذه الدراسة بتفعيل التحكيم والاهتمام به من خلال معالجة المشكلات الاسرية قبل تفاقمهما بجهود الحكماء و اهل الخبرة لتفادي حالات الطلاق .

97- الدسوقي-حاشية الدسوقي -112/3-

98- ابو زكريا الانصاري-أسنى المطالب-095/6- 195 البهوتي -كشاف القناع-042/5-

99-042/5-البهوتي كشاف القناع

المراجع

- 1 - ابن منظور- ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم- لسان العرب - دار صادر بيروت ط6
- 2 - العمري - اشرف يحيى رشيد- نظرية التفريق القضائي بين الزوجين (دراسة تأصيلية ومقارنة)-رسالة دكتوراه 2005م-م-الجامعة -
- 3 - الدهلوي-محمد يعقوب محمد-ضمانات حقوق المرأة الزوجية-الناشر عمادة البحث العلمي -الجامعة الاسلامية-المدينة المنورة-ط1-2004م-
- 4 - القرطبي-ابو عبد الله شمس الدين بن احمد بن ابي بكر-الجامع لاحكام القرآن- والمبين لما تضمنه من السنه وآي الفرقان -تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي -مؤسسة الرسالة -ط-1 2006م -
- 5 -الالوسي ابو الفضل شهاب الدين السيد محمود -روح المعاني في تفسيرالقران العظيم والسبع المثاني-تحقيق علي عبدالباري عطيه - دار الكتب العميه -بيروت
- 6 - الرازي -محمد الرازي فخر الدين - تفسير الرازي-قدم له خليل محيي الدين الميس- دار الفكر -ط-3/
- 7 - الصابوني-محمد علي -روائع البيان في تفسير آيات الأحكام -مكتبة الغزالي -دمشق-ط3-1980
- 8 - الشعراوي -محمد متولي -تفسير الشعراوي- الموسوعة الشاملة- الاصدار الخامس
- 9 - الكيا الهراس- عماد الدين بن محمد الطبري -أحكام القرآن -تحقيق موسى محمد علي وعزت علي عيد عطيه-دار الجبل بيروت
- 10 - البهوتي- منصور بن يونس- كشاف القناع عن متن الاقناع- تحقيق أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن - دار الكتب العلمية- بيروت
- 11 - الشريبي - محمد الخطيب - مغني المحتاج - دار الفكر - ط لا يوجد
- 12 - الدسوقي - محمد بن احمد بن عرفه ت 123 - حاشية الدسوقي - دار الكتب العلمية بيروت
- 13 - قانون الاحوال الشخصية الأردني 2010
- 14 - ابن العربي - ابو بكر محمد بن عبد الله بن العربي 543 هـ- احكام القرآن لابن العربي - دار الفكر للطباعة - لبنان- ط لا يوجد تحقيق محمد عبد القادر عطا
- 15 - المسيعديين، خالد ابراهيم- أحكام الصلح بين الزوجين دراسة فقهيه مقارنة بقانون الأحوال الشخصية الاردبي- رسالة ماجستير- جامعة مؤتة 2005م
- 16 - ابو محمد - عبد الله بن قدامه المقدسي - ت 260هـ- الكافي في فقه ابن حنبل - المكتب الاسلامي - بيروت
- 17 - ابو محمد - عبد الله بن قدامه المقدسي ت 260هـ- المغني - المكتب الاسلامي - بيروت -
- 18 - الدردير، ابو البركات احمد بن محمد بن احمد - الشرح الكبير 2/46 الخطاب - مواهب الجليل في شرح مختصر خليل
- 19 - قطورة- عزة رشاد -التحكيم في ضوء الشريعة- الاسلامية- الغرفة التجارية والصناعية- جدة 1416هـ

- 20 - الصاوي، احمد الصاوي، بلغة السالك لا قرب المسالك، ضبط محمد عبدالسلام شاهين، دار الكتب العلمية- بيروت- ط1-1995
- 21 - زكريا الانصاري- ابويحيى زكريا 926هـ- أسنى المطالب شرح روضة - تحقيق محمد محمد عامر - دار الكتب العلمية - بيروت - ط-1
- 22 - الصابوني - عبد الرحمن - مدى حرية الزوجين في الطلاق - مطبعة جامعة دمشق 1962م
- 23 - ابن عبد البر - أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد الاندلسي - الاستنكار - تحقيق حسان عبد المناف ومحمود أحمد القيسي - مؤسسة النداء - أبوظبي - ط4-2003م -
- 24 - ابو زهره - محمد ابو زهرة - الاحوال الشخصية قسم الزواج
- 25 - ابن الرفعه - أبو العباس نجم أحمد بن محمد - ت 710 هـ كفاية النبيه شرح التنبيه - تحقيق مجدي محمد سرور باسلوم - دار الكتب العلمية -
- 26 - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع - تحقيق علي محمد معوض وعادل احمد محمد عبدالموجود - دار الكتب العلمية ط2 2003م - ج3 ص590
- 27 - داود - احمد محمد علي - القرارات الاستثنائية في الاحوال الشخصية - دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان ط2 2011م - ص 280 ذكر رقم
- 28 - ابن رشد - محمد بن احمد - بداية الجتهد ونهاية المقتصد - دار الكتب العلمية بيروت - ط10 -
- 29 - ابن الهمام : كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي - سنة الوفاة 681هـ - شرح فتح القدير -
- 30 - الدوري - قحطان عبدالرحمن - عقد التحكيم في الفقه الاسلامي والقانون الوضعي - دار الفرقان - ط2- 2001م
- 31 - الشافعي - محمد بن ادريس ت 204هـ - احكام القران للشافعي - دار الكتب العلمية - بيروت 1400هـ - ط لا يوجد - محقق عبد الغني عبد الخالق
- 32 - البيهقي - ابو بكر احمد بن الحسين بن علي - ت 458هـ سنن الكبرى - دار صادر بيروت - ط1 1355
- 33 - الجصاص - احمد بن علي الرازي ت 370 هـ - احكام القران - دار احياء التراث - بيروت 1405هـ - ط لا يوجد - تحقيق محمد الصادق قمحاوي
- 34 - السرطاوي - محمود علي - التحكيم في الشريعة الاسلامية - دار الفكر - عمان - ط1-2007م

اثر تبني المعايير المحاسبية الدولية على النظام الجبائي - حالة الجزائر-

د. جاوحدورضا

كلية الاقتصاد - جامعة عنابة الجزائر

أ. حمدي جلييلة ايمن

كلية الاقتصاد - جامعة عنابة الجزائر

يؤدي تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في الجزائر إلى عدة تغييرات في بعض القواعد المحاسبية و الجبائية ، و تمس هذه التغييرات بشكل مباشر عناصر تحديد الضريبة على أرباح الشركات ، و يتطلب ذلك تكييف القواعد الجبائية مع الواقع المحاسبي الجديد و ضرورة إعداد جدول التوفيق أو الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية ، بما يسمح بعصرنة النظام الجبائي و تقليل تأثيرات تغير المرجع المحاسبي ، لجعل المؤسسة الجزائرية تحظى بإطار قانوني مدعم بما فيه الكفاية يمكنها من تحسين سير العلاقة بين المحاسبة و الجبائية، و بالموازاة مع كل هذه الجهود حظي القانون الجبائي هو الآخر بجملة من التغييرات و الإصلاحات، بهدف الوصول إلى جسر يسهل الاتصال بين الحاجيات المحاسبية و الجبائية . ما يفرض على الدولة الجزائرية ضرورة تكثيف جهودها من أجل دراسة و حل مختلف الإشكاليات التي قد يطرحها هذا التباعد، و ذلك بعرض حلول موضوعية و وسطية ليس من شأنها تغليب الأهداف الجبائية على الأهداف المحاسبية .

الكلمات المفتاحية : المعايير المحاسبية الدولية ، النظام المحاسبي المالي والقواعد الجبائية الجزائرية ، نقاط الاختلاف ، التكيف و جهود الدولة .

ملخص :

Résumé

L'application des normes comptables internationales en Algérie à plusieurs changements dans certaines règles comptables et fiscales, et ces changements affectent directement déterminer les éléments de l'impôt sur les bénéfices des sociétés, et exige des règles fiscales de conditionnement avec le nouvelle pratique comptable et de la nécessité de préparer une table de concilier ou de passer d'un résultat comptable vers un résultat fiscal, Permettre la modernisation du système fiscal et réduire les effets du changement de référence comptable. Pour rendre l'entreprise algérienne dispose d'un cadre juridique est soutenu la position assez pour améliorer le fonctionnement de la relation entre la comptabilité et la fiscalité. Et en parallèle avec tous ces efforts, le droit fiscal est aussi un ensemble de changements et de réformes, ce qui est imposé à l'Etat algérien la nécessité d'intensifier leurs efforts pour étudier et résoudre les différents problèmes qui peuvent découler de cette lacune, et en offrant des solutions objectives et intermédiaire qui n'a pas l'intérêt de donner l'avantage à des objectifs fiscaux sur les objectifs comptables.

Mots clés : les normes comptables internationales, système comptable financier, les règles fiscales algérienne, points de divergences, l'adaptation de les efforts de l'état.

مقدمة :

تعتمد معظم دول العالم في تحديدها للنتائج الجبائية المتعلقة باحتساب الضريبة على أرباح الشركات على النتائج المحاسبية وبالتالي فبعض هذه الدول التي طبقت المعايير المحاسبية الدولية وجدت بعض العراقيل في تكييفها مع أنظمتها الجبائية، التي تتميز بخصوصيات القوانين المطبقة في كل بلد، وهذا ما دفع بعض المتخصصين في هذا المجال إلى اقتراح وضع لجنة خاصة تتكفل بوضع قوانين وقواعد جبائية في شكل معايير موحدة تطبق عبر العالم، باعتبار أن بعض المفاهيم التي أتت بها هذه المعايير خاصة ما يتعلق بمعالجة صنف الاستثمارات (مثلا الاهلاك المركب) عقدت من حجم المعالجات المبنية على أساس قوانين تشريعية ضريبية للانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية. وفي هذا الصدد، قامت هذه الدول بدراسة بعض قوانينها الضريبية الحالية بهدف تكييفها مع المعايير المحاسبية الدولية مثل فرنسا، ألمانيا... الخ.

الجزائر وكغيرها من دول العالم ليست في منأى عن هذه التغيرات والتحولت الاقتصادية، فقد شهدت إصلاحات محاسبية جديرة مست طبيعة الممارسة المحاسبية من خلال تبني نظام محاسبي مالي جديد يقوم على المعايير الدولية IAS/IFRS بدلا عن النظام المحاسبي السابق الذي يعتمد أساسا على المقاربة الضريبية .

تختلف القوانين المحددة للقواعد الجبائية الجزائرية عن مفاهيم وقواعد النظام المحاسبي المالي المتبنى للمعايير الدولية للمحاسبة والتقارير المالية (IAS /IFRS) من حيث الأهداف، حيث يوجد بعض القواعد الجبائية التي تسعى لتعظيم الإيرادات الجبائية فمثل هذه القواعد تعمل على الرفع من إيرادات الدولة بطريقة يمكن القول عنها أنها غير عادلة، لأنها غالبا ما تخدم أهداف الخزينة العامة أو أهداف وطنية ، كما أنها تتدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية فهي تعتبر وسيلة للاقتصاد السياسي والاجتماعي للدولة (تحفيز الاستثمار، تحسين الشروط الاجتماعية للعمال...) ما يجعل القواعد الجبائية تتجه نحو تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية للدولة. في حين أن النظام المحاسبي المالي الجديد يسعى إلى تعزيز الشفافية والمصادقية في عرض القوائم المالية مع إتباع حيادية تامة.

تستخلص النتيجة الجبائية من النتيجة المحاسبية للحسابات المحصل عليها بعد إعادة معالجة خاصة حسب قواعد النظام الجبائي الجزائري. وانطلاقا من النتيجة الجبائية يتم احتساب الضريبة على أرباح الشركات، وعليه فأي تعديل في النتيجة المحاسبية سيؤدي بالضرورة إلى التأثير على النتيجة الجبائية التي تخضع معالجتها للقوانين الجبائية.

وعلى ضوء ما سبق ذكره يمكن طرح الإشكالية الرئيسية الآتية :

ما هي آثار تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في الجزائر على النظام الجبائي و ما هو حجم الجهود المبذولة في إطار عملية تكييفه مع مفاهيم النظام المحاسبي المالي الجديد؟

ويترتب عن الإشكالية الرئيسية عدة أسئلة فرعية تتمثل في:

ما مدى تأثير العلاقة بين المحاسبة والجبائية في إطار التطورات التي يشهدها المجال المحاسبي؟

ما هي جهود المنظمة الدولية المحاسبية (IASB) لتفادي تعارض المعايير المحاسبية الدولية مع القواعد

الجبائية؟

ما هي انعكاسات تبني الجزائر للمعايير المحاسبية الدولية على النظام الجبائي الجزائري؟

ما حجم الجهود المبذولة لتكييف بعض قوانين النظام الجبائي الجزائري مع متطلبات النظام المحاسبي

المالي الجديد؟

ما هي الحلول المقترحة للتقليل من أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد على القواعد الجبائية؟
 فرضيات الدراسة : يعتمد البحث على جملة الفرضيات الفرعية منها :
 أي تعديل في النتيجة المحاسبية سيؤدي بالضرورة إلى التأثير على النتيجة الجبائية.
 قامت الجزائر في السنوات الأخيرة بإصلاحات محاسبية نتج عنها إصدار النظام المحاسبي المالي الذي يستمد مبادئه وفلسفته من المعايير المحاسبية الدولية، وهي مغايرة لما هي عليه في المخطط المحاسبي الوطني.
 القواعد والمبادئ المحاسبية التي أتت بها المعايير المحاسبية الدولية لا تتناسب مع القواعد والقوانين الجبائية الجزائرية الحالية.
 ضرورة القيام ببعض الإصلاحات الجبائية لتكييفها مع الممارسات المحاسبية الجديدة المبنية على المعايير المحاسبية الدولية بهدف للانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية دون المساس بحجم الوعاء الخاضع للضريبة.

أهمية البحث :

تطبيق الدول للمعايير المحاسبية الدولية بالتأكد سينجم عنها عدة آثار جانبية خاصة منها التي تعتمد على الجوانب المحاسبية، أو لها علاقة مع المحاسبة، كالمجال الجبائي الذي يتركز في الأساس على النتائج المحاسبية من أجل تحديد الوعاء الضريبي للشركات، ومن هنا تبرز أهمية الموضوع الذي نحاول من خلاله معرفة العلاقة بين المحاسبة و الجبائية في إطار التغيرات المحاسبية المحاسبية الجديدة، وكذلك معرفة أهم انعكاسات تبني الجزائر للنظام المحاسبي المالي الجديد المستوحى بدرجة كبيرة من المعايير المحاسبية الدولية على النظام الجبائي، والتركيز على الجهود المبذولة لتقديم الحلول المناسبة، لتكييف النظام الجبائي مع التغيرات المحاسبية الجديدة .

أهداف البحث :

يهدف هذا البحث إلى توضيح تأثير تبني المعايير المحاسبية الدولية على النظام الجبائي، ويسعى لمعرفة أهم نقاط الاختلاف بين القواعد المحاسبية التي أتت بها المعايير المحاسبية الدولية والقواعد الجبائية الحالية، وكذا اقتراح بعض الحلول التي من شأنها أن تساعد على تكييف هذه الأخيرة مع مستجدات القواعد المحاسبية و التقليل من أثرها على النظام الجبائي .

دوافع اختيار البحث :

دراسة ما مدى تأثير العلاقة بين المحاسبة و الجبائية في إطار التغيرات المحاسبية
 معرفة الجهود المبذولة من المنظمة الدولية للمحاسبة لتفادي تعارض المعايير المحاسبية الدولية مع الجبائية .
 معرفة آثار أو انعكاسات تبني المعايير المحاسبية الدولية على النظام الجبائي، ودراسة حالة النظام المحاسبي المالي الجديد و النظام الجبائي الجزائري .
 توضيح أهم نقاط الاختلاف بين القواعد المحاسبية الجديدة و القواعد الجبائية .
 تقديم بعض الحلول التي من شأنها التي تعمل على تكييف القواعد الجبائية مع التغيرات المحاسبية.

مدى تأثر العلاقة بين المحاسبة والجباية في إطار التطورات التي يشهدها المجال المحاسبي التطبيقات الجديدة والتطورات الحديثة التي يشهدها مجال المحاسبة، ستؤدي بالضرورة إلى إحداث تغييرات في المعالجة المحاسبية لمختلف التدفقات المادية والمالية التي تشهدها المؤسسة مع ظهور قواعد ومبادئ جديدة. 1. هذه التغييرات سيكون لها أثر كذلك على حساب النتيجة المحاسبية نقطة الوصل والنتيجة الجبائية، إذ أن القواعد المتعلقة بالمحاسبة والمعلومة المالية الحديثة تبعد وبسرعة عن المفاهيم القانونية الكلاسيكية للقانون التجاري والجبائي على السواء.

ترتكز القواعد المحاسبية الجديدة على شفافية النتائج المعروضة والتي لها غايات مالية في حين كانت القواعد المحاسبية سابقا تخدم غايات ضريبية. وبهذا فهي تختلف عن القواعد الجبائية المحددة للربح الضريبي التي لم يحدث أي تغيير على الأقل على المستوى المحلي. لذا، فالتطور الحادث في المجال المحاسبي والذي كان نتيجة جهود التوحيد الدولية التي انبثقت عنها المعايير المحاسبية الدولية (International Accounting Standards/ International Financial Reporting Standards) كان من الضروري أن تتبعه تطورات والتغييرات تمس الجانب الجبائي في نقاط التقاطع التي تجمعهما، من أجل تفاذي تعميق الهوة بين النظامين المحاسبي والجبائي.

هناك بعض الحالات العملية التي يمكن أن تعطي رؤية أكثر واقعية، عن علاقة المحاسبة المالية بالقواعد الجبائية دوليا ومنها: 2

معالجة الأصول المادية والمعنوية : تعالج الأصول المادية والمعنوية وفقا للقاعدتين المحاسبية والجبائية، على النحو الآتي:

القواعد الجبائية:	القواعد المحاسبية
غالبا ما يكون التقييم لهذه الأصول على أساس التكلفة التاريخية، أما إعادة التقييم فهي ممكنة ومسموح بها فقط لبعض الأصول. ففائض القيمة تفرض عليه الضريبة فقط عندما يتحقق فعلا، أي القاعدة الجبائية تأخذ بمبدأ التحقق وهو الحال كذلك بالنسبة للمؤونات حتى تؤخذ بعين الاعتبار جبائيا.	تقيم عناصر الأصول المادية والمالية على أساس مبدأ التكلفة التاريخية كقاعدة أولى للتسجيل، وبعدها يمكن التوجه نحو استعمال مبدأ القيمة العادلة لبعض الأصول، ولكن من أهم مميزات هذا المبدأ عدم احترامه لمبدأ التحقيق (principe de réalisation).

وبهذا، فإن القاعدة المحاسبية تعمل على إعطاء الصورة الصادقة بانتهاجها لمبدأ القيمة العادلة على عكس القاعدة الجبائية.

1 - S. Julie, le rapport entre la fiscalité et la comptabilité, consulté le 05/02/2012, <http://www.oboulo.com/search?q=le+rapport+entre+la+fiscalit%C3%A9+et+la+comptabilit%C3%A9+S=&T=&L=&E=&N=&fullSearch=1&action=http%3A%2F%2Fwww.oboulo.com%2Fsearch>

2 - Importantes différences entre règles fiscales et comptables, La Commission Des Questions Fiscales, consulté le 3/02/2012, <http://www.iccwbo.org/policy/taxation/id576/index.html>.

حقوق الملكية الفكرية وفرق الاقتناء: يتم معالجة هذا العنصر بالعودة للقاعدة المحاسبية والجبائية

المعتمدة في هذا المجال.

القواعد الجبائية	القواعد المحاسبية
<p>غالبا ما تكون المعالجة الجبائية للأصول المعنوية مختلفة، فعملا بمبدأ الحيطة والحذر، التكاليف المتعلقة بالأصول المعنوية المنتجة داخليا لا يمكن في العموم تحميلها لتكلفة الأصل المعنوي، كما لا يمكن خصمها جبائيا، ففرق الاقتناء الناتج عن اكتساب من طرف شركة أخرى لا يمكن على الإطلاق خصمه من الضريبة في العديد من الدول.</p>	<p>يجب أن تحمل حقوق الملكية الفكرية كالعلامة، الشهادة، المعرفة... إلخ، لتكلفة الأصل عندما تتوفر شروط معينة (كتوقع منافع اقتصادية مستقبلية ناتجة عن استعمال الأصل). الأصول المعنوية المنتجة داخليا تعالج أيضا حسب القواعد السابقة، حيث تهلك هذه الأخيرة على عدة سنوات. فرق الاقتناء والذي يعبر عن الفرق بين القيمة السوقية الصافية للأصل المحدد وتكلفته اقتنائه، ويعالج بنفس القواعد المحاسبية لمعالجة الملكية الفكرية، كما يجب أن يخضع لاختبارات الخسارة في القيمة سنويا.</p>

يعتبر هذا العنصر جد مهم بالنسبة للشركات المتعددة الجنسيات، لأنها كثيرا ما تظهر في حساباتها وبإمكانها التأثير على نتيجتها المالية ما يؤدي إلى اختلافات في حساب الضريبة.

جهود المنظمة الدولية المحاسبية ((IASB) لتفادي تعارض المعايير المحاسبية الدولية مع القواعد

الجبائية

المعايير المحاسبية تفصل في محتواها الجبائية عن المحاسبة بإعطائها الأولوية للحقيقة الاقتصادية على المظهر القانوني، لهذا حرصت المنظمة الدولية للمعايير المحاسبية ((IASB) على تفادي أي تعارض بين المفاهيم الأساسية المشار إليها في الإطار التصوري للمعايير المحاسبية الدولية (IAS/IFRS) والقواعد الجبائية، من خلال الجهود التالية:

المعايير المحاسبية الدولية (IAS/IFRS) تصدر من طرف منظمة خاصة (IASB) مستقلة تماما عن السلطة الشعبية (le pouvoir public)، ما يجعلها بعيدة نوعا ما عن السياسة، كما تتميز بكل الموضوعية والشفافية المطلوبة لتضع أولى أولوياتها تقديم معلومة مالية تخدم المستثمر على حساب الغايات الجبائية. تعتمد المعايير المحاسبية الدولية الصادرة من طرف (IASB) على إعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسة، هذا الأمر من شأنه أن يساعد على تسهيل الممارسات الجبائية على النتيجة المحاسبية في البلدان التي ترتبط بها التطبيقات الجبائية بالتطبيقات المحاسبية، خاصة إذا تم الأخذ بعين الاعتبار أن الإجراءات الجبائية بها تقضي أولا بضرورة التأكد من واقعية النتيجة المحاسبية لا احتساب النتيجة الجبائية كما هو الحال في الجزائر.

قامت (IASB) بإصدار مبادئ جديدة منها أولوية الحقيقة الاقتصادية على الشكل (يخدم هذا المبدأ الدول الأنكلوسكسونية التي تستقل فيها المحاسبة عن الجبائية على عكس الدول الفرانكوفونية التي ترتبط فيها الجبائية بالمعالجات المحاسبية)، حيادية المعلومة المالية، القيمة العادلة. تتماشى والأهداف المحاسبية وتعمل

على التقليل واستبعاد بعض المعالجات التي لها علاقة بالجباية .

انعكاسات تبني الجزائر للمعايير المحاسبية الدولية على النظام الجبائي الجزائري:

إن تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد أدى بالضرورة إلى ظهور عناصر إضافية عند التعديل الضريبي لوجود بعد بين المعايير المحاسبية الدولية (IAS/IFRS) و النظام الجبائي الجزائري ، فكما تتطلب عملية تحديد الوعاء الجبائي تعديلات للنتيجة المحاسبية ، فإن التعديلات التي جاء بها النظام المحاسبي المالي الجديد سواء على مستوى المفاهيم و التقييم أو المحاسبة ستكون لها أثر جبائي .

لذلك فإن التطبيقات التي أتت بها المعايير المحاسبية الدولية و النظام المحاسبي المالي الجديد أوجبت على المؤسسة أن توفر في قوائمها المالية و بالضبط الملاحق معلومات تخص المقاربة بين كل من النتيجة المحاسبية و النتيجة الجبائية التي تشكل القاعدة لحساب الضريبة على أرباح الشركات ، و العناصر التي تشكل الاختلاف بين قواعد النظام المحاسبي المالي و القواعد الجبائية تركز عموما في النقاط التالية :

الإهلاكات :

يعرف الإهلاك حسب المعايير المحاسبية الدولية على أنه توزيع نظامي للمبالغ القابلة للاهلاك للأصل طوال مدة منفعته ، و حسب الفقرة 07 - 321 من المشروع الخاص بالنظام المحاسبي المالي يعرف إهلاك الاستثمار على أنه يمثل استهلاك المنافع الاقتصادية لاستثمار مادي أو معنوي خلال مدة الانتفاع به 3، بينما يعرف الإهلاك جبائيا حسب المادة 174 من قانون الضرائب المباشرة على انه التدني الذي يطرأ على الأصول بفعل الزمن و نتيجة استخدامها في العمل و الإنتاج 4. وفي نهاية كل دورة تحسب قيمة الإهلاك و تخفض من قيمة الاستثمار حسب مخطط الإهلاك الذي يتطلب معرفة العناصر التالية : مدة الانتفاع بالأصل، نمط أو معدل استهلاك المنافع الاقتصادية المتعلقة بهذا الأصل و القيمة القابلة للاهلاك le montant amortissable كما يجب على المؤسسة مراجعة مخطط الإهلاك الخاص بكل استثمار.

مدة الإهلاك :

هي مدة الانتفاع بالأصل أي المدة التي تتوقع المؤسسة أن تستعمل فيها الأصل، وتبدأ من تاريخ بداية الاستغلال وليس تاريخ الحيازة إلى تاريخ استنفاد المنافع الاقتصادية لهذا الأصل على أن لا تتعدى مدة عشرون سنة بالنسبة للاستثمارات المعنوية . و كنتيجة لذلك فإن مدة الانتفاع من الأصل ممكن أن تكون أقل من مدة حياته الاقتصادية، حيث أن مدة الانتفاع تخضع لحكم إدارة المؤسسة وتجربتها مع استثمارات مماثلة و هذا سيكون له تأثير على الوعاء الضريبي من خلال تأثيره على مدة الإهلاك و أقساط الإهلاك ، و ذلك لاعتماد النظام الجبائي على مدة حياة الأصل لا مدة المنفعة الاقتصادية (مدة حياته) .

وتجدر الإشارة إلى أنه إذا كان لاستثمار معين مكونات تختلف من حيث مدة الانتفاع بها، فإن ذلك يستوجب المعالجة المحاسبية لكل مكون على حدى بما فيها حساب قسط الإهلاك السنوي 5.

3 - Conseil National de la Comptabilité, Projet 7 de Système Comptable Financier, Alger, Juillet 2006, l'article 321-7.

4 - المادة 174 الفقرة 3 من قانون الضرائب المباشرة لسنة 2011.

5 - Me Dominique Villemot, Les conséquences fiscales de l'adoption des normes comptables internationales , revue de Droit fiscal N° 0°, année 2003, P. 1581

نمط ومعدل الإهلاك :

بالنسبة لنمط أو معدل الإهلاك يكمن ذلك في طريقة الإهلاك المستعملة، يعتمد النظام الجبائي على أنماط عادية للاهلاكات (خطية ، متزايدة ، متناقصة)، وبحسب المعايير المحاسبية الدولية والنظام المحاسبي المالي الجديد يجب أن تكون الطريقة المستعملة تعكس نمط استهلاك المنافع الاقتصادية عبر مدة الانتفاع به ، بخلاف القواعد السابقة فالمؤسسة لها الحرية في اختيار نمط الاهلاك حسب اعتبارات جبائية ، ونجد ثلاثة طرق إهلاك مسموح بها، وهي طريقة الإهلاك الثابت، طريقة الإهلاك المتناقص وطريقة الإهلاك وحدات الإنتاج، وبالتالي على المؤسسات إعادة النظر في نمط ومعدل اهتلاكها وهذا سيؤثر على أقساط الإهلاك وعلى الوعاء الخاضع للضريبة .

قاعدة الإهلاك :

القيمة القابلة للاهلاك هي قيمة الحياة ناقص منها القيمة المتبقية المتوقعة في نهاية مدة الانتفاع، وتعتبر القيمة المتبقية على أنها قيمة الاستثمار المتوقعة في نهاية مدة الانتفاع ناقص منها أعباء التنازل عنه ، وهذه الأخيرة لا تأخذ بعين الاعتبار في القواعد الجبائية 6.

القواعد الجبائية	القواعد المحاسبية	
مدة الإهلاك هي مدة حياة الأصل، وتكون محددة من طرف الادارة الجبائية مثل المباني 20 سنة .	مدة الإهلاك هي مدة الانتفاع، أو استعمال الأصل في المؤسسة .	مدة الاهلاك
حسب القواعد الجبائية القيمة المتبقية دائما تساوي صفر .	قد تكون القيمة المتبقية لأصل ما موجبة، عندما تعرضه المؤسسة للبيع.	القيمة المتبقية
النمط الأكثر استعمالا حسب القواعد الجبائية هو المتناقص الضريبي .	نمط الاهلاك الخطي هو المستعمل دائما حسب القواعد المحاسبية، لكن في بعض الأحيان تستعمل نمط الاهلاك المتناقص الضريبي .	نمط الاهلاك
لا يمكن مراجعة مخطط الإهلاك .	يمكن مراجعة مخطط الاهلاك .	مراجعة مخطط الاهلاك

Georges Langlois, Micheline Friédérich , Comptabilité financière.Op-Cit ، p 205.

الخسارة في القيمة :

تنص المعايير المحاسبية الدولية و بالضبط المعيار المحاسبي الدولي رقم 36 ، والنظام المحاسبي المالي حسب المادة 121-10 على إجبار المؤسسة لأن تقيد تقييم ممتلكاتها كل نهاية سنة ، تقوم باختبار نقصان القيمة عن طريق المقارنة بين القيمة المحاسبية الصافية للأصل مع القيمة القابلة للتحويل أو مجموع التدفقات النقدية

التي يمكن للأصل تحصيلها فإذا كانت هذه الأخيرة أقل من القيمة المحاسبية الصافية 7، فهناك خسارة أو تدني في القيمة و تسجل هذه القيمة ضمن الأعباء ، و بعبارة أخرى هذا النقص في القيمة يخفض من قاعدة الإهلاك و يأخذ بعين الاعتبار عند حساب أقساط الإهلاك لاحقا ، و نلاحظ هنا أن الخسارة في القيمة عنصر جديد لم تتطرق له القوانين الجبائية في نصوصها ، بحيث أن الخسارة في القيمة تؤثر جبائيا على المبلغ القابل للإهلاك 8. وكذلك أقساط الإهلاك التي بإمكانها أن تتغير بالزيادة و النقصان لاحقا و هذا حسب اختبارات نقصان القيمة من سنة لأخرى .

تاريخ إدخال الأصل في الميزانية :

تسجل الأصول حسب المعايير المحاسبية الدولية و النظام المحاسبي المالي في تاريخ تحويل المنافع والأخطار(تحت سيطرة و رقابة المؤسسة) بينما القواعد الجبائية لا تعترف بهذه الشروط و إنما تركز على ملكية المؤسسة للأصل و يدخل في هذا الإطار الأصول المؤجرة و خاصة القابلة للإهلاك منها .

تكاليف البحث و التطوير :

حسب المعيار المحاسبي الدولي رقم (IAS38) و النظام المحاسبي المالي ، تعتبر تكاليف البحث نفقات و يجب تسجيلها ضمن الأعباء ، بينما تكاليف التطوير التي ينجم عنها عملية التنمية و تطوير المؤسسة ، ينبغي رسملتها و معالجتها محاسبيا ضمن الأصول المعنوية، إذا توفرت بها شروط الآتية :

هذه التكاليف أو النفقات تؤدي إلى زيادة المنافع الاقتصادية المستقبلية .

زيادة العمر الاقتصادي و تحسين أداء الأصل .

التقييم الصادق لهذه التكاليف (موثوقية القياس).

امتلاك القدرة المالية لإتمام العمليات المرتبطة بتكاليف التطوير، و القدرة على استعمال الأصل أو بيعه .

و إذا تخلف شرط تسجل التكاليف ضمن أعباء الدورة ، و بعبارة أخرى تتم رسملة مصاريف التطوير إذا تحققت الشروط السابقة معا 9.

و هنا تواجه المؤسسة صعوبة في التفرقة بين تكاليف البحث و تكاليف التطوير ، و هو الحال كذلك بالنسبة لإدارة الضرائب ، بالإضافة إلى أن تكاليف التطوير تؤدي هذه الأخيرة إلى زيادة قيمة الأصل المعنوي ، و هذا ما يؤثر على الوعاء الضريبي من خلال حساب قاعدة الإهلاك ، مخصصات الإهلاك و الخسائر في القيمة السنوية .

التغيرات في الطرق المحاسبية و تصحيح الأخطاء :

يعتبر النظام المحاسبي المالي بأن التغييرات في الطرق المحاسبية و تصحيح الأخطاء الناتجة عن الدورات السابقة و التي علق عليها في الملاحق ، تندرج مباشرة ضمن الأموال الخاصة للميزانية الافتتاحية (المرحل من

7 - عطية عبد الرحمان ، المحاسبة العامة وفق النظام المحاسبي المالي ، دار النشر جيطلي ، برج بوعريبرج ، الجزائر ، طبعة 2008، ص126.

8 - Beatrice et Francis Grandguillot ,Exercice corrigés de comptabilité générale , qualino l'extenso édition ,11édition 2011 , paris , France ,p155.

9- عزوز على ، متناوي محمد ، متطلبات تكييف القواعد الجبائية مع النظام المحاسبي المالي ، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية تجارب ، تطبيقات و آفاق ، 17-18 جانفي 2010 ، معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، المركز الجامعي بالوادى ، الجزائر ، ص12.

جديد) بدون تسجيلها ضمن الأعباء و النواتج ، بعبارة أخرى تسجل هذه التصحيحات ضمن الميزانية عن طريق الأموال الخاصة ، بدون تسجيلها في حساب النتائج (الأعباء و النواتج)، وبالتالي إبعاد التصحيحات عن النتيجة المحاسبية وهذا ما سيؤثر بالنقصان في الوعاء الضريبي¹⁰ ، باعتبار أن النتيجة المحاسبية منطلق حساب النتيجة الجبائية .

كل التعديلات و التغييرات في الطريقة تعالج محاسبيا ضمن الأموال الخاصة و هذا ما يقودنا طرح الأسئلة التالية :

هل النظام الجبائي الحالي (إدارة الضرائب) ، سيرضخ لهذه الخيارات و يقبل بالتخلي عن جزء من الموارد الجبائية ؟

إذا كانت كل التغييرات تمس الأموال الخاصة، فكيف تكون تغييرات الأصل الصافي بالزيادة أو النقصان ؟

هل يجب وضع نظام جبائي جديد متعلق بأثر التغيير في الطرق المحاسبية و تصحيح الأخطاء ؟¹¹

تحويل الحقوق و الديون بالعملة الأجنبية :

مشروع النظام المحاسبي المالي الجديد يسجل الربح أو الخسارة الناتجة عن عملية التحويل الحقوق و الديون بالعملة الأجنبية في نهاية الدورة حسب اتجاهين :

أعباء : إذا كانت خسارة .

نواتج : إذا كان ربح .

بينما النظام الجبائي الجزائري يسمح بإظهار الخسائر على التحويل فقط¹² . و لم يعالج الفروقات الموجبة الناتجة عن عملية التحويل ، وهذا سيؤثر على النتيجة الجبائية و الوعاء الضريبي ، وهو بمثابة ميزة تستفيد منها المؤسسات ، فهل ستعدل إدارة الضرائب من نصوصها تماشيا مع النظام المحاسبي المالي الجديد ؟ و ستسمح بخسارة جزء من مواردها ؟

عقود الإيجار – التمويل :

عقود الإيجار هي عقود تتم بين طرفين مثل العقود التي تتم بين مؤجر و مستأجر ، هذا العقد يعطي الحق للمستأجر في استخدام الأصل محل التأجير لفترة زمنية معينة مقابل مصاريف الإيجار¹³. فمن خلال النظام المحاسبي المالي و انطلاقا من تغليب الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني¹⁴، تتم المعالجة المحاسبية لهذا النوع من العقود عن طريق تسجيل الأصل محل التأجير ضمن عناصر الأصول بالقيمة العادلة و القيمة المدفوعة . لكن

10- Jean-Jacques Julian, les normes comptables internationales, IAS-IFRS , édition foucher, 2007, imprimé en France, p185.

11- DJILALI Abdelhamid, ² Réflexion sur le projet du nouveau référentiel comptable algérien en rapport avec les normes IAS/IFRS², Institut des Economie Douanières et Fiscale, 24 septembre -03 octobre 2005, p21.

12- DJILALI Abdelhamid, ² Réflexion sur le projet du nouveau référentiel comptable algérien en rapport avec les normes IAS/IFRS, Op-Cit , p21.

13 - القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، المحدد لتواعد التقييم المحاسبي ومحتوى الكشوف المالية وعرضها ،وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، الجريدة الرسمية الصادرة 2009/03/25، العدد 19، ص19.

14 - شعيب شونوف، محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية (الجزء الأول)، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود ، الجزائر، طبعة 2008، ص84.

بشرط أن يتم تحويل الأخطار والمنافع الاقتصادية إلى الطرف المستأجر، حتى تصبح هذه العقود عقود إيجار - تمويل . فقواعد النظام المحاسبي المالي تسمح بتسجيل هذه الاستثمارات وفق عقود الإيجار كأصل بالإضافة إلى تسجيل الإهلاكات الخاصة به، وهذا غير معمول به في القواعد الجبائية، فهذه الأخيرة لا تعترف إلا بملكية الأصل، وهذا سوف يكون له أثر واضح على الوعاء الخاضع للضريبة بالنقصان .

تكاليف الاقتراض :

إذا كانت تكاليف الاقتراض تؤدي إلى توليد منافع اقتصادية مستقبلية للمؤسسة، ويمكن تقييمها بطريقة موثوق بها، فيمكن إضافتها لقيمة الأصل وإلا فيتم تسجيلها ضمن الأعباء المالية للدورة التي ترتبط بها، في حين أن القانون الجبائي لا يأخذها بعين الاعتبار في تحديد تكلفة الأصل، ويعتبرها كمصاريف مالية تخفض من الوعاء الخاضع للضريبة .

إعادة تقييم الأصول الثابتة بالقيمة العادلة :

يعتبر اعتماد مفهوم القيمة العادلة في النظام المحاسبي المالي لتقييم أصول وخصوم المؤسسة عنصرا جديدا ومهما بالمقارنة مع القواعد الجبائية الحالية التي مازالت لحد الآن تعتمد على مبدأ التكلفة التاريخية . يسجل الأصل الثابت حسب القواعد المحاسبية الجديدة بتكلفته، كما يمكن إعادة تقييمه حسب صنفه وبمجرد إعادة تقييم عنصر من عناصر الأصول الثابتة 15، فإن كل الأجزاء المشكلة له يتم إعادة تقييمها ويتم احتساب الاهتلاك انطلاقا من القيمة المعاد تقديرها، فتقييم بعض العناصر بالقيمة العادلة التي ترتبط بالقيمة السوقية أو القيمة المحددة من طرف الخبراء انطلاقا من توقعات قد يزيد من صعوبات إدارة الضرائب في التأكد من صحة التقييم، لأن القواعد الجبائية تعتمد على التكلفة التاريخية في الاهتلاكات أو عند المحاسبة عن فوائض الخاصة بالتنازل عن الاستثمارات.

المؤونات :

التعريف الجديد للمؤونات يؤدي إلى استبعاد مؤونات الخسائر المستقبلية والتصليلات الكبرى، وتبقى فقط المؤونات التي تشكل التزامات حالية للمؤسسة في نهاية الدورة 16، لأن الشروط الجديدة لتسجيل المؤونات تؤدي إلى تقليص تشكيل المؤونات، وبالتالي عدم التأثير على الوعاء الخاضع للضريبة، وهناك عنصر جديد بخصوص المؤونات هو مؤونة التزامات المؤسسة تجاه عمالها .

الضرائب المؤجلة :

يمكن أن يحدث عمليا اختلال زمني بين تاريخ أخذ عبء ضريبي بعين الاعتبار محاسبيا وتاريخ أخذ نفس العبء في تحديد النتيجة الجبائية، كما هو حال الضرائب المؤجلة والتي ينتج عنها تسجيل الأصول والخصوم الضريبية في الميزانية . حسب النظام المحاسبي المالي 17، فإن قيمة الضريبة تساوي إلى مجموع الضريبة المستحقة

15 - Philippe Tournon et Hubert Tondeur , Comptabilité en IFRS, Editions d'organisation , France, 2004, P 135.

16 - محمد بوتين، المحاسبة المالية و معايير المحاسبة الدولية IAS /IFRS, pages bleues, متجة للطباعة . الجزائر . 2010، ص 197.

17 - DJILALI Abdelhamid, ² Réflexion sur le projet du nouveau référentiel comptable algérien en rapport avec les normes IAS/IFRS", Op-Cit, p 21.

والضريبة المؤجلة الداخلة في تحديد النتيجة الصافية للنشاط والضريبة المستحقة هي مبلغ الضريبة المدفوعة أو المسترجعة. أما خصوم وأصول الضريبة المؤجلة فهي متعلقة بالمبلغ واجب الدفع أو المسترجع عن النشاط المستقبلي. وبالتالي، فالتسجيل المحاسبي لأصل في ميزانية الضرائب المؤجلة يبقى بدون أثر على النتيجة.

الجهود المبذولة من طرف الدولة لتكييف النظام الجبائي مع النظام المحاسبي المالي الجديد:

إعادة تقييم الأصول: تنص المادة العاشرة من قانون المالية التكميلي الصادر في جويلية 2009 على: «تقييد فائض القيمة المتأتي من إعادة تقييم التثبيتات في النتيجة الجبائية في أجل أقصاه خمسة سنوات وكذلك تقييد فائض مخصصات الاهتلاكات المتأتي من عمليات إعادة التقييم في نتيجة السنة» ، يعتبر هذا النص تعديلا لمحتوى المادة 185 و 186 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وبالرجوع إلى نص المادة السابق، فإن الإدارة الجبائية أحدثت وضعية وسطية بحيث ليس هناك تسامح جبائي، ولا جباية فورية وكلية وفي هذا الصدد، يمكن القول أيضا أن عملية إعادة التقييم تبقى معلقة وحظوظ تطبيقها قليلة.

الاهتلاك المتعلق بالقرض الإيجاري: يتناول نص المادة الثامنة من قانون المالية الصادر في ديسمبر 2009 والساري المفعول ابتداء من 2010 فيما يتعلق بالاهتلاك المتعلق بالقرض الإيجاري ما يلي: «...وفي إطار عقد القرض الإيجاري، يتم حساب الاهتلاك على أساس مرحلة تساوي مدة عقد القرض الإيجاري». تدخل جملة التغييرات السابقة المحدثة على المادة 141 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة في إطار تكييف القواعد الجبائية مع مفاهيم النظام المحاسبي المالي الجديد، بحيث يسمح وفي إطار عمليات الإيجار للمستأجر حق تسجيل العنصر المستأجر في مكان المالك للأصل، أما فيما يتعلق بطريقة اهتلاكها، فإنها تهتك على أساس مدة عقد القرض الإيجاري حسب محتوى المادة. كما يمكن تطبيق الاهتلاك حسب مدة الحياة الاقتصادية لأصل المستأجر المسموح بها في النظام المحاسبي المالي وهذا الأمر يمكن أن تنتج عنه فروقات تؤدي إلى تشكيل ضرائب مؤجلة.

الحلول المقترحة للتقليل من أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد على القواعد الجبائية: 18

بملاحظة الوضعيات التي تشكل نقاط الاختلاف بين القواعد الجبائية الحالية والنظام المحاسبي المالي الجديد هناك على الأقل ثلاثة حلول ممكنة:

تكييف القواعد الجبائية الحالية مع محتوى النظام المحاسبي المالي

يمكن أن يؤدي تكييف القواعد الجبائية مع المفاهيم والقواعد الجديدة للنظام المحاسبي المالي، إلى إلغاء كلي للقاعدة أو تعديلها، وحتى يكون هذا التكييف مقبولا جبائيا يجب أن لا يقلل من الوعاء الضريبي. ما يعني ضرورة تعديل النصوص الجبائية حتى تتوافق مع قواعد النظام المحاسبي المالي الجديد وكذا تعديل القواعد المحاسبية المستعملة في إطار جبائي.

ومن جملة المواد والقوانين التي يجب إعادة النظر فيها من أجل تكييفها مع النظام الجديد نجد:

المادة 172 و المادة 173: فوائض القيمة الناتجة عن التنازل عن الاستثمارات.

المادة 174: نظام الاهتلاكات.

المادة 185: إعادة تقييم الاستثمارات المادية.

18 براق محمد ، بوسعين تسعديت ، تطبيق النظام المحاسبي المالي ومتطلبات تكييف النظام الجبائي الحالي ، مداخلة في إطار الملتقى النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبة (IAS/IFRS) والمعايير الدولية للمراجعة: (ISA) «التحدي» ، البليدة ، يومي 13-14 ديسمبر 2011. جامعة سعد دحلب ، الجزائر ، ص 11.

المادة 186: فوائض القيمة الناتجة عن إعادة تقييم الاستثمارات المادية.

وبالنظر للجهود المبذولة في إطار التكييف الجبائي مع محتوى النظام الجديد، يلاحظ أن أغلب هذه المواد تم الرجوع إليها وتعديلها إلا أنه تبقى هناك بعض القواعد الجبائية واجبة التعديل والتوضيح أكثر أو طرح قواعد جديدة بالأساس، ومنها:

قواعد تسجيل الأعباء المقبولة جبائيا وخصمها: بحيث يجب أن يتوقع هنا السماح للمؤسسات بتطبيق الاهتلاكات الاستثنائية الناتجة عن كون مدة الاستعمال الاقتصادية للأصل أقصر من مدة استعماله في المؤسسة، أو السماح للمؤسسات باختيار مدة الاستعمال التي تسمح باهتلاك سريع لأصولها. هناك بعض الأعباء المقبولة جبائيا وغير المسجلة محاسبيا في النتيجة المحاسبية، بحيث يتم خصمها باستعمال التسجيلات الشبه محاسبية (extra comptable) كمصاريف إعادة التجديد، الإصلاح والمراجعة ومصاريف البحث في حالة اكتساب، هذه الأعباء وجب وضعها في جدول ووضعها في الرزمة الجبائية من أجل السماح للإدارة الجبائية بمتابعة معالجاتها. قواعد تسجيل الأعباء المقبولة محاسبيا: يجب أن يتوقع هنا السماح للمؤسسات بدمج بعض الأعباء والنواتج التي تدخل ضمن النتيجة المحاسبية، لكن من الناحية الجبائية يمكن أن لا تؤخذ بعين الاعتبار، كالأعباء التي تعتبر غير مبررة من طرف الإدارة الجبائية، نواتج الفروع من توزيعات أرباح الأسهم المقبوضة، الأعباء و النواتج التي تتم من الفروع أو مؤسسات مشتركة.

قاعدة تسجيل الاستثمارات: تسجل الاستثمارات حسب النظام الجديد على أساس إمكانية مراقبتها، في حين تعتمد القاعدة الجبائية على انتقال ملكية الأصل لأخذه بعين الاعتبار، يفترض في هذا الإطار أخذ بعين الاعتبار لهذا الشرط من الناحية الجبائية لأنه يمكن أن يحدث تأخر في حساب الاهتلاكات في حالة تسجيل فارق بين تاريخ انتقال الملكية وتاريخ إمكانية مراقبتها.

قاعدة التقييم على أساس القيمة العادلة: يفترض من الناحية العملية إصدار نص جبائي يسمح بالتقييم على أساس القيمة العادلة، إلا أنه لحد الآن هناك بعض التحفظ من طرف الإدارة الجبائية حول هذا العنصر وربما يرجع هذا الأمر حسب رأيهم كونها تهدد بتقلص الإيرادات الضريبية، وعليه فهي لا تعترف بطريقة حساب الاهتلاكات بغير الطريقة المقررة لديها، خاصة فيما يتعلق بالأصول المالية.

المحافظة على القواعد الجبائية مع تغيير المعالجة المحاسبية لها بطريقة خاصة تسمح بتحديد أثرها على الخصائص النوعية للحسابات:

يمكن تطبيق هذا الحل من طرف المؤسسات الراغبة في عرض حسابات واقعية وصادقة، باعتباره مبرر قانونيا من خلال نص المادة 3 و26 من القانون 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي. حيث تنص وتحت هذه المواد بصفة واضحة المؤسسات على انتهاز الطرق المحاسبية الكفيلة بتحقيق الصورة الصادقة العبرة عن الوضعية المالية للمؤسسة. ويسمح هذا الحل بترجمة القواعد الجبائية بطريقة محاسبية معدلة تجعل آثارها على الحسابات حيادية، كحالة الأعباء المسجلة شكليا والمصاريف التي تعتبر محاسبيا استثمارات وجبائيا تعتبر كأعباء. وستتم معالجة هذه الحالات بتسجيل الأعباء وفقا للقانون الجبائي ثم محاولة تسوية الفروقات باستعمال حسابات تسوية مثل حساب 48 (أعباء مسجلة مسبقا)، وحسابات تعتبر متاحة في مدونة حسابات النظام المحاسبي المالي كحساب 79 الذي يمكن أن يستعمل كحساب لتحويل الأعباء. وتطبيقيا يمكن عرض هذا الحل لبعض الحالات كما يلي:

الاهتلاكات والخسارة في القيمة: يفترض في هذا الإطار بالمؤسسات تطبيق قاعدة الاهتلاك والخسارة

في القيمة بأثر رجعي، والذي سينتج عنه بالضرورة تغيرات في الأصول تعالج في الأموال الخاصة. كما يمكن للمؤسسة أن تلجأ إلى الطرق التي تراها كفيلة بإعطاء صورة عادلة عن وضعيتها، إذا كانت هذه العملية تشكل عرقلة معتبرة لنشاط المؤسسة ولا تستطيع القيام بها. وذلك دون الإخلال بالقواعد والقوانين المحاسبية من خلال إعادة المنح القيم المحاسبية مثلا، والتي تعتبر طريقة توقعية على مستوى حساب الاهتلاكات، ليس لها أي أثر على رؤوس الأموال، أي على الخصائص النوعية للحسابات، بحيث تتم إعادة تقييم القيم الصافية بدلالة نسبة تكلفة كل عنصر مع القيمة الإجمالية.

مدة الاهتلاك: يمكن أن تواجه مؤسسات حالات مختلفة تتعلق بالاختلاف بين مدة استعمال الأصل في المؤسسة ومدة حياته الاقتصادية ما يؤدي إلى وجود فروقات يجب أن تضاف جبائيا للنتيجة، أو تدفع بالمؤسسات إلى تشكيل اهتلاكات استثنائية مبررة بطريقة جبائية ويمكن تسوية هذه الوضعية، بتسجيل فرق في الاهتلاك في حسابات حيادية للتأثير وجبائية كحساب 79 و48 و14.

مصاريف إعادة التجديد والإصلاح والمراجعة: هذا النوع من المصاريف يضم محاسبيا إلى الاستثمارات المتعلقة به عند توفر مجموعة من الشروط المنصوص عليها في الأمر رقم 07-11 والمتضمن النظام المحاسبي المالي، أما جبائيا فلم يتم الرجوع إليها. وبالتالي، يبقى الخيار مطروحا للمؤسسات، إما بتخصيص لها مؤونات للإصلاحات الكبيرة وفي هذه الحالة ستخفف العبء الضريبي. أو تضيفها للاستثمار باستعمال طريقة المكونات مع التسجيل المحاسبي لمكونات الأصل، وفي هذه الحالة، على المؤسسة إعداد مخطط اهتلاك خاص بكل مكون من مكونات الأصل، إلى حد الآن ليس هناك أي إشكال من الناحية الجبائية ولكن في حالة ما صنفت هذه الأخيرة كأعباء من الجانب الجبائي هنا يمكن أن يقع إشكال يصحح على النحو الآتي: تسجيل النفقة مبدئيا في الأعباء ثم تحول من حساب 79 إلى حساب الاستثمار المعني، وبالتالي تكون هذه النفقة قد عدلت بواسطة حساب يدخل في النتيجة المحاسبية ولا يؤثر على الخصائص النوعية للحسابات، وبعد ضمه للاستثمارات يحسب الاهتلاك بصفة عادية ولا تخفف جبائيا لأنها أخذت كنفقة سابقا.

تاريخ انتقال الملكية ومراقبة الأصول: يمكن أن يحدث فارق زمني بين تاريخ انتقال الملكية الذي يعتبر جبائيا كشرط لتسجيل الأصول وبين تاريخ امكانية مراقبتها الذي يعتبر بدوره أيضا قاعدة جديدة لتسجيل الأصول حسب النظام المحاسبي المالي، ففي حالة ما إذا سبق تاريخ انتقال ملكيتها تاريخ امكانية مراقبتها من طرف المؤسسة، سيؤدي هذا الأمر حتما إلى حدوث اختلافات يمكن معالجتها على النحو الآتي: تسجيل الأصل جبائيا في حساب استثمارات خاص بالأصول الجبائية، كما يسجل عليه اهتلاكات لكن لا تؤخذ محاسبيا بحيث يجب أن تحول من حساب 79 إلى حساب 48 وتخصم بطريقة غير محاسبية من النتيجة الجبائية. أما رصيد حسابات التسوية فيجب أن يسترجع عند نهاية النشاط للاستثمار المعني بوضع 68 مدين وحساب 48 دائن.

السماح للمؤسسات بمسك محاسبة على حسب قواعد النظام المحاسبي المالي وأخرى على حسب القواعد الجبائية.

مكن التطور التكنولوجي في المجال المعلوماتي المؤسسات من تسريع وتسهيل متابعة التسجيلات المحاسبية، هذا العنصر من شأنه أن يلعب دورا كبيرا في مساعدة المؤسسات على مسك محاسبة حسب قواعد النظام الجديد ومحاسبة على حسب القواعد الجبائية الحالية. خاصة في ظل وجود تعارض في بعض المفاهيم والتقنيات المحاسبية والجبائية على السواء. يمكن هذا المسك المزدوج للعمليات من تضادي إعادة معالجة النتيجة المحاسبية

باستعمال الطرق الجبائية لتحديد الوعاء الضريبي، كما هو الحال مثلا بالنسبة للاهتلاكات الاستثنائية في حالة قبولها من طرف الإدارة الجبائية، فيمكن وضعها في حساب جبائي خاص تحت عنوان مخصصات جبائية (لأنها لا تتعلق بنقصان قيمة حقيقي ولها هدف جبائي)، يقابلها بذلك حساب اهتلاكات جبائية وهذه الحسابات تؤخذ فقط في النتيجة الجبائية. وبالتالي، في حالة تسجيل اختلاف بين القواعد المحاسبية والجبائية يكفي فقط تعديل برامج المعالجة المحاسبية بالسماح لها بتسجيل العنصر وفق طريقتين الأولى محاسبية والثانية جبائية. ايجابيات وسلبيات كل حل : بالنظر إلى الحلول المقترحة، هناك بعض الحلول التي تصلح لوضعيات معينة ولا تصلح لوضعيات أخرى، لأن البحث عن الحل الأمثل يبقى دائما محل بحث وتطوير، سيتم عرض سلبيات وإيجابيات كل حل من الحلول المقترحة. من خلال الجدول الموالي :

إيجابيات وسلبيات الحلول المقترحة

الحلول المقترحة	الإيجابيات	السلبيات
تكييف القواعد الجبائية الحالية مع محتوى النظام المحاسبي المالي	يعتبر بسيط، لأنه يتطلب دراسة القاعدة الجبائية نقطة الاختلاف ومحاولة تكييف محتواها مع النص المحاسبي	تزيد من إقبال كاهل المؤسسات بالالتزامات الجبائية التي تعتبر أصلا معتبرة، ما سيؤدي إلى زيادة تكلفة إضافية للعمل للمؤسسات والتي تعتبر في أصل تكلفة لتطوير نوعية حساباتهم.
المحافظة على القواعد الجبائية مع تغيير المعالجة المحاسبية الخاصة بها بطريقة خاصة تسمح بتحديد أثرها على الخصائص النوعية للحسابات	لا يتطلب طرح نصوص قانونية جديدة من أجل تطبيقه، فهو يطبق مباشرة دون تعديل النص الجبائي.	- ليست صالحة للتطبيق في جميع الحالات، لأنها قد تؤدي إلى غموض في الحسابات بالنسبة للمؤسسات لأنها تطرح حسابات ذات بعد جبائي. - تواجه خطر الرفض من الإدارة الضريبية بسبب عدم مطابقتها الكلية للقواعد المحاسبية المتبناة. - في بعض الحالات، يكون تحفظ على مصداقية الحسابات.
السماح للمؤسسات بمسك محاسبة على حسب قواعد النظام المحاسبي المالي وأخرى على حسب القواعد الجبائية.	هذا الحل يطرح إمكانية تضادي إعادة المعالجة التي تكون ضرورية بسبب الاختلاف بين القاعدتين المحاسبية والجبائية.	تؤدي إلى تكلفة عمل إضافية للمؤسسات التي تجد نفسها مجبرة على مسك محاسبتين تضطرها لتعديل برامجها المحاسبية في كل مرة يظهر تباين بين القاعدتين.

خاتمة :

ارتبطت القواعد المحاسبية بالقواعد الجبائية في معظم دول العالم، وكانت المحاسبة المالية ولا زالت تخدم أغراضا جبائية محددة ، موجهة من طرف سياسات الدولة بصفة عامة ، كتحديد العبء الضريبي مثلا . وكضرورة حتمية فرضتها التوجهات الاقتصادية العالمية ، أخذت الجزائر على عاتقها مهمة تكييف أنظمتها المحاسبية مع القواعد والقوانين المحاسبية الدولية ، من خلال تبنيها للنظام المحاسبي المالي الجديد الذي يتميز بشفافية أكثر ويعتبر خدمة الأهداف الجبائية أمر ثانوي ، فالتركيز على إعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسة ، و خدمة احتياجات المستثمر مبتغى وهدف هذا التوجه الدولي .

هذا ما أحدث اختلاف واضح من حيث المفاهيم والأهداف بين النظامين المحاسبي والجبائي ، وقد أسفر التطبيق الميداني للنظام المحاسبي الجديد على انعكاسات وتأثيرات خاصة على المجال الجبائي ، نظرا للعلاقة الوطيدة التي تربط القواعد المحاسبية بالجبائية ، وهو ما يجعل من الضروري اقتراح بعض الحلول التي من شأنها أن تساعد على التقليل من هذا التباعد أو الاختلاف و الرفع من حظوظ نجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد والعمل على تكييف البيئة الجبائية الجزائرية مع متطلبات هذا النظام الجديد حتى تتم الاستفادة من المزايا التي توفرها تبني المعايير المحاسبية الدولية وطنيا ودوليا .

وطبقا لما سبق يمكن ذكر جملة من النتائج والتوصيات كالآتي :

تستمد المعايير المحاسبية الدولية من نموذج التوحيد الأنجلوسكسوني ، الذي يعمل على إعطاء أولوية للمستثمر على حساب مصلحة الضرائب ، بينما بعض الدول يكون الهدف من التقارير المحاسبية فيها هو حساب الربح الضريبي، ويعتبر هذا التعارض من أهم التحديات التي تواجه تبني المعايير المحاسبية الدولية كفرنسا و الجزائر .

تغيير الجزائر لثقافتها المحاسبية وفقا للمعايير المحاسبية الدولية مع احتفاظها بالنظام الجبائي، يؤدي إلى تسجيل جملة من الفروقات نظرا للعلاقة الوطيدة التي تربط هذا الأخير بنظيره المحاسبي، وكذلك التأثير على النوع الضريبي بالزيادة أو النقصان .

تسعى الدولة الجزائرية جاهدة إلى تقديم جملة من الحلول، والتي من الممكن أن تقلل من أثر تبني الجزائر للمعايير المحاسبية الدولية على نظامها الجبائي .

على الدولة التي تسعى إلى تبني المعايير المحاسبية الدولية، من الضروري أن تضع هيئات متخصصة مهمتها متابعة مختلف الآثار المترتبة عنها بما يسمح بالتقليل من الآثار السلبية الغير مرغوب بها ، وخاصة على المجال الجبائي .

على الدولة الجزائرية توفير كل التدابير اللازمة لتكييف الاطار القانوني مع المستجدات الجديدة كالقانون التجاري، الذي لا يزال يعتبر أن فقدان المؤسسة لثلاثة أرباع رأسمالها هي مفلسة في حين أن المعايير تعتبر رأسمال مجرد قيمة هامشية .

قائمة المراجع :

S. Julie. le rapport entre la fiscalité et la comptabilité. consulté le 05/2012/02/, <http://www.oboulo.com/search?q=le+rapport+entre+la+fiscalit%C3%A9+et+la+comptabilit%C3%A9+&S=&T=&L=&E=&N=&fullSearch=1&action=http%3A%2F%2Fwww.oboulo.com%2Fsearch>

Importantes différences entre règles fiscales et comptables. La Commission Des Questions Fiscales. consulté le 3/2012/02/, <http://www.iccwbo.org/policy/taxation/id576/index.html>. Importantes différences entre règles fiscales et comptables. La Commission Des Questions Fiscales. consulté le 3/2012/02/, <http://www.iccwbo.org/policy/taxation/id576/index.html>.

Conseil National de la Comptabilité. Projet 7 de Système Comptable Financier. Alger. Juillet 2006. l'article 3217-.

المادة 174 الفقرة 3 من قانون الضرائب المباشرة لسنة 2011.

Me Dominique Villemot. Les conséquences fiscales de l'adoption des normes comptables internationales . revue de Droit fiscal N°50, année 2003.

Georges Langlois. Micheline Friédérich ، Comptabilité financière. édition Foucher.15 édition. 2010.imprimé en France.

عطية عبد الرحمان ، المحاسبة العامة وفق النظام المحاسبي المالي ، دار النشر جيطلي ، برج بوعريريج ، الجزائر، طبعة 2008.

Beatrice et Francis Grandguillot ،Exercice corrigés de comptabilité générale ، gualino l'extenso édition ، 11 édition 2011 ، paris ، France .

عزوز على ، متناوي محمد ، متطلبات تكييف القواعد الجبائية مع النظام المحاسبي المالي ، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية تجارب ، تطبيقات و آفاق ، 17-18 جانفي 2010 ، معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي ، الجزائر.

Jean-Jacques Julian. les normes comptables internationales. IAS-IFRS ، édition foucher. 2007. imprimé en France.

DJILALI Abdelhamid. ² Réflexion sur le projet du nouveau référentiel comptable algérien en rapport avec les normes IAS/IFRS². Institut des Economie Douanières et Fiscale. 24 septembre -03 octobre 2005.

القرار المؤرخ في 26 يوليو 2008، المحدد لقواعد التقييم المحاسبي ومحتوى الكشوف المالية وعرضها، وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، الجريدة الرسمية الصادرة 25/03/2009، العدد 19، ص 19.
شعيب شنوف، محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية (الجزء الأول)، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزائر، طبعة 2008.

Philippe Touron et Hubert Tondeur. Comptabilité en IFRS, Editions d'organisation, France. 2004

محمد بوتين، المحاسبة المالية و معايير المحاسبة الدولية IAS / IFRS, pages bleues, متيعة للطباعة، الجزائر، 2010.

براق محمد، بوسبعين تسعديت، تطبيق النظام المحاسبي المالي و متطلبات تكييف النظام الجبائي الحالي، مداخلة في إطار الملتقى النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبة (IAS/IFRS) والمعايير الدولية للمراجعة: (ISA) "التحدي"، يومي 13-14 ديسمبر 2011، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر.

دوران العمل فى شركة النهريين العالميه للصناعات الكيمياويه (دراسة تطبيقية)

د. عبد الرسول عبد الرزاق الموسوى
جامعة فيلادلفيا - عمان - الاردن

سعت هذه الدراسة الى معرفة مقدار تأثر شركة النهريين العالميه للصناعات الكيمياويه فى العراق بدوران العمل خلال فترة الدراسه البالغه (11) عاما. وكانت البيانات التى أعتمدت عليها الدراسه من واقع عمل الشركه فيما يخص تطور القوى العامله السنوى أو من ترك العمل خلال الفتره الزمنيه.

وقد اتضح لاحقا ، بعد التحليل الاحصائى ، أن هناك علاقته ذات دلالة احصائيه بين التوظيف السنوى للقوى العامله ومعدل دوران العمل فى الشركه خلال الفتره المذكوره وكما دلت المؤشرات الاحصائيه ، : R ، Rseq ، F ، t ، Sig

وتوصلت الدراسه أخيرا الى مجموعه من التوصيات منها وضع نظام ثابت للحوافز للعاملين فى الشركه ومعالجت المشاكل الاداريه والفنيه الناشأه فى الاقسام الاداريه والانتاجيه وكذلك اقرار نظام واضح المعالم للاجور والرواتب فى الشركه حيث اوضحت المعلومات الوارده عن الشركه انها تفتقد اليه .

ABSTRACT

The turn over of man power considers to be one of the major problems which face each enterprise in their way for the stability of labour and to increase the production in one side and to increase the specialty in the training to another .

The Nhrain international chemical company faced this problem during these last years. and tried to solve it by increasing job vacancy in their productive departments in order to decrease the negative effects of the ratio of turn over of the man power.

ملخص :

أولاً: المقدمة

من الظواهر الشائعة فى حياة أى منشأة هى ظاهرة دوران العمل، وهى تختلف من منشأة لآخرى تبعاً لطبيعة عمل المنشأة والظروف المحيطة بها والعاملين فيها. ويقدر تعلق الامر بالعاملين، فان معدل دوران العمل ارتفاعاً أو انخفاضاً يعتمد على مقدار تكيف العاملين مع ظروف عمل المشأ، وشركة النهريين العالميه للصناعات الكيماويه واجهت هذه المشكله خلال السنوات السابقه بتوظيف المزيد من الايدي العامله وعملت على تدريبهم بغية تقليل أثر حالة التسرب على نشاط المشأ.

1 - مشكلة الدراسه

واجهت شركة النهريين العالميه للصناعات الكيماويه صعوبات عديده فى استقرار الايدي العامله والاحتفاظ بها لفترة زمنيه طويله، فهناك ترك للعمل ولاسباب مختلفه يقابله توظيف جديد ضمن حركة متذبذبه فى دوران العمل خلال السنوات الاخيره، ازاء هذه الحاله فان الشركه تواجه صعوبات متعدده فى استقرار العماله لديها لفترات زمنيه طويله.

2 - أهمية الدراسه

الاسفاده من التطور العلى فى دراسه حركة العاملين والسلوك الادارى والنتائج المؤديه الى دوران العمل، بالاضافه الى مايمكن ان ينعكس ذلك من حركة العاملين (دخولاً وخروجاً) على مجموع العاملين فى شركة النهريين.

3 - أهداف الدراسه

التعرف على اسباب دوران العمل فى شركة النهريين العالميه للصناعات الكيماويه ومحاولة الاستفاده من النتائج التى تخرج بها الدراسه لمواجهة هذه الحاله فى شركات ذات طبيعة عمل مماثله .

4 - فرضيات الدراسه

لا توجد هناك علاقته بين ماتقوم به شركة النهريين للصناعات الكيماويه من توظيف جديد ومن الاعداد التاركة للعمل من أشرعلى معدلات دوران العمل خلال السنوات موضوع الدراسه .

5 - محددات الدراسه

اقتصرت فترة الدراسه على احدى عشر سنه (1997-2008) باستثناء سنة 2003 بسبب الظروف غير الطبيعيه التى مرت بها الشركه والاقتصاد العراقى بشكل عام بالاضافه الى شحة المعلومات التى كنا نود الحصول عليها بهدف التعمق فى تحليل مشكله دوران العمل واثارها على كل من المنشأ والعاملين .

ثانيا : دوران العمل والدراسات السابقه

1 - دوران العمل

يفهم من دوران العمل حركة مجموعة المشتغلين ضمن اطار المنشأه من ناحية التوظيف أو ترك العمل حسب رغبة العامل أو بأمر الاداره فى اطار فتره زمنيه معينه
 أما معدل دوران العمل فانه يشير الى نسبة دخول وخروج العاملين من والى أقسام الادارة أو الانتاج الى متوسط العاملين، فاذا كان معدل دوران العمل قد بلغ %11 مثلا فى منشأة ما فان ذلك يعنى ان هناك احتمال ان يترك العمل (11) عامل من كل 100 عامل يعملون فى المنشاه وفى هذه الحاله يطلق على معدل دوران العمل بمعدل ترك الخدمه، وعادة مايترك المشتغلون اعمالهم لاسباب عديده منها :

-الاستقاله أو الاقاله

-النقل والترقيه

-العجز

-الوفاة

-السفر

كما يرتكز مفهوم دوران العمل على التغير الحاصل فى عدد الافراد العاملين فى المنظمه خلال فتره زمنيه معينه، وهذا التغير الحاصل فى العدد هو بلاشك ناتج بسبب خروج افراد من المنظمه ودخول اخرين اليها.
 ومهما تكن الاسباب المؤديه لخروج العاملين ، فان الذى يعنينا فى هذا المجال هو رصد التغيرات الحاصله فى حجم القوى العامله، ومما لاشك فيه فان ادارة المنظمه تسعى جاهده الى تقليل معدل دوران العمل فيها وذلك لان ارتفاع هذا المعدل يعنى ان هناك حالة خروج ودخول واسعة من والى المنظمه وبالتالي فان نسبة المعينين الجدد الى اجمالى عدد افراد القوى العامله فى المنظمه ستكون مرتفعه وهذا بدوره يعنى ان درجة كفاءة العمل فى المنظمه ستكون منخفضه نسبيا بسبب الحداثه ونقص الخبره مما يجعل المنظمه عرضة لمواجهة حالات سلبيه عديده منها : انخفاض الكفاءه الانتاجيه ، ارتفاع عدد اصابات العمل ، ارتفاع كمية الهدر فى المواد الاولييه ، ارتفاع العطل والتوقفات فى الماكثن ، زيادة نسبة الصيانه ، ... الخ.
 ان هذا التحليل يستند الى افتراض ان الافراد المعينين حديثا لا يمتنعون بخبره فنيه عاليه وهو افتراض واقعى وأن تعيينهم قد لا تسبقه دورات وبرامج تدريبيه كافيه لتأهيلهم بالمستوى المطلوب.

2 - مظاهر دوران العمل

هناك مظاهر عدة فى مجال دوران العمل أهمها :

- (أ) ان ارتفاع دوران العمل الناتج عن فصل العاملين والاستغناء عنهم من جانب المنشأه قد يدل على عدم دقة عمليات الاختيار والتعيين، بينما تركهم العمل بمحض اختيارهم يدل على وجود سلبيات داخل منظمتهن أو مغريات فى المنظمات الاخرى.
 (ب) لا بد من مقارنة هذه المعدلات السانده فى القطاعات السانده فى القطاعات المماثله داخل المنطقه الجغرافيه أو بمعدلات المنظمه خلال السنوات السابقه كى تكون النتائج معبره.
 (ج) تعذر السيطرة على كافة المتغيرات المؤثره فى استمرارية العاملين وانتظام عملهم، لذا فان حدا معيناً لدوران العمل ينبغى ان يكون مسموحا به فى أى مشروع وقد يكون الحد ضروريا ويجابيا للعاملين وللمنظمه باعتباره

يجدد الحياة فى اجواء المنظمه ويرفدها بدماء جديده قد تكون أكثر قدرة على التطوير والابداع.

3 - العوامل المؤثره فى دوران العمل

(أ) علاقات العمل

يقصد بها العلاقات الناشئه بين العامل وزملائه فى العمل أو مع مرؤسيه ويشعر الكثير من العاملين بصعوبة التأقلم والاستمرار فى ظروف غير مناسبه وبالاخص بالنسبة لمن نزل الى ميدان العمل وكيفية البقاء ساعات عمل طويله بخلاف انماط حياتهم السابقه.

(ب) بيئة العمل

تعنى الظروف البيئيه الخاصه بدرجات الحراره او البروده او التعرض احيانا للمخاطر بسبب طبيعة العمل (كمخاطر الاشعاع او العمل فى الاماكن الصحراويه والوعره او التعامل مع الالات الخطره ... الخ) وكلما زادت هذه المخاطر وتعقدت بيئة العمل اصبحت ظاهرة ترك الخدمه كبيره .

(ج) طبيعة العمل

تتسم بعض الوظائف باشكال معقده وتتبع نمطا معقدان الاداء ليس من السهل تحملها من بعض العاملين والبعض الاخر يتبع نمطا معيناً من الروتين الذى يتعذر على العامل الخروج منه ممايشكل ضغطاً نفسياً ودافعا لترك العمل.

(د) السلوك الاداري

يلاحظ ان بعض القاده الاداريين فى تعاملهم مع العاملين يستخدمون اساليب غاية فى القسوه ويعيدا عن الانسانيه يقابله التفضيل والمحابات والتكريم لآخرين دون وجه حق، وهذا النوع من سلوك القاده الاداريين يسهم فى كثير من الاحيان اشاعة اجواء الشك وعدم الثقه فى العمل بحيث مما يخلق حافزا للعامل من ترك وظيفته فى أقرب فرصه.

(هـ) الرغبة فى العمل

تنخفض درجة دوران العمل عندما يكون هناك اقتناع ورغبه ورضى للعمل، فاذا انخفضت العوامل العوامل المشار اليها أعلاه ، نجد أن الرضا الوظيفى كبيرا لدى العاملين وليس من السهل ترك العمل، وهى فى كل الاحوال عوامل البعض منها يتعلق بطبيعة العمل نفسه فى حين أن العوامل الاخرى متعلقه بالعامل و الظروف الملائمه له.

4 - النتائج المترتبه فى دوران العمل

تترك عمليه دوران العمل اثارا سلبيه على المنشأه وعلى العامل نفسه :

(أ) على مستوى المنشأه :

تتمثل فى التكاليف التى تتحملها المنظمه وبشئ خاص فى تكاليف نشر اعلان طلب توظيف جديد والخص الطبي اضافة الى النتائج المترتبه على تدنى انتاجية المنشأه وضياع مصاريف التدريب دون مقابل بل تحميل المنشأه بتكلفه اضافيه عند تعيين موظف جديد.

(ب) على مستوى العامل :

خاصة عندما يجبر على الاقاله فان ذلك سيترك اثارا اقتصاديه واجتماعيه سلبيه عليه وعلى زملاءه

في العمل وعلى عائلته.

5 - مجالات استخدام معدل دوران العمل

يستخدم معدل دوران العمل أو معدل ترك الخدمة للأغراض التاليه :

(أ) التنبؤ بعدد العاملين الذين سيتركون الخدمة خلال عام قادم، وبالتالي يمكن التعرف على احتياجات الاحلال.
(ب) التعرف على مدى انخفاض الرضا والروح المعنويه ويعتبر ارتفاع معدل ترك الخدمة مؤشرا على انخفاض الرضا والروح المعنويه.

الدراسات السابقه

كثيرون ممن سبقونا في طرح موضوع التأثيرات المتعدده على معدل دوران العمل في المنظمه، منهم من تناول الموضوع من علاقة التدريب والاجور واثرها على دوران العمل والنتيجه المستخلصه هي انه كلما زاد عدد العاملين وعدد المتدربين وكذلك الاجور ارتفع معدل دوران العمل (عبد الرحمن ص 32) في حين لوحظ ان هناك تركيز على حالات الفصل والاستغناء الكلي او المؤقت وكذلك حالات التعويض التي كان لها تاثير على معدل دوران العمل (المرسى 2003)، وبخصوص التدريب ايضا وارتباطه بموضوع الجوده الشامله على معدل دوران العمل فقد انتهت دراسة (برهوم أديب وزاهر) الى ضرورة تحديد الاحتياجات التدريبيه على نحو علمي والتركيز على اعداد البرامج التدريبيه و التثقيفيه حول مفاهيم الجوده الشامله.

أما نتائج ضغوط العمل : الاجهاد ، التعب ، الاكتئاب ، الاثر السلبي على الحياة الخاصه وكذلك الارق أثناء النوم ، ضعف التركيز ، التعامل بعصبية مع الآخرين .. الخ، فقد كانت نتائجها كبيره على دوران العمل بسبب الابعاء الوظيفيه وعدم وضوح الدور تاذي يقوم به الموظف اضافة الى علاقات العمل والبيئه الماديه وطلب التقاعد المبكر (القريشى ص 192) وكان أن اقترحت هذه الدراسه منح الحوافز الماديه والمعنويه وتحسين بيئه العمل، وزيادة عدد العاملين، وتوفير وسائل الراحة والسكن للعاملين بالقرب من العمل .. الخ.

ثالثا : شركة النهريين العالميه للمنتجات الكيماويه

تأسست الشركه في نهاية الثمانينات من القرن الماضي برأسمال قدره مليون دولار، وطرحت منتجاتها المتنوعه : ماحيق الغسيل ، الصابون ، الشامبو ، أصباغ خاصه ، ... الخ في السوق وقد بلغ عدد العاملين في بداية الامر حوالي المئه ورغم الصعوبات التي واجهتها في تلك الفتره بسبب الظروف التي مر بها الاقتصاد العراقي فان الشركه قد استطاعت في المراحل الاحقه من اجراء عمليات توسع كبيره تمثلت بانشاء وحدات انتاجيه جديده وزيادة طاقة الثمه منها مما تطلب توظيف اعداد كبيره من الايدي العامله الكثير منها تفتقد الى الخبره بحيث أوجب على ادارة الشركه منح دورات تدريبيه لتأهيل العناصر الجديده على التعامل مع التكنولوجيا الحديثه بكفاءه، الجدول التالي يبين أعداد العاملين وتاركى العمل خلال الفتره 1997-2008

جدول (1)

عدد العاملين وتاركى العمل فى شركة النهريين العالميه خلال السنوات 1997-2008

السنة	عدد العاملين	تاركى العمل
1997	1325	38
1998	1427	24
1999	1632	19
2000	1726	36
2001	1777	26
2002	1827	19
2004	2106	34
2005	2061	19
2006	2160	39
2007	2161	26
2008	2183	39

المصدر : التقرير السنوى الخاص بالشركه الصادر عام 2010 وبخصوص بيانات السنه 2003 لم يتم الاعتماد عليها بسبب التذبذب فى عمل الشركه نتيجة للظروف غير الطبيعيه التى احاطت بالبلد .
تم تحليل البيانات احصائيا باستخدام برنامج spss لتحليل ومعرفة دوران العمل فى الشركه المذكوره وكما يلى :

R	R Square	Adjusted R Square	F	Sig	T
.99	.810	.789	38.384	.000	6.193

من الجدول أعلاه يلاحظ أن قيمة (F) المحسوبه لغرض اختبار فرضية صلاحية النموذج الخطى (38.384) وعند مقارنتها بالقيم الجدوليه المناظره وبمستوى معنويه (0.05) وهذا يعنى رفض الفرضيه الصفريه 0 وبالتالي يعتبر النموذج المقدر ذو توثيق جيد للبيانات.
ومن ناحية أخرى فسر النموذج المقدر مقدار الاختلافات فى المتغير المعتمد، اذ بلغت قيمة معامل التحديد المصحح (0.81) .

اضافة لذلك ، أظهر اختبار (t) للمعالم المقدره X_1, X_2 رفض الفرضيه الصفريه الخاصه بها، حيث بلغت قيمت t المحسوبه (6.193) وعند مقارنتها بقيمتها الجدوليه بدرجه حريه (10) وبمستوى معنويه (0.05) كانت (1.812) مما يعنى أن X_1 له فروق معنويه ذات دلالة احصائيه وبالتالي فان المعادله أخذت

الشكل التالي :

$$Y = 0.590 + 0.049x$$

يلاحظ مما ورد أعلاه أن النموذج أهمل المتغير الاخر ولم تعد له أهميه.

رابعاً : الاستنتاجات والتوصيات

1) الاستنتاجات

- أ- أظهرت بيانات الشركة استمرارها في العمل من خلال عمليات التوظيف المستمره سنويا وان حالات ترك العمل لم يكن لها تأثير على سير العمليه الانتاجيه بالشركه.
- ب- الا ان التقارير الصادره من الشركه أظهرت ان البعض من هذه العناصر التي تركت العمل خضعت لدورات تدريبيه كلفت الشركه مبالغ طائله ولم تستطع الاداره معالجت هذا التسرب رغم محدوديته.
- ج- يستدل مما سبق أيضا افتقاد الشركه لنظام يقوم على تخطيط سليم للموارد البشريه يستند الى تقدير الحاجها الفعلية للقوى العامله في مختلف الاقسام الانتاجيه والخدميه.

2) التوصيات

- أ- ايجاد نظام سليم للحوافز الماديه والمعنويه خاص بالشركه بما يؤدي الى توثيق علاقه بين العامل والمنشأ ويقلل الى الحد الادنى من حالات التذبذب في ترك العمل.
- ب- معالجة المشاكل الاداريه الناشأه من سوء العلاقه بين العامل والمؤسسين في الاقسام الاداريه والانتاجيه بما يعزز الروح المعنويه ويؤدي الى زيادة الانتاجيه للشركه.
- ج- وضع نظام ثابت للاجور والرواتب يمنع تسرب العاملين لشركات أخرى تحاول استقطاب منتسبي الشركه من خلال دفع رواتب أعلى أو مغريات أخرى للعمل لديها بعد ان اكتسب العامل المهاره الكافيه.

خامسا : المصادر

- شركة النهريـن العالميه للصناعات الكيمياءويه : التقرير السنوى لنشاط الشركه ، 2010
عبد الرحمن الطيبى أثر التدريب على معدل دوران العمل ، بحث مقدم الى كلية العلوم الاداريه جامعه فيلادلفيا ، 2012، عمان.
برهوم أديب وزاهر بسام : أثر التدريب على جودة الخدمات الصحيه ، مجلة تشرين للدراسات والبحوث العلميه ، عدد 2 ، السنه 2007 ، دمشق.
جمال الدين المرسى : الاداره الاستراتيجيه للموارد البشريه ، 2003، الاسكندريه .
ماجد فهد القريشى : ضغوط العمل وأثرها فى دوران العمل ، رساله ماجستير، جامعه نايف ، الرياض ، 2010 .

References

- 1-G.Dess.G.T.Lumpkin.Eisner, Strategie Management.New york.2007.
- 2- leedy.Paul D , Planning and Design.New york.1980.
- 3- Sekaran . Umd : A skill-Building Approach.New york.1994.

Waterhouse, C.O. 1877. On various new genera and species of Coleoptera. Ent. Mon. Mag. 13:118-.

Withycombe, C. L. (1926). The biology of lycid beetles in Trinidad. Proc. Entomol. Soc. London 1: 32pp

: E. W. Classey . Middlesex , England. 214pp.

CROWSON, R. A. (1967): The natural classification of the families of Coleoptera. E.W. Classey, Ltd., Middlesex. 187 pp.

Crowson, R.A. (1972): A review of the classification of Cantharoidea (Coleoptera), with the definition of two new families, Cneoglossidae and Omethidae. *Revista de la Universidad de Madrid* 21 (82):35-77.

Crowson, R.A. (1981): The biology of the Coleoptera. Academic Press, London, N.Y., Toronto-Sydney-San Francisco, 1- 802 pp.

Mjbrberg, E. (1925): The mystery of the so-called "trilobite larvae" or "Perry's larvae" definitely solved. *Psyche* 32: 119-153

Kazantsev S.V. (1998): Two new oriental genera of the tribe Lyropaeini (Coleoptera :Lycidae).*Elytron* , 12, 15-22.

Kazantsev S.V. (1999): Revision of *Lycocerus* Gorham of Indochina and adjacent regions, with the description of *Walteria*, a new genus (Coleoptera, Cantharidae). *Entom. Basil.* 21, 115-134.

Kazantsev, S.V. (2005): Neolyrium gen. n., first South American genus of net-winged beetles with 10-segmented antennae (Coleoptera : Lycidae). *Zootaxa* 1064: 51 – 64.

Lawrence, J. F. (1982): Coleoptera. In: S. Parker (ed.), Synopsis of living organisms. Vol. 2. New York: McGraw-Hill; pp. 482-553

Lawrence, J.F. (1999). The Australian Ommatidae (Coleoptera : Archostemata) : new species, larva and discussion of relationships *Invertebrate Taxonomy* , 13 (3) : 369-390.

Lawrence, J.F., and Britton, E.B. (1994): Australian Beetles. Melbourne University Press, Carlton, Victoria.

Lawrence, J.F., and A.F. Newton, Jr. (1982): Evolution and classification of beetles. *Annual Review of Ecology and Systematics*, 13:261-290.

Lawrence, J.F., and A.F. Newton, Jr. (1995): Families and subfamilies of Coleoptera (with selected genera, notes, references and data on family-group names). 779-1006 pp .

Lawrence, J. F.; Hastings, A. M.; Dallwitz, M.J., Paine, T. A. and Zurcher, E. J. (2007): Elateriformia (Coleoptera:Lycidae).

Leftwich, A.W. (1977): A dictionary of entomology. London, New York, 360 pp.

McCabe, T. L. and Johnson, L. M. (1979a). The biology of *Platycis sculptilis* (Say) (Coleoptera: Lycidae). *Coleopt. Bull.* 33: 297-302 pp.

McCabe, T. L. and Johnson, L. M. (1979b). Larvae of *Calopteron terminata* (Say) with additional notes on adult behavior (Coleoptera: Lycidae). *J.N.Y Entomol. Soc.* 87: 283-288

Acknowledgement: My thanks are due to Amran Shabbain and Nabila Al-doice for their all helps.

References

- Abboud, Y.M. (2012)** : Bionomics and morphology of the *Lycus ibbiensis* (Coleoptera : Lycidae) .J. Sci. & Technol.Sana'a University. (in press).
- Arnett, R.H. (1973)**: The Beetles of the United States (A manual for identification). The American Entomological Institute, Ann Arbor, Michigan.
- BOCAK, L. (1995): Review of the genus Scarelus Waterhouse from Sumatra and Malaysia (Coleoptera: Lycidae). Stutt. Beitr. Naturk. Ser. A, No 535: 1–10pp.**
- BOCAK, L. (1997): New and poorly known Ateliinae (Coleoptera: Lycidae). Annales Zoologici 47: 175-178.**
- Bocák, L. (1998)**: A generic revision and phylogenetic analysis of the subtribe Trichalinina (Coleoptera: Lycidae) : Metriorrhynchini). Acta Soc. Zool. Bohem 62:167-200pp.
- Bocák, L. and Bocákov M. (1989): Contribution à l'étude des Lycides de l'île Sri Lanka, III. Cladophorini (Coleoptera, Lycidae). Deutsche Entomologische Zeitschrift (N.F.) 36: 321–328.
- Bocák, L. and M. Bocáková (1989): New tribe Lypropaeini, with a description of a new species of *Lypropaeus* (Coleoptera, Lycidae). Polskie Pismo Entomologiczne 58: 717–723.
- Bocák, L. and M. Bocáková (1990)**: Revision of the supergeneric classification of the family Lycidae (Coleoptera). Polskie Pismo Entomologiczne 59: 623–676.
- Borro, D. J., DeLong, D. M. and Triplehorn, C. A. (1981)**: An introduction to the study of insects. 5th ed. New York: Saunders College Publ.
- Britton, E. B. (1970)** : Coleoptera. In CISRO (ed.), The insects of Australia. Canberra: Melbourne Univ. Press: pp. 495-621 .
- Chapman, R.F. (1998)**: The Insects Structure and Function, fourth ed. Cambridge University Press, Pages 770.
- Gravely, F.H. (1915)**: The larvae and pupae of some beetles from Cochin. Records of the Indian Museum 11:353-366.
- Holloway, B. A. (2007)**: Lucanidae (Insecta : Coleoptera). *Fauna of New Zealand* 61 , 254pp.
- Crowson, R. A. (1967)** : The natural classification of the families of Coleoptera.

Terminal antenaomere has a waist (this observation was found with all collections of Viny advent). Notum is rectangular separated from elytra by 3 circles, their unity form a triangle shape. These circles compose scutellum, which is slightly brighter than elytra. Elytra with very developed peripheral costae, 5 weakly visible longitudinal veins, no cross veins, which divide the elytra into cells, so the Viny advent belong to the non-net-wingsed lycids (Bocák, 1998, Bocák, L. and Bocákov M., 1989, 1990, Kazantsev, 2005, Lawrence, 2007, Lawrence and Britton, 1994). 1st thoracic sternite has two different areas, anterior area bears the fore legs, posterior area with a shield in which 3 endosternites that form part of endophramal skeleton to which important muscles are attached (Leftwich. 1977).

Bocák, L. and Bocákov M. Mesosternite is the longest and widest sternite in the thorax, all coxae, which externally articulated are located at the anterior areas of the 3 thoracic segments. Mesosternite widened posteriorly to become 1.5 as wide as its anterior edge, Mesosternite is divided longitudinally by a middle line groove, from the middle area till the posterior end. At the end of this groove is endosternite at the posterior edge of mesosternite. Metasternite coxae extending laterally to meet sides of body.

Abdominal sternites are similar except that of the last 2 terminal segment, which are modified to fit reproductive organs of male and female (Figs. 11 a and b). A greater number of sensilla in the female paraproct segment, while the last visible tergite and sternite of the male are forming the copulatory organ, which is round, has no sensilla. Lycid larvae were considered as predatory insects. Some of them were found in mollusca shells. Where they will pupate. Larvae colour creamy white (Fig. 14) Larvae spit smalls, inject saliva into mollusca body, which paralyze them, feed on them, then use their shells for pupation (Arnett, 1973; Borro et al, 1981; Britton, 1970; Crowson, 1969, 1972, 1981; Gravely, 1915), some author found lycid larvae living on decomposing wood (Mjorberg, 1925; Withycombe 1926; McCabe and Johnson, 1979, 1980), Lawrence, 1982 found that lycid larvae living on fungi, which occur on damped wood.

Study of widespread lycids, Viny advent yemenensis in light and scanning microscope pointed out many morphological modification of the head and mouthparts characterized by the head capsule, where the compound eyes covered the whole head. The long maxillae, maxillary palpi, labial palpi and their externally attachment to the head (their undressed position) provide better reception of the offensive odour or of the surrounding chemical stimuli (Fig. 1, 2, 3, 4, 6, 9, 10b, and 15a). Mandibles with 3 different denticles lead to that the beetle are classified among polyphage: Elateriformia (Fig. 5b).



Fig. 14. the last larval stage. Note the left mesothoracic leg with one claw the black spotson each segment. Observe the thoracic, abdominal segment, cerci, the black spots on each segment.

Discussion

The external morphology of the head and its appendages, antennae and mouthparts, have a unique structure and their externally attached, which are freely pointing onward in front of the head capsule and in front of the compound eyes. The head appendages appear under the SEM with unique anatomical structures, three segmented labial palpomeres, maxillae with paired 5 maxillary palpomeres, both maxillary palpomenes are clothed with cuticular spurs and both labial polpomeres have spurs at their outer surfaces. Lacinia, the inner hairy lobe is heavily covered with sensory hairs, which have nerve ending close to their bases and are extremely sensitive to touch and vibration. Mandibles have sickle-like shape resemble the lesser spotted eagle peak, which have three type of reduced grinding teeth. Antennae with four different type antennomeres. Compound eyes are fused dorsally and ventrally, occupy the whole head capsule except the area of occipital region. The elytra and hind wings, body segments of male and female of the viny advent yemenensis recorded in this study were largely in conformity with those reported by(Kazantsev, 2005.).




Fig.13a: scanning electron microscope exposure shows the hollow between the elytra, pointing at the pseudo-ocillith (the arrow).
500UM ————— ; 53,4x




Fig.13b: Scanning electron microscope exposure shows the elytral structure, which rough surface structure and the absence of the longitudinal veins.
500UM ————— ; 50,0x




Fig.13c: scanning electron microscope exposure shows the pseudo-ocillith that hidden under the membranous wing. of Viny advent yemenensis.
50UM ————— ; 619x





Fig.13d the elytra of the viny advent yemenensis. Note the 7 longitudinal veins, also there are no cross veins, which divide the elytron into cells as in net-wing beetle, Lycidae.

Fig.13 e: the hind wing and its venation. Note the veins: costa C; subcosta Sc; radius anterior RA; radius posterior RP; midia M; cubitus Cu, Cu anal cell AC; anal lobe AL; Observe the apical angle apa; outer edge oe; =apical margin; anal angle ana; anal lobe al; trailing edge te=anal margin; humeral angle ha.





Fig.12: a,b,c,d, & e: trochant
 t₁ t₂ femur f; tibia ti; tarsi trs
 Claw of the right hind leg of the Viny
 advent yemenensis.
 298UM —————, 228x

Fig : the last tarsomere. Note
 the spurs and the sockets that
 they rise from
 100UM —————, 489x



Note the hairy genital opening of the last abdominal segment of the female sg.

200UM _____ ;175x

Fig. 11 scanning electron microscope exposure shows the abdominal segments(D) of both sexes of Viny advent beetle (Lycidae). Note the rounded terminal segments of both sexes sg; the dorsal plate of the male ds.




Fig.8

200UM ————— ; 138x , 398,5 ————— ; 1130x
ZOOM x8




Fig.9:frontal lateral view of the head shows the mouthparts; the labial palpi with 3 segments
500UM ————— ; 28,5x




Fig.10: the terminal palpomere. Note the spurs and the polyyps sps;
100UM ————— ; 23,8x

Fig.a: frontal and lateral view of the head. Note the 3 labial palpomeres lp; antennae SC; labium lb; labrum lbr; and compound eyes CE.

Fig. b: scanning electron microscope shows the last labial palpomere with spurs and sensitive receptor polyyps, which appear clearly at the opening of the wallet-like basket SPS.

Fig.c: scanning electron microscope exposure shows the Last maxillary palpomere; Fig.d is the enlarged portion with the receptor polyyps plp; Fig.e: scanning electron microscope exposure shows the compound eye's ocelli and its enlargement.




Fig. 6 : scanning electron microscope shows parts of the mouthparts, which exposes the lacinia of the maxillae. Note the labrum lp; lacinia lc; maxillary palpus mxp. 200UM _____; 146x




Fig. 7 a: prosterni; b: mesosternite ms & metasternite mt abdominal sternites. Note the coxae c, and distenec between the coxae of the fore legs and the sheild just under neath. The trochanters 1,2 and the coxae of metasternite extending laterally to meet the body sides.




Fig.5 a & b : ventral view of the mouthparts of Viny advent and its enlarged mandible. Note grinding teeth g_1 g_2 g_3 . Observe the maxillary palpi mxp; lacinia l; mandibles m; labial palpi lbp.




Fig 3 scanning electron microscope exposure shows the ventral side of the head and the 1st thoracic segment. Note the mandipular palpi mp; maxillary palpi mpx; the 11 antennal segments an. Observe 3 thoracic grooves; sensory hairs at both sides of the knec.




Fig.1&2: light micrography shows ventral and dorsal view of the Viny advent yemenensis Note the mouthparts, antennae, serate, consists of 11 segments, are similar except the scape which pressed between the head and pedicel; the farmost segment has club shape. The pedicel is slightly longer. 10x

decayed wood. Eggs incubation period and larval stages period and pupation period are around a year, since lycid beetles appearance every year at almost the same period, which last two to three weeks during April. Number of larval moulting unknown, pupation period unknown. The last larval instar seems climbing the walls of terraces, and sometime in houses, larva of the last instar has long body 20 mm, 3mm wide at the middle of the abdomen. Head 1.5mm, all 3 thoracic segments, each has pair of articulated legs with one claw, 1st thoracic segment has two black bows shape, mesothoracic, and metathoracic segment each with two black spots near sides, 9th modified to a ball shape, 10th segment modified to two terminal claws or cerci, which are well sclerotized. The last larval instar, which ready to pupate migrate to suitable places for spending pupal duration. Pherate pupa become shorten with curved body, but still shoft, posterior abdomen bent and two small thickened pods of etytra are rising just under the 1st thoracic sternite. During April which is the optimum time for the viny advent Lycids population explosion, which fill all areas of the country, this population explosion lasts 2-3 weeks during April, then gradually disappear.




Fig. 4 : A scanning electron microscope exposure shows the structure ventral view of the mouthparts of the Viny advent yemenensis. Note the maxillae mx; maxillary palpus mxp; labial palpi lbp; sensitive receptors hairs sr. B : enlarged exposure of the shaded rectangular area. Observed the 5 segmented maxillary palpus mxp. 25,4 x
2MM—————ZOOM 4x

mesoventral procoxal rounded. Anterior edge of mesoventrite obtusely angulate, holding the prosternal posterior shield, which is brighter yellowish colour (pale amber) (Fig.16 a). Mesoventrite long, widened posteriorly to become divided by longitudinal groove. Posterior edge of mesoventrite more elevated than the anterior edge. At the middle line of mesoventrite there is an endosternal groove or invagination, which forms part of the endophragmal skeleton to which important muscles are attached. Mesocoxae globular attached externally. Mesoventrite separated by complete suture from mesepisterna, without deep pockets, mesepimeron visible from below. Exposed portion of the mesepimeron long and narrow. Metacoxae separated by distance less than diameter of the basal metacoxa, metacoxae extending laterally to meet sides of body obliquity oriented (obtusely angulate) (Fig.7 a +b).

1st trochanter in all 3 paired legs has a tuber-lime shape joining the coxa and 2nd trochanter, which is in fact a part of the femur (Chapman, 1998). 2nd trochanter of all legs is twice longer than 1st trochanter, apex half of the second trochanter is twice wider than 1st trochanter, posterior half is joining to the femur from below, outer side of the 2nd trochanter is convex, inner side attached to the femur slightly oblique. Femur of the fore leg three times wider than tibia, both femoral length and tibial length are similar, femur of the midleg twice wider than tibia, but their lengths are similar, femur of the hind leg twice wider than tibia, but they are equal in length. Hind leg similar to the midleg and the midleg is similar to the foreleg. Femur of the hind leg not wider than femur of the midleg. Femur of the fore leg is slightly wider than mesofemur, also wider than metafemur. Metafemur slightly longer than mesofemur, also slightly longer than femur of the fore leg. Metatibia also slightly longer than mesotibia and tibia of the fore leg.

The mesotibial thorn (tooth) is located just at the inner apical angle of mesotibia, which sharply pointing backward, such tibial thorn has a glandular opening in the concave side and is known to be site of pheromone release (Holloway 2007). (Figs. 2 and 11d). Tibia has short pubescence. Tarsi, each leg is five segmented (distinct tarsomeres), 1-3 tarsomeres are similar in shape and size, in each leg, the 4th tarsomeres is shorter than any one of 1st previous 3 tarsomere, but it resemble them in shape, each basal end is less in width, but the apex of each segment is wider with obliquity orientation. 5th tarsomere longer than any one of previous 4 tarsomere, slender, covered by cuticular spurs, with 2 terminal claws, these claws have no cushion between them (Figs3 and 12). Tarsomere length ratio: 1:1:1:0.75:1.75.

Eggs. Eggs are laid in soil or humid litters, and spend their intirely period of embryo development in soil, when eggs hatch, larvae move to the wood bark or

microscope exposes that the fore legs situated at the top half of the shield and taking a triangular spots, its base underneath the coxa, the 3rd endosternite is at the peak of the triangle, in the middle line of the shield (Fig. 3). These endosternites are ingrowth or invaginations from parts of the endophragm skeleton to which important muscles are attached (Abboud, 2011; Bocák, L. , 1995; Leftwich, 1977; Kazantsev 1998, 1999, 2005, Waterhouse, 1878). The prosternal process is on the middle of the prosternum between the coxal cavities. In Viny advent yemenensis Lycid this is not narrow to make the middle edge of the coxae on touch. In the mesosternite this process is narrow, but not enough to make the medial line in touch, also in the metasternite this process is lightly wider than the prosternal midline edge of the coxae.

The mesosternite is twice longer as the prosternite and 1.5 wider at the posterior edge, it bears the middle legs, which are located at the middle of the anterior part of the mesosternite.

Both sides of the pronotum are sharply bent, curved at the shoulder.

The Mesopleuta are divided into two sclerites anterior and posterior/front and hind sclerites or mesepisternum and mesepimeron) (Boca'k, 1998, Bocák, L. and Bocákov M.,1989 , Kazantsev, 2005, 1990, Lawrence 2007). The prosternal process is on the midline of the prosternum between the coxal cavities. In Viny advent Yemenensis this process is not very wide separating the coxae and is not narrow to make the midline edge of the coxae in touch, also in the metasternite this process is slightly wider than the prosternal midline edge of the coxae never touch on the midline (Figs. 7 a , b and c).

Abdomen: The abdomen of the Viny advent yemenensis composed of 8 segments, the 1st 6th segments are almost similar, suture separates the last thoracic sternite and 1st abdominal segment distinct, and suture separate the 1st and 2nd abdominal sternites are distinct, also the suture separates the 3rd and 4th abdominal sternites are clear. Suture separates 5th and 6th abdominal sternites distinct, 7th and 8th sternites are modified for a purpose of reproduction (Fig. 11c). The female last abdominal segments are modified into a pocket, which formed from an in folding of the body-wall around the genital aperture, which adapted for receiving the intromittent organ of the male (Fig. 11a). The male's last 2 abdominal segments are visible (tergite and sternite segments or hypopygidium and pigyidium), which are pulled posteriorly to form external genital apparatus (intromittent organ) of the male which adapted for transferring sperm cells into the female during copulation (Fig, 11 b).

Legs- are articulated walking legs. Coxae in lycids are externally attached to the sternites. In Viny advent lycids are externally attached. Paired procoxae separated by distance less than coxal diameter, paired proventral procoxal rest rounded. Both

and 10).

Elytra: The elytra of the female have rounded anterior ends, slightly widened posteriorly due to the chink between them and not to real side, they have a curved mims at the posterior ends, elytra of both sexes have solidly built longitudinal primary costal round each elytron and 5 weakly visible longitudinal veins, cross veins absent at low magnification, but scanning electron microscope exposes that the elytral surface has rough irregular and disconnected net, which are, in reality, dense and short pubescence (Figs. 13 a , b , c , and d). This dense pubescence makes elytra soft leathery touch. At the anterior area of the elytra just below the junction of pronotum and elytra a slightly heapped area under the right membranous wing, this area is composed of pseudo-ocelli (their function is hitherto unknown. It could be related to light) (Figs. 13 a , b , c) arrow and enlarged figure, which is very clear ocelli- shaped (Fig. 13 c)_In some literatures theses ridges are called translucent. These organs may be sensitive to light and function as light receptors if cuticular part of the sensilla is translucent; such photoreceptors apparently occur in many larvae, but not generally called “eyes”. Translucent cuticle allow light to pass through, but not transparent. In some refereneces, the outgrowth ridges have pseudoocelli appearance, could cells of storing heat during flight. At first observation pseudoocelli, but in reality are ridges of outgrowth.

The male elytra has a spear shape ratio of elgral width to its length 1:5.8 ratio of elytral length to pronotic length 5: 1. Elytra do not widen posteriorly, their colouration at the anterior third area is shiny amber to slightly brownish, when are attached, but, when removed their colour become yellow, the posterior third is dark black. Their posterior ends have curved brims, the females elytra when at rest the area just below the notum has 3 light squeezed circles in a triangular shape which form colouration areas. The anterior area is dull amber, the middle part with jet colouration, and the posterior is dark black area and shiny. (Kazantsev, 1998,1999,2005).

Hind wind: The metothoracic wings when in response are folded beneath the elytra. They are well developed, with no transverse folds. Ratio of the apical area to the whole wing length 0.3. The apical area is not sclerotized and has no veins. C vein is joining with the AR at the apical hinge, Sc short and separate, Cu vein is not connected neither to M or to A veins. No crossing veins are seen at all.

The ventral view of the ving advent. The 1st sternite or the 1st sternal segment is shiny amber colour, bears the 1st pair of legs (fore legs), has rectangular shield occupies almost the whole surface of the 1st sternite, rounded anterior edge, posterior edge is concave, lateral sides are nearly straight (Figs 2 and 3). The scanning electron

front of the compound eyes and freely and strongly projecting onward (Figs. 3, 4 and 6). Head and compound eyes are narrower than half of the pronotum, antennae are raised from the sockets located laterally at a distance in the front of the compound eyes, they are long, serrate, scape is 4 times longer and twice wider than pedicel, which is compressed between the scape and 1st segment of the flagellum (Figs. 1, 2, 4 b) 3-10 of the antennal segments (antennomeres) are similar in size and shape, and the terminal segment of the flagellum (No. 11) is longer but not wider, than any one of antennomeres and has a waist at the middle, this observation was noticed in all collections of Viny advent Lycids. (Figs. 1, 2, 3, 4 a and b) antennae reaching beyond the thorax (two third of mesothoracic segment). Mandibles are small, curved, located under the maxillae, each mandible has very harp on sickle-like shape, which resemble Lesser Spotted Eagle beak, and are stout, thickly sclerotized and armed with 3 different reduced grinding teeth, which do extra intestinal job of digestion (Fig. 5b). Maxillae are the longest parts of all mouthparts, are composed of basal, well developed round cardo, stipe is long and large, with lacinia, which fused with galea, lacinia has a dense bands of long setae covering all of its surface and has also strong sclerotized straight and hooklet-like spurs or setae situated dorsally at the base area of the lacinia (Fig. 4 b). The articulated 5 segmented maxillary palpi (palpomeres), basic segment, which is long, followed by short elbow segment, the middle segment is long and has club shape, widened distally to about twice as proximal end, the 4th segment is short, and slightly wide. The terminal segment with dorsal edge slightly straighten and ventral edge curved (Figs. 4 and 8 a and b). Scanning electron microscope exposes the maxillary palpus appearance, which is very distinct, that the surface of all palpomeres have spines rising from all surface of the palpus, also has a wallet-like opening lead to a cavity full of sensory polyps, which are of chemical receptors. The polyps are arranged as a zip fastener teeth (Fig. 8 a and b).

The labium is quite modified articulated, with clypeus by clypeolabrate suture surface, and has characteristics: smooth outer surface that has been derived from the clypeus.

Labium, submentum, mentum, and prementum, the labial suture joins the mentum and palpiger (Palpifer) above it located the tree segmented labial palpus; the glossa is located inbetween the lobes of paraglossae. The labial palpus consists of 3 palpomenes, all 3 segments have on their outer surface thick cuticular hairs and spines or spurs, the base segment has triangular shape (Fig. 4, 9 and 10), the middle segment has a club shape, widened distally to about twice as is at the proximal end, it holds the third segment (terminal), which has the inner edge straighten (adaxial edge) and outer edge is curved and longer than the inner edge. This segment has a unique crochet like knitted basket, has a thick cuticle hairs and spines on its surface (Figs. 4 a & b and 9

Materials and Methods

Beetles used for this study were collected from different areas of the Yemen, within the period of their appearance, kept in 70% ethanol with few drops of glycerin. Some were kept in jars individually, since they fight each other if they were kept together. Specimens for light microscope were taken directly for characteristics diagnosis, using binocular and eye piece gride. Specimens for scanning electron microscope for detail observations.

Bionomics: Lycidae are usually flowering three visitors, since they are nector feeders, so where flowering trees occure in all major regions of the world, there are several lycides will be found. Also Lycids are found in Palaearctic, Oriental, Austrian, Afrotropical and Neotropical Regions (Lawrence et al, 2007).

Larvae occur in wood bark or in leaf litter since they liquid feeders. In Yemeni Lycids, Basharatuleneby females are slightly wider than males, but not longer. Their occurrence in April for nearly 2 -3 weeks duration as adults. Larvae of all instars leave in decayed litter or under the trees culticles.

Body description: body is dorsoventrally flattened, moderately slender, body capable to bend its last abdominal segment till touch the head. Body moderately sclerotited, amber pronotum- scutellum light, elytra, anterior third is to slightly brown, the middle part of the elytra jet colouration, gradually become fully black at the posterior part (the dark area is more than third of the elytra) Fig. 1 and 2. Body measurement ratio male to female, body length 17/14mm. body width 3/4mm at the middle of the abdomen, pronotum 2/2.5mm, width of the pronotum 1.3/1.8mm, elytra length 8/10mm.

Compound eyes very protuberant, no interocular, both compound eyes occupy the whole head capsule (Figs. 1, 2 and 3), both compound eyes fused at the midline, vertical diameter of the compound eyes longer than the horizontal diameter 14/10 (Fig. 3), and the maximum diameter of compound eyes 0.75mm, ocelli diameter 199 um (Fig 9 b). Ratio transverse diameter of compound eyes to vertical 1/1.24, leg length 7.08mm, femur 2.5mm, tibia 2.7mm to vertical tarsus 1.8mm, claw 199 um.

Head: is fully covered by the compound eyes all around the transverse diameters, which hold the whole head at the equatorial line of the head, except that at the frons and occipitus area, which form two triangular areas due to merge line of compound eyes, at dorsal and ventral sides (Figs. 1 , 2 and 3).

Mouthparts: They are disclosed vertically and dorsally they are situated in

Light and Scanning Electron Microscope Study of Morphology of Viny Advent Yemenensis Beetles «Basharatuleneby» (Coleoptera: Lycidae)

Yahya M. Abboud

Department of Biology, Faculty of Science
Sana'a University, Sana'a, Republic of Yemen

Abstract

New species *Lycus yemenensis* “viny advent” is described from Yemen. Diagnosis of important characteristics are illustrated. Head, thorax and abdomen are separately described, with light and scanning electron microscope exposures.

Introduction:

The following important additions have been completed successfully on the materials collected in the same season of their appearance in recent years. Such appearance of viny advent have no far been described these species known in Yemen as Basharatuleneby “the Viny advent” the local name. The massive distribution of Viny advent over the country of Yemen for a short period of time” nearly 2 – 3 weeks duration every year has not been published by any entomologist, and this is the first study of new species of *Lycus yemensis* (Lycidae). Review of Malaysian and Sumatra species was followed by descriptions of several new species of beetles of Ateliinae from Philippines and China (Bocák, 1997). The same study of *Lycus ibbiensis* has been fully described from midland heights of Ibb province by (Abboud, 2011). All above mentioned references were on net-winged Lycidae. This new species belongs to the non-net-winged Lycid, since their elytra have no cross veins, which divide elytra into cells (Kazantsev, 2005).